الوجيز في علوم الحديث الشريف

1 author:

Mohammed Jawad Kadhum Alsalami
Imam Al-Kadhum College (IKC)

الوجيز

في علوم الحديث الشريف

الشيخ الدكتور
محمد جواد كاظم السلامي

2018

الوجيز في علوم الحديث الشريف   الشيخ الدكتور محمد جواد كاظم السلامي   ٢٠١٨م

الوجيز
في علوم الحديث الشريف

الوجيز

في علوم الحديث الشريف

الشيخ الدكتور

محمد جواد كاظم السلامي

٢٠١٨م

الترميز الدولي

ISBN:978-9922-9044-0-5

دار الفرات

هوية الكتاب

اسم الكتاب: الوجيز في علوم الحديث الشريف

تأليف: الشيخ الدكتور محمد جواد كاظم السلامي

الطباعة: دار الفرات للثقافة والإعلام - بابل - العراق

السنــــة: ١٤٤٠هـ / ٢٠١٨م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٣٦٩٥) لسنة ٢٠١٨م

Al-Furat House for Education and Information

Iraq – Babylon

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾

صدق الله العلي العظيم

{آل عمران: ١٦٤}

الإهداء

أهدي جهديَ المتواضعَ هذا إلى نورهِ الأوَّل الذي لم تُلابسهُ ظُلمةٌ، وعِلْمِهِ الذي لم يُقارنهُ جهلٌ، إلى مَنْ أشرقَ به القلبُ الذي هو حَرَمُهُ، ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾، إلى ميثاقِ إيمان مَنْ لم يَشرِك بالله طرفةَ عينٍ، إلى سرِ الحبِ في « كنتُ كنزاً مخفياً فأحببتُ أن أُعْرَف»، فكان مِنْ شأنهِ أنهُ حبيبُ الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، إليهِ وإلى آلهِ أسرارِ الولايةِ تنتهي كلُّ مودةٍ وحبٍ لله – تعالى – في كلِّ خَطْرةِ قلبٍ أو حركةٍ أو سكونٍ : ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، راجياً اللطف والقبول.

المؤلف/ ٢٠١٨م

مقدمة

●
●

الحمد لله رب العالَمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالَمين، أبي القاسم محمد ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، وعلى آله الطيبين الطاهرين، الغُر الميامين، سادات الخلق أجمعين إلى قيام يوم الدين.

أما بعد ...

فإن أقوال الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وأهل البيت﴿عليهم السلام﴾ تحتل مكانة رفيعة ومنزلة عظيمة في مختلف مفاصل الدين الحنيف، فهي التي بيَّنته وأوضحت مراميه وغاياته ومقاصده من جهة، وكشفت عن دقائقه من جهة أخرى.

فأقوالهم ﴿عليهم السلام﴾ واكبت الدين الإسلامي بمختلف أبعاده لذا نجدها من السعة والشمول بحيث أن ما من واقعة أو موضوع إلا وأحاديثهم ﴿عليهم السلام﴾ تطالعنا بأنفاسها الغرّاء وترسم منهجاً وطريقاً في بيان تلك الواقعة أو ذلك الموضوع أو غير ذلك من مفاصل الحياة.

فضلاً عن أن أحاديثهم ﴿عليهم السلام﴾ منذ بعثة الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والى يومنا هذا لا تزال – كالقرآن الكريم – غضة طرية تحاكي كل أهل زمان بلغته وتتنزل بحسب أفهامهم بحيث يفهم منها أهل ذلك الزمان بخلاف ما يفهمه الزمان السابق أو اللاحق وما ذلك إلا لسعة أحاديثهم ﴿عليهم السلام﴾ وإطلاقها بحيث تتكشف منها في كل يوم وجوه جديدة وأنفاس تمتد بامتداد الحياة.

ومن هنا فقد أدرك العلماء أهمية هذا التراث العظيم الذي خصَّهم الله جل شأنه به ومكانته من الدين الحنيف، فعنوا منذ عصر النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ مروراً بعصر أهل البيت ﴿عليهم السلام﴾ وإلى عصورنا المتأخرة بحفظ الأحاديث وروايتها،

والالتزام بها علماً وعملاً، وسلوكاً وأخلاقاً، ومن ثَمَّ جُمِعت ودوِّنت في كتب الأحاديث والسنن من المسانيد والمعاجم والجوامع الحديثية والمشيخات والشروحات الحديثية ونحوها التي زخرت بها المكتبة الإسلامية.

وكانت علوم الحديث الشريف من بين تلك العلوم التي ساهمت في الحفاظ على التراث الحديثي من الضياع أو الاندثار أو تشويهه بالوضع أو الدس أو التحريف، فدخل في مختلف التخصصات سواء على الصعيد الفقهي أم الأصولي أم الرجالي أم غيرها من المجالات.

كما عَنيت تلك العلوم بالرواة والمرويات من حيث القبول والرد، فوضع العلماء في ذلك أدق وأحكم قواعد نقد العلمي الصحيح، حتى تركوا لنا في هذا العلم ثروة نادرة لا توجد في أي أمة من الأمم الأخرى.

فقاموا بتحرير مطالب علوم الحديث الشريف، وبيَّنوا مصطلحاتها، وتوَّسعوا في شرح مفرداتها وبيان معانيها بميزان علمي دقيق، حتى جمعوا شتات تلك العلوم في مصنفات جليلة القدر عظيمة النفع، لا يكاد الباحث إلا أن يجدها فيها حديقة مزهرة مثمرة غنّاء، ينتقل فيها الناظر من روض إلى روض، ومن ثمار إلى ثمار، حتى غدت تلك العلوم مُتع القلوب ومشتهى النفوس وانشراح الصدور.

ومع هذا الجهد الكبير، المنقطع النظير، نجد أن الباحث والدارس في هذا العلم الجليل يلاقي صعوبة في فهم مراميه وبلوغ معانيه، وإن حصل ذلك فبمشقة وعسر؛ لدقة مطالبه وعمق أغواره وسبك ألفاظه من لدن علمائنا الأفذاذ الأخيار، المتخصصين في هذا الفن.

لذا فقد حاولت في هذا الكتاب أن أُبسط عبارات هذا العلم، بالقدر الذي يفهمه طالب العلم والمعرفة من دون الإخلال في مقاصد هذا الفن الجليل، أو الخروج عن المبتغى الأساس له، وقد استعنت في تأليف هذا الكتاب – بعد

التوكل على الله جلَّ شأنه – بما استفدته من العمق الحوزوي الرصين الذي مَنَّ الله به عليَّ إثر طلب العلم في الحوزة العلمية الشريفة في النجف الأشرف، دراسةً وتدريساً، وما استفدته من المنهج الأكاديمي العلمي القويم مدة دراستي وتدريسي في المجال الأكاديمي.

وقد راعيت في تأليف هذا الكتاب ما أقرَّته وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من مفردات هذا العلم وبما ينسجم مع المستوى العلمي لطلبة المرحلة الثانية أو الثالثة في الأقسام الشرعية كقسم الفقه وأصوله (الشريعة)، وقسم علوم القرآن، وقسم الحديث الشريف، وباقي الأقسام التي تدرس هذا العلم، لذا فقد أسميت هذا الكتاب بـ(**الوجيز في علوم الحديث الشريف**)؛ ليتطابق مع الغرض الذي سِيق لأجله.

وأخيراً....

أسال الله تعالى أن يتقبل هذا الجهد المُقل في تأليف هذا الكتاب، وإن ينفع به، إنه سميع الدعاء.

الفصل الاول

أهمية علوم الحديث

ومكانتها من التشريع الإسلامي

المبحث الأول: عوامل نشوء علوم الحديث

المبحث الثاني: مكانة السنة المطهرة من التشريع

المبحث الثالث: عناية العلماء بالحديث

المبحث الرابع: علوم الحديث والتأليف فيها

المبحث الخامس: الكتب الجامعة لعلوم الحديث

الفصل الاول

أهمية علوم الحديث ومكانتها من التشريع الإسلامي

علوم الحديث من أهم العلوم الإسلامية فضلاً وأعلاها منزلة وأعظمها أثراً بعد القرآن الكريم، وأوفرها حظاً في الحفاظ على التراث الديني والحضارة الإسلامية، إذ تُعد أساساً تقوم عليه جملة من العلوم والتي من ضمنها استنباط الحكم الشرعي وإثبات جملة وفيرة من العقائد الدينية والأخلاق وغيرها من العلوم.

المبحث الأول: عوامل نشوء علوم الحديث

من يعكف على دراسة علوم الحديث فانه يقف على جملة من الاسباب التي كانت وراء نشوء هذا العلم الشريف، ويمكن أن نجمع تلك الأسباب في عاملين رئيسيين:

١. العامل الذاتي

يقصد بالعامل الذاتي: مجموع الضرورات التي فرضتها طبيعة النص، لنشوء هذه الأنواع من علوم الحديث، كوجود الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص في كلام الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾.

وقد تكلم الإمام علي ﴿عليه السلام﴾ في روايته عن طبيعة تلك النصوص، ومميزاتها، حينما قال:" فإن أمر النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ مثل القرآن، ناسخ ومنسوخ، وخاص وعام، ومحكم ومتشابه قد يكون من رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وجهان: كلام عام وكلام خاص مثل القرآن... فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾".

فهذه الضرورات تفرض وجود تخصص علمي بالحديث الناسخ والمنسوخ، حتى نعتمد الحديث الناسخ دون المنسوخ في مقام العمل، ونأمن التعارض الواقع بينهما غالبا.

٢. العامل الموضوعي

ويقصد بالعامل الموضوعي: مجموع الظروف والعوامل الخارجية التي طرأت على الحديث، فأحدثت فيه الثغرات، وأثارت حوله الشكوك، إما متنا أو سندا.

وهي إما ظروف سياسية فرضت وضعاً خاصاً على الحديث، فأحدثت فيه وهما غير مقصود، أو ساهمت في وضع جملة منه، أو أنها انحرافات فكرية ومذاهب منحرفة، تبحث عن سند لها فوضعت الأحاديث أو حرفتها بما يلائمها، أو أنها لجهالة كثير من الرواة وعدم ضبطهم، الذي أحدث الخلل الكبير في قطاع واسع من الروايات متنا وسندا. وهذه كلها عوامل خارجية، لا شأن لطبيعة النص بها، أكدت الحاجة إلى نشوء معظم علوم الحديث الأخرى.

ولعل أفضل نص تاريخي حدد لنا بوضوح هذين العاملين هو الرواية الواردة عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﴿عليه السلام﴾ بهذا الخصوص، إذ روى الكليني بسنده عن سليم بن قيس الهلالي قال:" قلت لأمير المؤمنين ﴿عليه السلام﴾: إني سمعت من سلمان والمقداد وأبي ذر شيئاً من تفسير القرآن وأحاديث عن نبي الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ غير ما في أيدي الناس، ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ أنتم تخالفونهم

فيها، وتزعمون أن ذلك كله باطل، أفترى الناس يكذبون على رسول ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ متعمدين، ويفسرون القرآن بآرائهم؟ قال فاقبل علي فقال: قد سألت فافهم الجواب: إن في أيدي الناس حقا وباطلا، وصدقا وكذبا، وناسخا ومنسوخا، وعاما وخاصا، ومحكما ومتشابها، وحفظا ووهما، وقد كذب على رسول الله ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ على عهده حتى قام خطيبا فقال:" أيها الناس قد كثرت علي الكذابة، فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار".

ثم كذب عليه من بعده، وإنما أتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس: رجل منافق يظهر الايمان، متصنع بالإسلام لا يتأثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ متعمدا، فلو علم الناس انه منافق كذاب، لم يقبلوا منه ولم يصدقوه، ولكنهم قالوا هذا صحب رسول الله ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ ورآه وسمع منه، واخذوا عنه، وهم لا يعرفون حاله، وقد اخبره الله عن المنافقين بما اخبره، ووصفهم بما وصفهم، فقال عز وجل:{وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم}، فهذا أحد الأربعة.

ورجل سمع من رسول الله شيئا لم يحمله على وجهه ووهم فيه ولم يتعمد كذبا فهو في يده، يقول به ويعمل به ويرويه فيقول: انا سمعته من رسول الله ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾، فلو علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه، ولو علم هو أنه وهم لرفضه، ورجل ثالث سمع من رسول الله ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾ شيئا أمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم، أو سمعه ينهى عن شيء ثم أمر به وهو لا يعلم، فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ، ولو علم أنه منسوخ لرفضه، ولو علم المسلمون إذا سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه.

وآخر رابع لم يكذب على رسول الله ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾، مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله ﴿صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ﴾، لم ينسه، بل حفظ ما سمع على

وجهه، فجاء به كما سمع، لم يزد فيه ولم ينقص منه، وعلم الناسخ والمنسوخ، فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ، فان أمر النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ مثل القرآن، ناسخ ومنسوخ (وخاص وعام) ومحكم ومتشابه، قد كان يكون من رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ الكلام له وجهان: كلام عام وكلام خاص مثل القرآن، وقال الله عز وجل في كتابه:{وماء آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا}، فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به ورسوله ﴿صلى الله عليه وآله﴾، وليس كل أصحاب رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ كان يسأله عن الشيء فيفهم، وكان منهم من سأله ولا يستفهمه حتى أن كانوا ليحبون أن يجئ الاعرابي والطاري فيسأل رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ حتى يسمعوا..."(١).

فهذه الرواية حددت بوضوح كلا العاملين، الذاتي والموضوعي، وكشفت عن الأسس العلمية التي يجب اتباعها عند الاخذ بالأحاديث، والتوقف في ذلك لحين نقدها وتمحيصها على ضوء تلك الأسس العلمية، كما أنها بينت مقدار ارتكاز تلك الأسس العلمية عند علماء الصحابة وكبارهم مثل سلمان، والمقداد، وأبي ذر (رضي الله عنهم) حينما يتعاملون مع تلك الأخبار.

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٦٢-٦٤.

المبحث الثاني: مكانة السنة المطهرة من التشريع

نظراً للأهمية التي تحتلها السنة المطهرة فقد ملأت آفاق التشريع، واستقلت به في موارد كثيرة جداً، لذلك فحاجة الفقيه إليها في عملية استنباط الحكم الشرعي تفوق حاجته إلى المصادر التشريعية الأخرى وهي القرآن والإجماع والعقل.

أما آيات الأحكام في القرآن الكريم فهي فضلاً عن كونها محدودة العدد ولا تفي بحاجة الفقيه؛ لتزايد حاجة الإنسان المتجددة إلى الأحكام، قلما يستقل بها في استنباط الحكم الشرعي إلا إذا كانت صريحة في موردها، وإلا فهي تلتئم أكثر مع السنة في بيان الحكم الشرعي؛ لأنها إما مجملة تفسر بالسنة، أو مطلقة تقيد بها، أو عامة تخصص بها، قال تعالى:{ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}(١)، وقوله تعالى:{وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلاَّ لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ}(٢)، وهي مع ذلك تحتوي على الكليات من دون الجزئيات غالباً.

وأما الإجماع الحجة فلم يثبت إلا في موارد محدودة، إما لغلبة استناد المجمعين على دليل معين، فيكون الإجماع مدركياً – أي المستند إلى دليل من آية أو رواية – وهو ليس بحجة، أو لثبوت تأخر زمان انعقاد الإجماع مما يفقده الحجية؛ لعدم توفره على الشروط اللازمة لها.

---

(١) سورة النحل: ٤٤.

(٢) سورة النحل: ٦٤.

وأما العقل فهو قاصر عن إدراك ملاكات الأحكام من المصلحة والمفسدة، وعللها التامة في تشريعها إلا في موارد نادرة لا محيص للعقل من الحكم بها، كحسن العدل، وقبح الظلم.

وهكذا كانت السنة – ولم تزل – مصدراً ثرّاً لبيان الأحكام وتفصيلها، وأساساً متيناً لبنى الإنسان العقائدية والفكرية؛ لأنها توفر له رؤية سليمة عن الكون والحياة، وينبوعاً غدقاً للأخلاق الرفيعة السامية التي تبعث الحياة الهانئة الكريمة، وتضفي عليها روح البهجة والسعادة.

المبحث الثالث: عناية العلماء بالحديث

اهتم علماء المسلمين بشكل عام سواء على الصعيد الفقهي أم العقدي اهتماماً بالغاً بعلم الحديث، ونصّوا على فضيلته ومكانته العظمى في الوسط الإسلامي، يقول الشهيد الثاني (٩٦٥هـ) – وهو أحد أعلام الشيعة الإمامية –:« وأما علم الحديث فهو من أجلِّ العلوم قدراً وأعلاها رتبة وأعظمها مثوبة بعد القران»[١].

ويقول والد الشيخ البهائي (٩٨٤هـ) أيضاً:« اعلم أن علم الحديث علم شريف، وهو من علوم الآخرة مَنْ حُرِمَه حُرِمَ خيراً عظيماً، ومن رُزِقَه رُزِقَ فضلاً جسيماً»[٢]، وما نقله العلامة المجلسي (١١١١هـ) عن صاحب المعالم (١٠١١هـ) في الإجازة الكبير لنجم الدين الحسيني قوله:« إنّ إعطاء الحديث حقّه من الرواية والدراية أمر مهم لمن أراد التفقّه في الدين، إذ مدار أكثر الأحكام الشرعية عليه، وقد كان للسلف الصالح (رضوان الله عليهم) مزيد اعتناء بشأنه، وشدّة اهتمام بروايته وعرفانه، فقام بوظيفته منهم في كلّ عصر من تلك الأعصار أقوام بذلوا في رعايته جهدهم، وأكثروا في ملاحظته كدّهم ووكدهم، فلله درهم إذ عرفوا من قدره ما عرفوا، وصرفوا إليه من وجوه الهمم ما صرفوا، ثم خلف من بعدهم خلف أضاعوا حقّه وجهلوا قدره ، فاقتصروا من روايته على أدنى مراتبها، وألقوا حبل درايته على غاربها»[٣]، وقد علق المحدث النوري(١٣٢٠هـ)

---

(١) الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، منية المريد:٢٧٠.

(٢) حسين عبد الصمد، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: ١٢١.

(٣) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار ١٠٦: ٤.

على هذا النص بقوله:« وأمّا قول صاحب المعالم: ثم خلف من بعدهم ... إلى آخره، فلَعَمْري إنّه لو كان في عصرنا لأقام على الحديث المآتم، وبكى عليه بكاء الثكلى، فإنّ أهله ألقوا حبل أدنى مراتب الرواية أيضاً على غاربها»[١].

وقال أيضاً في مورد آخر:« اعلم أنّ علم الحديث علم شريف، بل هو أشرف العلوم؛ فإنّ غايته الفوز بالسعادة الأبدية، والتحلَّي بالسنن النبوية والآداب العلوية، وبه يدرك الفوز بالمعارف الحقّة ما لا يدرك من غيره، ومنه يتبيّن الحلال والحرام والفرائض والسنن، وطرق تهذيب النفس وصفائها»[٢].

وبمطالعة المصنفات في هذا الفن يتضح اهتمام العلماء بهذا العلم الجليل، وكيف أنهم استفرغوا الوسع والجهد في سبيل إبراز هذا العلم على ما وصل إليه الآن.

---

(١) النوري، حسين، خاتمة المستدرك ٩: ٣٣٦.

(٢) م.ن ٩: ٣٣١.

المبحث الرابع: علوم الحديث والتأليف فيها

أولا: علم رجال الحديث: وهو علم يعرف بعلم الرجال، وهم رواة الحديث وقد حاز هذا النوع من العلوم اهتماما كبيرا ومتزايدا حتى كتب فيه الكثير من العلماء، ومن الكتب المهمة في هذا الفن:

١ – من الشيعة:

أ – كتاب الرجال: لعبد الله بن جبلة الكناني (٢١٩ ه).

ب – كتاب الرجال: للحسن بن فضال (٢٢٤ ه).

جـ– كتاب الرجال: لعلي بن الحسن بن فضال (ق٣).

د – كتاب الرجال: لأحمد بن محمد بن خالد البرقي (٢٨٠ ه).

هـ – تاريخ الرجال: لأحمد بن علي العلوي العقيقي (٢٨٠ ه).

و – كتاب الرجال: لابن عقدة (٣٣٣ ه).

ز– كتاب الرجال: للشيخ محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)

٢– من الجمهور:

أ. تاريخ ابن معين: ليحيى بن معين (٢٣٣هـ).

ب. تاريخ خليفة: لخليفة بن الخياط (٢٤٠هـ).

جـ. تاريخ الدرامي: لعثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠هـ).

د. التاريخ الصغير: لمحمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ).

وأما في علم الطبقات، فأهم المصنفات في هذا المجال:

١- من الشيعة :

أ – تسمية من شهد مع أمير المؤمنين من أصحاب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) (الجمل، صفين، النهروان): لعبيد الله بن أبي رافع كاتب أمير المؤمنين علي عليه السلام (ق١).

ب – من شهد صفين مع علي من الصحابة (البدريين – الأنصار): لهشام بن محمد السائب (٢٠٦ هـ).

جـ- كتاب الطبقات: للواقدي (٢٠٧ هـ).

د – طبقات الشيعة: لعبد العزيز بن إسحاق (ق٣).

هـ – طبقات الرجال: لأحمد بن خالد البرقي (٢٨٠ هـ).

و – كتاب الطبقات: لأحمد بن محمد القمي (٣٥٠ هـ) .

ز – كتب المصابيح فيمن روى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو خمسة عشر مصباحا، وكتاب الرجال المختارين من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ).

ح – كتاب الرجال: للشيخ الطوسي وهو مرتب على طبقات (٤٦٠ هـ).

٢- من الجمهور:

الطبقات الكبرى: لابن سعد (٢٣٠ هـ).

طبقات خليفة: لخليفة بن الخياط (٢٤٠هـ).

ثانياً: علم الجرح والتعديل: وهو علم يهتم بنقد رواة الحديث من مدح أو ذم وبألفاظ خاصة ومختلفة، وقد صنفت في هذا المجال مؤلفات كثيرة:

١ – من الشيعة:

أ – كتاب معرفة رواة الاخبار: للحسن بن محبوب السراد (٢٢٤ هـ).

ب – كتاب مناقب رواة الحديث، وكتاب مثالب رواة الحديث: لسعد بن عبد الله الأشعري (٢٩٩ هـ).

جـ – كتاب الممدوحين والمذمومين: لأحمد بن عمار الكوفي (٣٤٦ هـ).

د – كتاب الممدوحين والمذمومين: لمحمد بن أحمد القمي (٣٦٨ هـ).

هـ – كتاب الكشي: للشيخ أبي عمرو ومحمد بن عبد العزيز (ق٤).

و – كتاب الرجال الممدوحين، والضعفاء والمذمومين: لأحمد بن الحسين الغضائري (٤١١هـ).

ز – كتاب الرجال: لأحمد بن علي النجاشي (٤٥٠هـ).

ح. كتاب الرجال: للشيخ محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ).

ط. كتاب الفهرست: للشيخ محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ).

٢ – من الجمهور:

أ. تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (٢٨٠ هـ): عن أبي زكريا يحيى بن معين (٢٣٣ هـ).

ب. التاريخ الصغير: لمحمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ).

جـ. التاريخ الكبير: لمحمد بن اسماعيل (٢٥٦هـ).

د. معرفة الثقات: لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (٢٦١هـ).

هـ. كتاب الضعفاء والمتروكين: لأحمد بن علي بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ).

و. كتاب الضعفاء الكبير: لمحمد بن عمرو العُقيلي (٣٢٢هـ).

ز. تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل: لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ).

ط. كتاب الثقات وكتاب المجروحين: لمحمد بن حبان (٣٥٤ هـ).

ثالثاً: علم مختلف الحديث: وهو العلم الذي يبحث عن الأحاديث المتعارضة، وقد كتب فيه:

١– من الشيعة:

أ – كتاب اختلاف: الحديث لمحمد بن أبي عمير (ق ٣ هـ) .

ب – كتاب يونس بن عبد الرحمن (ق ٣ هـ) .

جـ– كتاب أحمد بن خالد البرقي (٢٨٠ هـ) .

د – كتاب الحديثين المختلفين: لمحمد بن أحمد القمي (٣٦٨ هـ) .

هـ – القاضي بين الحديثين المختلفين: لأحمد السيرافي (ق ٤ هـ) .

و – الاستبصار فيما اختلف من الاخبار: للشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ) .

٢ – من الجمهور:

أ. اختلاف الحديث: للإمام الشافعي (٢٠٤هـ).

ب. تأويل مختلف: الحديث لابن قتيبة(٢٧٦هـ)

جـ. شرح مشكل الآثار: لأبي جعفر الطحاوي (٣٢١هـ).

رابعا: علم علل الحديث: وفي هذا العلم يبحث عادة عن الأسباب الخفية والغامضة التي تقدح في حجية الحديث، ومعرفته من اجل علوم الحديث وأدقها، ومن كتب هذا الفن:

١ – من الشيعة:

أ – كتاب علل الحديث وكتاب العلل الكبير: ليونس بن عبد الرحمن (ق٣ هـ).

ب – كتاب العلل: للفضل بن شاذان (ق٣ هـ).

جـ– كتاب علل الحديث لأحمد بن خالد البرقي (٢٨٠ هـ).

د – كتاب العلل لأحمد بن محمد بن الحسين (٣٥٠ هـ) .

٢– من الجمهور:

أ. علل الحديث ومعرفة الرجال: لعلي بن المديني (٢٣٤هـ).

ب. العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ).

جـ. علل الترمذي الكبير: بترتيب أبي طالب القاضي . (٢٧٩هـ).

د. علل الأحاديث في كتاب الصحيح: لأبي الفضل ابن عمار الشهيد (٣١٧ هـ).

هـ. علل الحديث: لابن أبي حاتم (٣٢٧ هـ).

و. العلل: للدارقطني (٣٨٥ هـ).

ز. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: لابن الجوزي (٥٩٧هـ).

خامساً: علم غريب الحديث: اختص هذا العلم بدراسة متون الأحاديث التي طرأت عليها الغرابة لاندراج بعض الألفاظ الغريبة على المتن فيه، وقد كتب فيه:

١– من الشيعة:

كتاب غريب حديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأمير المؤمنين للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ) .

٢– من الجمهور:

أ. كتاب غريب الحديث: لأبي عبيدة القاسم بن سلام الهروي (٢٢٤هـ).

ب. غريب القرآن والحديث: لأبي عبيدة القاسم بن سلام الهروي (٢٢٤هـ).

جـ. كتاب غريب الحديث: لأبي محمد عبد الله بن مسلم قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ).

د. غريب الحديث: لحمد بن محمد الخطابي (٣٨٨هـ)

هـ. الفائق في غريب الحديث: لجار الله محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨هـ).

و. النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير المبارك بن محمد الجزري (٦٠٦هـ).

المبحث الخامس: الكتب الجامعة لعلوم الحديث

بدأت مرحلة تأليف الكتب الجامعة لعلوم الحديث بعد تكامل هذه العلوم ونضج أفكارها، وتمايز مواضيعها. لذا تعد هذه المرحلة متأخرة زمانا عن مرحلة تدوين العلوم المتفرقة ، كما أنها اعتمدت أساساً على تلك المصنفات السابقة بإضافة أشياء جديدة لها .

لقد ازدهرت هذه العلوم عند العامة قبل الشيعة بمدة طويلة؛ لانقطاعهم المبكر عن عصر النص – أي بعد وفاة الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ – إذ تأكدت الحاجة إلى هذه العلوم، فألفوا وكتبوا بما يسد حاجتهم إلى ذلك.

أما الشيعة الإمامية، فلم يكتبوا كتباً تخصصية جامعة في هذا المجال إلا في وقت متأخر، ولعل وجود الأئمة ﴿عليهم السلام﴾ وحملهم للحديث الصحيح كان وراء قلة الحاجة إلى هذه العلوم، أما أهم الكتب الجامعة لعلوم الحديث من الفريقين فهي:

١ – من الشيعة :

أ – بداية الدراية وشرحها المعروف بالدراية أو الرعاية للشهيد الثاني زين الدين العاملي (٩٦٥هـ) وكذلك كتاب غنية القاصدين في معرفة اصطلاح المحدثين.

ب – وصول الأخيار إلى أصول الاخبار للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي الحارثي (٩٨٤هـ) .

جـ– الوجيزة للشيخ بهاء الدين العاملي (١٠٣٠هـ) .

د– الرواشح السماوية للمير داماد محمد باقر الاسترابادي (١٠٤١هـ).

هـ – فائق المقال في الحديث والرجال للشيخ احمد بن عبد الرضا البصري (١٠٨٥هـ)

و- سبل الهداية في علم الدراية لعلي بن خليل الرازي الطهراني (١٢٩٧هـ).

ز – الفوائد الغروية في الدراية لأبي طالب أبي تراب القائني (١٢٩٣هـ).

ح – منظومة في الدراية لمحمد التنكابني (١٣٠٢هـ).

ط – توضيح المقال في الدراية للملا علي الكني (١٣٠٦هـ).

ي – مبدأ الآمال في قواعد علوم الحديث للشيخ علي بن شريعتمدار (١٣١٥هـ).

ك – درر المقال في علمي الدراية والرجال لابراهيم الكلباسي (١٣٢٢هـ).

ل- الكفاية في الدراية أبو طالب أبو قاسم الزنجاني (١٣٢٩هـ).

أما الكتب المتأخرة:

أ – مقباس الهداية في علم الدراية للشيخ عبد الله المامقاني (١٣٥١هـ).

ب – نهاية الدراية في شرح الوجيزة للشيخ البهائي للسيد حسن الصدر الكاظمي (١٣٥٤هـ).

جـ- طريق الهداية في علم الدراية للشيخ التبريزي (١٣٦٠هـ).

د – ضياء الدراية في علم الدراية للعلامة ضياء الدين الفاني الأصفهاني (١٤١٩هـ).

هـ – قواعد الحديث محي الدين الموسوي الغريفي (١٤١٢هـ).

و- أصول الحديث وأحكامه للشيخ جعفر السبحاني.

ز- مقياس الرواية في علم الدراية لعلي أكبر سيفي المازندراني.

ح- دراسات في الحديث والمحدثين لهاشم معروف الحسني (١٤٠٣هـ).

ط- أصول الحديث للدكتور عبد الهادي الفضلي (١٤٣٤هـ).

٢- من الجمهور:

أ – المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للقاضي أبي محمد الرامهرمزي (٣٦٠ هـ).

ب – معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) وقد بحث فيه اثنين وخمسين نوعاً من علوم الحديث، فهو أول كتاب تخصصي في هذا الفن .

جـ. كتاب المستخرج لأبي النعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (٤٣٠هـ).

د. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي أحمد بن علي (٤٦٣هـ).

هـ. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ).

و. كتاب ما لا يسع المحدث جهله لأبي حفص عمر بن عبد المجيد الميانجي (٥٨٠هـ).

ز- علوم الحديث لابي عمرو عثمان بن الصلاح الشهروزي (٦٤٣ هـ) المعروف بـ (مقدمة ابن الصلاح) وهو أهم مرجع استوفى فيه مؤلفه أنواع علوم الحديث، إذ استوفى فيه مؤلفه أنواع علوم الحديث نحو (٦٥) نوعاً.

أما الكتب المتأخرة :

أ – قواعد التحديث للشيخ جمال الدين القاسمي (١٣٣٢هـ).

ب – توجيه النظر إلى أصول الأثر للشيخ طاهر الجزائري (٢٣٣٨هـ).

جـ- المنهل الحديث في علوم الحديث للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني (١٣٦٨هـ).

د- مفتاح السنة لعبد العزيز الخولي .

هـ – السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي للدكتور مصطفى السباعي .

و – الحديث والمحدثون للدكتور محمد محمد أبو زهو .

ز – المنهج الحديث في علوم الحديث للدكتور السماحي .

ح – علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح .

ط – منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر .

الفصل الثاني

تدوين الحديث الشريف، النهي، الإذن

المبحث الأول: تدوين الحديث في الإسلام

المبحث الثاني: النهي عن تدوين الحديث وأدلته

المبحث الثالث: الإذن في تدوين الحديث

الفصل الثاني

تدوين الحديث الشريف

النهي، الإذن

المبحث الأول: تدوين الحديث في الإسلام

ظهرت بوادر تدوين الحديث منذ الصدر الأول للإسلام، فقد روت كتب الحديث والسير والتاريخ جملة من الشواهد على ذلك، منها:

١. أول كتاب دوّن في الإسلام الصحيفة الجامعة التي أملاها رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وكتبها الإمام علي ﴿عليه السلام﴾، على ما في الكتب المعول عليها.

٢. الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص السهمي المتوفى سنة (٦٥هـ).

٣. مصحف فاطمة ﴿عليها السلام﴾ جاء ذكره في غير موضع من كتاب بصائر الدرجات وغيره.

٤. الصحيفة التي انتسخها جابر بن عبد الله الأنصاري المعروف بحديث لوح فاطمة ﴿عليها السلام﴾.

٥. كتاب عبد الله بن علي المعنون في مشيخة الصدوق محمد بن علي بن بابويه.

٦. كتاب أبي رافع أسلم مولى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ له نسخة رواه عن أمير المؤمنين علي ﴿عليه السلام﴾.

٧. كتاب ربيعة (زمعة) بن سُمَيع في زكاة النعم رواه عن أمير المؤمنين علي ﴿عليه السلام﴾.

٨. نسخة زيد بن وهب الجهني جمع فيها خطب أمير المؤمنين علي ﴿عليه السلام﴾ على المنابر في الجمع والأعياد.

٩. كتاب عبيد الله بن حر الجعفي الفارس الفاتك الشاعر، له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام).

١٠. كتاب سعد بن طريف الحنظلي الكوفي القاضي يروي عن الأصبغ بن نباتة عهد الأشتر ووصية أمير المؤمنين علي (عليه السلام) إلى محمد بن الحنفية.

المبحث الثاني: النهي عن تدوين الحديث وأدلته

أكدت جملة من الاخبار والنصوص التاريخية في المصادر الحديثية المختلفة للمسلمين، على قيام الخليفة الأول والثاني، بمنع التدوين، بل وحتى منع الاكثار من التحديث بحديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، ومن جملتها:

١. ما رواه البخاري من ثلاثة طرق بألفاظ متقاربة أنه قال:« لما حضر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب، قال: هلم اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبدا، قال عمر: إن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله، واختلف أهل البيت واختصموا: فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كتاباً لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول: ما قال عمر، فلما أكثروا اللغط والاختلاف عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: قوموا عني، فقالوا: ما شأنه؟ أهجر؟ »[١].

٢ . ما أخرجه الحاكم النيسابوري عن القاسم بن محمد أنه قال، قالت عائشة:« جمع أبي الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكانت خمسمائة حديث، فبات ليلة يتقلب كثيراً، فغمني فقلت: تتقلب لشكوى أو لشيء بلغك؟ فلما أصبح قال: أي بنية هلمي الأحاديث التي عندك، فجئته بها، فدعا بنار فأحرقها»[٢].

٣ . ما رواه البيهقي:« أن عمر بن الخطاب أراد ان يكتب السنن فاستفتى أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في ذلك، فأشاروا عليه بأن يكتبها، فطفق عمر

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ٨: ١٦١.

(٢) الحاكم النيسابوري، المستدرك ٢: ١١.

يستخير الله فيها شهراً ثم أصبح يوماً وقد عزم الله فقال: اني كنت أريد ان اكتب السنن واني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، واني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبدا »[١].

٤ . ما رواه ابن عبد البر عن قرظة بن كعب أنه قال:« خرجنا نريد العراق فمشى معنا عمر إلى صرار، فتوضأ فغسل اثنتين، ثم قال: أتدرون لم مشيت معكم؟ قالوا: نعم نحن أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مشيت معنا، فقال: إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي كدوي النحل فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم، جردوا القرآن، وأقلوا الرواية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، امضوا وأنا شريككم »[٢].

٥ . ما رواه الذهبي أن أبا هريرة سُئل: أكنت تحدث في زمان عمر هكذا؟ فقال:« لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخفقته »[٣].

هذه جملة من الاخبار والنصوص لا على سبيل الحصر، وهي صريحة في النهي عن كتابة الحديث، والمنع عن الاكثار من التحديث بالسنة، صدرت عن الخليفة الأول والثاني.

وقد أضرَّ منعهما تدوين الحديث، ومنعهما الاكثار من التحديث بالسنة بهذا التراث المقدس، وأحدث فيه الثغرات العميقة، وعرَّضه للتحريف المقصود وغير المقصود؛ لأن الاعتماد على حافظة الإنسان فقط من دون التدوين، مع ضخامة هذا التراث وانتشاره مظنة لحصول الوضع.

---

(١) البيهقي، أحمد بن الحسين، سنن البيهقي ٤: ٣١١.

(٢) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله ٢: ١٢٠.

(٣) الذهبي، شمس الدين، تذكرة الحفاظ ١: ٧.

المبحث الثالث: الإذن في تدوين الحديث

لم يبدأ عصر إعادة تدوين الحديث بشكل معلن إلا في العصر الأموي – الذي اتسم بالعداء لأهل البيت ﴿عليهم السلام﴾ – فقد سعى بعض الخلفاء الأمويين لجمع الحديث وتدوينه كما جمع بعض الصحابة والتابعين من قبلهم في أجزاء منحصرة لدى أنفسهم، فكتب عبد العزيز بن مروان والد عمر بن عبد العزيز، إلى كثير بن مرة الحضرمي – الذي أدرك سبعين بدرياً – أن يكتب له ما يسمعه من أحاديث الصحابة سوى أبي هريرة؛ لان حديثه كان مجموعاً عنده.

غير أن حركة التدوين لم تقرر رسمياً حتى جاء ابنه عمر بن عبد العزيز بن مروان وصار خليفة من بعد سليمان بن عبد الملك سنة (٩٩ – ١٠١ هـ)، وكتب أيضاً إلى أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم والي المدينة وعامله بها: أنظر ما كان من حديث رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وحديث عمر، فاني قد خشيت درس العلم وذهابه، ولكن عمر بن عبد العزيز مات قبل أن يبعث إليه أبو بكر ابن حزم أو أحداً من أهل المدينة.

وكان ممن كتب إليهم عمر بن عبد العزيز: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الذي كان موضع ثقة عمر، ومحل تقديره لما بينهما من العلائق والمودة والزمالة العلمية، فقام ابن شهاب الزهري بما كُلف به، إذ جمع السنن في دفاتر وبعث بها إلى عمر بن عبد العزيز ووزعها عمر بدوره على الأمصار الاسلامية.[١]

---

(١) حسين غيب غلامي، محو السنة أو تدوينها: ٤٦.

ولم يكتف الزهري – الذي اشتهر بالتساهل في نقل السنن وإجازتها وتدوينها – بما دونه بطلب عمر بن عبد العزيز، وما دونه قبل ذلك، وإنما استمر بعد ذلك على الجمع والتدوين حتى أدرك أواخر خلافة هشام بن عبد الملك وبلغ منيته سنة (١٢٤ هـ). (١)

ويعزو كثير من العلماء والباحثين في مجال تدوين الحديث وجمعه أن بوادر وضع الحديث، ودس الإسرائيليات في التراث الحديثي بدأ منذ بداية فتح التدوين على أيدي السلطة الأموية.

(١) ينظر: البروجردي، جامع أحاديث الشيعة ١: ٦.

الفصل الثالث

الإطار النظري للتأصيل لعلم الحديث

المبحث الاول: علم الحديث

المبحث الثاني: تعريف السنة

المبحث الثالث: عناصر الحديث

المبحث الرابع: مصطلحات تتعلق بعلم الحديث

المبحث الخامس: علاقة علم الدراية بالعلوم الأخرى

الفصل الثالث

الاطار النظري للتأصيل لعلم الحديث

المبحث الاول: علم الحديث

علم الحديث عنوان واسع يشتمل على فروع كثيرة تعنى بشكل أو بآخر بدراسة الحديث والسنة بأنواعها الثلاثة القولية والفعلية والتقريرية، وقد تطورت مسائله بمرور الزمان وتشعبت إلى علوم شتى، فقد رأى بعض أنها بلغت من التشعب حتى وصلت إلى ما يقرب من ثلاثة عشر فرعاً، منها الجرح والتعديل، وعلم رجال الحديث، وعلم مختلف الحديث، وعلم علل الحديث، وعلم غريب الحديث، وعلم ناسخ الحديث ومنسوخه، وعلم فقه الحديث، وعلم دراية الحديث، وغيرها من العلوم. [١]

وقد عُرِّف علم الحديث بأنه:" العلم بسلسلة من القوانين يعرف بها أحوال السند والمتن"[٢]، أو هو:" علم يبحث فيه عن متن الحديث وطرقه من صحيحها وسقيمها وعليلها، وما يحتاج إليه ليُعرف المقبول منه والمردود"[٣].

---

(١) ينظر: البابلي، حافظيان، رسائل في دراية الحديث ١: ١١.

(٢) المامقاني، محمد رضا، مستدركات مقباس الهداية في علم الدراية ٥: ١٤، ينظر: الصالح، محمد أديب، لمحات في أصول الحديث: ٢٨.

(٣) الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الراية: ٤٥، والمامقاني، عبد الله، مقباس الهداية ١: ٤٠.

ومن التعريفين المتقدمين يتضح:

١. إن موضوع علم الحديث هو باعتبار سنده ومتنه، أي الراوي والمروي، فهو يبحث من جهة في حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وما يتصل بها من أحكام، كما يبحث من جهة أخرى في حال الرواة وشروطهم، وفي أنواع المرويات وما يتعلق بها من مسائل وأحكام.

٢. إن مسائله هي الأحوال العارضة لسند الحديث ومتنه، من كونه صحيحاً أو غير صحيح، ومضطرباً أو غير مضطرب، أو غير ذلك.

٣. إن غايته هو البحث في السند والمتن ليؤمن المنهج السليم الذي يكون ميزاناً ومعياراً لمعرفة الأحاديث المعتبرة ليؤخذ بها وغير المعتبرة ليعرض عنها وتُرفض، فضلاً عن أن معرفة المصطلحات المتعلقة بها تُعد مقدمة لفهم الحديث؛ وذلك باعتبار اهتمام الباحث بهما، توصلاً للحديث الشريف، وهذا بدوره يتطلب تحقيقاً في الطريق الموصل إليه، كما يحتاج إلى ضبط المتن، بما فيه من حفظ الألفاظ كما قيلت وصدرت من متلفظها لضمان عدم الخلل فيها بسبب راويها. [١]

ومن هنا فإن علم الحديث ينقسم إلى ثلاثة فروع:

الأول: علم رجال الحديث: وهو علم يبيِّن أحوال الرواة من المدح والذم، ذاتاً ووصفاً، وما له دخل في قبول روايتهم وعدم قبولها.[٢]

---

(١) ينظر: السلامي، محمد جواد كاظم، المنهج الغائي في تصحيح الحديث عند الإمامية: ٢٠.

(٢) ينظر: الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال ١: ٣، والحلي، حسين بن يوسف، خلاصة الأقوال: ٣، والعاملي، حسن بن زين الدين، التحرير الطاووسي:٣

الثاني: علم فقه الحديث: وهو علم يعنى بدراسة متن كلام المعصوم ﴿عليه السلام﴾ وشرحه، وبيان حالاته من كونه نصاً أو ظاهراً، عاماً أو خاصاً، مطلقاً أو مقيداً، مجملاً أو مبيناً، معارضاً أو غير معارضٍ.(١)

الثالث: علم الدراية (دراية الحديث)

وعلم الحديث بمعناه الاضافي قبل أن يصبح علماً اتُخذ التعامل معه مستويين رئيسيين:

المستوى الأول: علم الحديث رواية

لقد عنيت الأمة الإسلامية – ومنذ اليوم الأول – بتعهد السنة وحفظها، ورواية الحديث وتحمله، فبلغت الأمة الذروة في ذلك، ولم يتح لغيرها من الأمم في حفظ تراث أنبيائهم كما أتيح لها ذلك، فروى لنا المسلمون الأوائل ما ضاقت به الموسوعات الحديثية رغم تعددها، حتى صنف الشيعة الإمامية أربعمائة كتاب سميت بالأصول الأربعمائة خلال القرون الثلاثة الأولى للهجرة المباركة، فضلاً عن الكتب الحديثية الأخرى التي دوَّنوا فيها ما ورد عن الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والأئمة ﴿عليهم السلام﴾ من الأحاديث في شؤون الحياة المتنوعة كافة ، حتى لا يشك من يطالع تلك الكتب، أنها ما تركت شيئاً من أقوالهم وأفعالهم وسيرتهم في الأمور كلها إلا وحوتها.

وقد اقتصر هذا المستوى على النقل عن المعصوم ﴿عليه السلام﴾، سواء كان النقل من راوٍ إلى آخر أم تدوينه في الكتب الروائية، فأسهم ذلك في حفظ الحديث من الضياع، غير أن هذا المستوى مع تقدمه وأهميته لا يرقى إلى المستوى الأهم وهو المستوى الثاني.

---

(١) ينظر: البجنوردي، محمد حسن، القواعد الفقهية ١: ٢١٣، وعلي أكبر غفاري، دراسات في علم الدراية: ٢٤٣.

المستوى الثاني: علم الحديث دراية

اولاُ: تعريف علم الدراية

١. الدراية لغة

عُرفت الدراية لغة بأنها:" المعرفة بضرب من الحيلة"، وبأنها:" العلم المسبوق بشك"، وبأنها:" علم يشمل على المعلوم من جميع وجوهه".[١]

٢. الدراية اصطلاحاً

عرّف العلماءُ الدرايةَ بأنها:" علم يبحث فيه عن متن الحديث وطرقه من صحيحها وسقيمها وعليلها، وما يحتاج إليه ليُعرف المقبول منه والمردود"[٢].

ثانياً: أسماء علم الحديث

لكون هذا العلم خلاصة علوم متعددة ومعارف متنوعة سماه بعض العلماء (علوم الحديث) بالجمع لُمحاً للأصل، ولكون هذا العلم أصلا لعلم الحديث رواية وهو منه بمنزلة أصول الفقه من الفقه يمسى (علم أصول الحديث) ، ولكون أصوله وقواعده تغلب عليها الاصطلاحات الفنية سمي (علم مصطلح الحديث)، ولكون هذا العلم يقابل علم الحديث رواية سمي (علم الحديث دراية)، فهذه الأربعة أسماء لمسمى واحد، وتتعدد فيه جهات

---

(١) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب ٣: ٢٢.

(٢) البهائي، محمد بن حسين عبد الصمد، الوجيزة في علم الدراية: ١، والسبحاني، جعفر، أصول الحديث وأحكامه: ١٤.

البحث، وهو من المباحث التي تدور حول الرواية والراوي والمتون والأسانيد من حيث القبول والرد.

ثالثاً: أهمية علم الدراية

ورد التأكيد على دراية الحديث في نصوص شريفة كثيرة عن المعصومين (عليهم السلام)، منها ما روي عن الإمام الباقر (عليه السلام) أنه قال:« يا بني اعرف منازل الشيعة على قدر روايتهم ومعرفتهم، فإن المعرفة هي الدراية للرواية، وبالدرايات للروايات يعلو المؤمن إلى أقصى الإيمان ... »[١]، وروي عن الإمام الصادق (عليه السلام) أنه قال:« حديث تدريه خير من ألف حديث ترويه»[٢]، وعنه (عليه السلام):« عليكم بالدرايات لا الروايات»[٣]، وعنه (عليه السلام):« رواة الكتاب كثير، ورعاته قليل، فكم مستتسخٍ للحديث مستغشٍ للكتاب، والعلماء تجزيهم الدراية والجهّال تجزيهم الرواية»[٤].

فهذه الأحاديث وغيرها تبرز دور الدراية، لكونها تمثل الأصول والقواعد العلمية للتعامل مع الحديث الشريف، بل إن رواية النصوص النبوية أو غيرها مما يشترك فيها العالِم والجاهل، بل قد يتمكن بعض الأميين او غير المسلمين او غير المؤمنين من حفظها واستظهارها، مما ينتج عدم وجود ميزة مهمة لمجرد رواية الحديث، في حين أن الدراية – بما تمثله من معرفة القواعد والأساليب العلمية للتثبت من الحديث،

---

(١) الصدوق، محمد بن علي، معاني الأخبار: ١.

(٢) ينظر: المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار ٢: ٢٠٦، والشاهرودي، علي النمازي، مستدرك سفينة البحار ٣: ٢٧٧.

(٣) الحلي، محمد بن منصور بن إدريس، مستطرفات السرائر: ٦٤٠.

(٤) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار ٢: ١٦١.

واستيعاب مضمون الرواية – تسهم في تحقيق الهدف المنشود والأسمى من الحديث.

لذا لم تقف عناية العلماء بالحديث على روايته وتدوينه فقط، بل أفرغوا الوسع في المحافظة عليه وتشبثوا بكل وسيلة لتحقيق هذا الغرض، حتى انتهوا إلى تأسيس قواعد تسمى بـ(علوم الحديث) لحفظ هذا التراث، وصيانته من التحريف ، وتعهدوا بالعمل بها منذ العصر الأول، وامتداداً إلى سائر العصور والأزمان المتأخرة.

تعريف الحديث

١. الحديث لغة

يطلق معنى الحديث ويراد به (الجديد) او (الحادث) في قبال (القديم).[١]

٢. الحديث اصطلاحاً

يعرف الحديث بشكل عام بأنه:" كل كلام يصدر عن الله سبحانه وتعالى بواسطة النبي أو المعصوم ﴿عليه السلام﴾، أو الكلام الذي يصدر عن المعصوم ﴿عليه السلام﴾"[٢]، وبهذا ينقسم الحديث إلى قسمين:

القسم الأول: الحديث القدسي

ويطلق عليه الحديث الرباني والإلهي أيضاً، وهو:" كلام الله

---

(١) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب ٢: ٤٣١، والفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط ١: ٦٤.

(٢) ينظر: حسين عبد الصمد، وصول الأخيار: ٨٨، والداماد، محمد باقر بن محمد، الرواشح السماوية: ٣٨.

سبحانه وتعالى الذي يحكيه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أو المعصومين (عليهم السلام) من دون الإعجاز والتحدي"[١]، ولا يكون جزءاً من آيات القرآن الكريم؛ لأن بعض المواعظ والحِكَم قد يتكلم بها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الله سبحانه ولا يكون وحياً قرآنياً.

اختلاف الحديث القدسي عن القرآن الكريم

يمتاز القرآن الكريم عن الحديث القدسي ببعض الخصائص، منها:

١. إن القرآن الكريم محفوظ من أي تغير أو تلاعب، وقد وصل إلينا بالتواتر، أما الحديث القدسي فقد وقع فيه الوضع والدس والتلاعب، فضلاً عن أن أغلبه قد نقل بخبر الواحد.

٢. إن المُنكِر للقرآن الكريم يُعد كافراً بنظر الشرع المقدس، في حين أن مُنكِر الحديث القدسي لا يعد كافراً.

٣. إن صحة الصلاة إجمالاً تتوقف على قراءة القرآن الكريم، أما الحديث القدسي فلا تشترط تلاوته في الصلاة.

٤. إن القرآن الكريم لا يجوز مسه من دون طهارة، أما الحديث القدسي فيجوز فيه ذلك.

٥. إن القرآن الكريم لا يجوز بيعه والتعامل عليه، في حين أن الحديث القدسي يجوز بيعه والتعامل عليه.

٦. إن النقل بالمعنى غير جائز في القرآن الكريم، أما الحديث القدسي فيجوز نقله بالمعنى.

---

(١) غفاري، علي أكبر، دراسات في علم الدراية: ١٢.

نماذج من الاحاديث القدسية

١. روى عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أنه قال:" قال الله عز وجل: كنت كنزاً مخفياً فأحببت أن أُعرف فخلقت الخلق لأُعرَف"[١].

٢. روي عن الامام الصادق ﴿عليه السلام﴾ انه قال: عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ قال:" قال الله عز وجل الصوم لي وأنا أجازي عليه"[٢].

٣. روي عن أمير المؤمنين علي ﴿عليه السلام﴾ أنه قال:" قال الله من فوق عرشه: يا عبادي اعبدوني فيما أمرتكم"[٣].

٤. روي عن الامام علي بن الحسين ﴿عليه السلام﴾ أنه قال:" يقول الله عز وجل: إذا عصاني من خلقي من يعرفني سلّطت عليه من لا يعرفني"[٤].

---

(١) الإحسائي، ابن أبي جمهور، عوالي اللئاليء ١: ٥٥.

(٢) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٤: ٦٣.

(٣) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار ٦٨: ١٨٤.

(٤) الصدوق، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٠٤.

القسم الثاني: الحديث غير القدسي

وقد عَرَّفَه علماءُ الجمهور بأنه:« ما روي عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية أو سيرة سواء كانت قبل البعثة أم بعدها».[١]

أو أنه:« علم يُعرف به أقوال الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وأفعاله واحواله، وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها»[٢].

أما علماء الشيعة الإمامية فإنهم يرون أن معنى الحديث أشمل من التعريف السابق، إذ عرَّفوه بأنه:« كلام يحكي قول المعصوم ﴿عليه السلام﴾ أو فعله أو تقريره»[٣]، ليشمل ما روي عن أئمة أهل البيت ﴿عليهم السلام﴾؛ وذلك لعصمتهم وكونهم مراجعاً في التشريع للمسلمين بعد النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، ويطلقون على الحديث إطلاقات أخرى كالحديث الشريف أو الحديث أو الرواية أو الخبر.

وهذا العلم يمكننا من الوقوف على ما ورد عن الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ والأئمة ﴿عليهم السلام﴾ من حديث نهتدي به ونتأسى به، وهو من أجل العلوم وأعلاها مكانة بعد القران الكريم.

---

(١) ينظر: عبد السلام محمد أبو ناجي، الموجز في مصطلح الحديث: ٤٥، وعلي محمد نصر، النهج الحديث في مختصر علوم الحديث: ١٨.

(٢) السباعي، مصطفى، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ٥٩، عبد الكريم إسماعيل، الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح: ١٦.

(٣) ينظر: البهائي، محمد بن حسين عبد الصمد، الوجيزة: ١، والبصري، أحمد بن عبد رضا، فائق المقال: ٤٢، وعبد الله المامقاني، مقباس الهداية ١: ٨٢، والحائري، عبد الرحيم عبد الحسين الأصبهاني، موجز المقال: ١٢، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٨٠، والجلالي، حسين، دراية الحديث : ٤١.

المبحث الثاني: تعريف السنة

اولاً: تعريف السنة في اللغة والاصطلاح.

١. السنة لغة

هي السير أو المسلك أو الطريقة، وكلها بمعنى واحد، ومنه قوله تعالى: {فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلاً وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلاً}[١].

٢. السنة اصطلاحا

عرفها الجمهور بأنها:" قول النبي أو فعله أو تقريره". ومنشأ ذلك هو أمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) باتباع سنته.

وبما أن الإمامية – كما تقدم – قد ثبت لديهم أن الأئمة (عليهم السلام) معصومون وليسوا رواة أو مجتهدين، بل حالهم حال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من حيث القول أو الفعل أو التقرير، لذا وسّعوا من اصطلاح السنة، فعرَّفوها بأنها:" قول المعصوم أو فعله أو تقريره".

فالاختلاف في تعريف السنة بين الجمهور والإمامية ليس على أساس علم الحديث، بل على أساس علم الكلام.

ثانياً: الفرق بين السنّة والحديث

ثمة فارق بين السنة والحديث، فالسنة يراد بها قول المعصوم (عليه السلام) أو فعله أو تقريره غير عادي، أي هو الواقع العملي في تطبيقات الشريعة في عصر المعصومين (عليهم السلام)، وهو الذي يكون منشأً للحكم الشرعي، في حين أن الحديث عبارة عن ألفاظ تحكي وتنقل السنة.

---

(١) سورة فاطر: ٤٣.

المبحث الثالث: عناصر الحديث

علم الحديث كغيره من العلوم له موضوع يقوم على أساسه، وموضوعه كما تقدم السند والمتن، أي الراوي والمروي، فهما يمثلان الركنين الأساسيين للحديث.

١. سند الحديث

اولاً: السند في اللغة والاصطلاح

أ. السند في اللغة

ينحصر السند عند أهل اللغة في معنيين أساسيين:

- ما ارتفع من الأرض في قبل الجبل أو الوادي.[١]

- الشخص المعتمد، إذا ساندته وكاتفته وعاضدته، وهو مأخوذ من السند والاعتماد.[٢]

ب. السند في الاصطلاح

عرّف علماءُ الحديث السندَ بتعريفات عدة، منها:

أ. سلسلة رواة الحديث الذين ينقلونه راوٍ عن الآخر إلى المعصوم (عليه السلام).[٣]

ب. طريق المتن، والمراد هنا مجموع من رووه واحد عن واحد حتى يصل إلى صاحبه.[٤]

---

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب ٣: ٢٢٠، مادة سَنَد.

(٢) ينظر: أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة ٣: والزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس ٥: ٢٧ ١٠٥.

(٣) ينظر: البهائي، محمد بن حسين عبد الصمد، الوجيزة: ٣، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٩٢، والهاشمي، علي حسن، بحوث في نقد روايات الحديث: ١٠.

(٤) ينظر: الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية: ٥٣، وحسين عبد الصمد، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: ٩٠.

جـ. الطريق الروائي الذي يوصل الحديث من ناقله إلى قائله.[١]

وسُمي سنداً للاعتماد عليه، واستنادهم إليه في تصحيح الحديث أو تضعيفه من قولهم فلان سند أو معتمد، فهو الطريق الموصل إلى غاية متن الحديث.

وقد يطلق على السند تعبير الطريق، فيسمى الطريق سنداً لسببين:

١. اعتماد المحدِّثين والفقهاء في صحة الحديث وضعفه على ذلك.

٢. لأنه الذي يوصل إلى الغاية من الحديث، كما يوصل الطريق إلى الغاية.

وقد يطلق أيضاً تعبير الوجه عليه نظير قول الشيخ الطوسي وهذا الحديث لا يعرف إلا من هذا الوجه.

أما مناسبة المعنى اللغوي للسند للمعنى الاصطلاحي فهو ظاهر، فمن قولهم «فلان سند» أي معتمد، فسُمي الإخبار عن طريق المتن سنداً لاعتماد الحفّاظ عليه في صحة الحديث وضعفه، وكون السند مكمن قوة الحديث أو ضعفه فهو معتمد المحدِّثين في نقله.

ثانياً: الفرق بين السند والإسناد

قد يستعمل المحدثون السند بمعنى الإسناد ويطلقونهما على شيء واحد، غير أن ثمة فرقاً بينهما من حيث الاصطلاح، فإذا ورد متنٌ فلابد له من طريق موصل إلى قائله، فهذا الطريق له اعتباران: فباعتبار كونه

---

(١) ينظر: علي محمد نصر، النهج الحديث في مختصر علوم الحديث:٢٠، والفضلي، عبد الهادي، أصول الحديث: ٦٥، والسلامي، محمد جواد كاظم، المنهج الغائي في تصحيح الحديث عند الإمامية: ٣٣.

سنداً ومعتمداً في الصحة والضعف يسمى سنداً، وهو معنى وصفي، وباعتبار تضمنه رفع الحديث إلى قائله يسمى إسناداً، وهو معنى مصدري، لذا فإنه يقال: إسناد هذا الحديث صحيح أو ضعيف.

٢. متن الحديث

أ. المتن في اللغة

اتخذ المتن في اللغة معنى المتانة والصلابة والقوة لبلوغ الغاية، فالمتن ما اكتنف الصلب من الحيوان، وبه شُبِّه المتن من الأرض، فمتن كل شيء ما يتقوم به الشيء ويتقوى به.[١]

ب. المتن في الاصطلاح

عرَّفه علماء الحديث بأنه:

- الكلام الذي ينقله ويرويه راوٍ عن المعصوم (عليه السلام)، سواء كان قولاً أم فعلاً أم تقريراً .[٢]

- ما ينتهي إليه السند في الكلام.[٣]

- لفظ الحديث الذي يتقوم به المعنى، وهو مقول النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وما في معناه.[١]

---

(١) ينظر: الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة ١٤: ٣٠٦، وابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب ٢: ٢٩٦، وأحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة ٥: ٢٩٤.

(٢) ينظر: حسين عبد الصمد، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:٨٩، والبهائي، محمد بن حسين عبد الصمد، الوجيزة: ٣، وأشرف علي التهانوي، قواعد في علوم الحديث: ٢٦.

(٣) ينظر: السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي: ١٥، ورضا مؤدب، علم الدراية المقارن: ٢٨، ومحمد بن الجندي، الغاية في شرح الهداية: ٩٢.

ولئن تناول علماء الحديث المتن في علم الحديث؛ فلكونه يمكن أن يتسم بالقوة والضعف، ومن ثَم يمكن تقسيمه إلى: المزيد، المصحّف، المحرّف، المضطرب ... الخ.

وتظهر المناسبة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي للمتن، بالنظر إلى أنه ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام؛ لأن المتن غاية السند، وأما متن الكبش فكأن المُسنِد استخرج المتن من السند، وأما من المتن وهو ما صلب وارتفع من الأرض، فلأن المُسنِد يقوِّي السند ويرفعه إلى قائله.

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية: ٥٢، والشيرازي، مهدي الكوجري، الفوائد الرجالية: ١٨١، وحسين سامي شير علي، القواعد المنهجية لنقد متن الحديث: ٥٤.

المبحث الرابع: مصطلحات تتعلق بعلم الحديث

هناك بعض المصطلحات التي يستعملها علماء الحديث التي لها دلالة على ما يقارب من استعمال مصطلح الحديث، ومن أهم هذه المصطلحات:

أولاً: الخبر

١. الخبر لغة

هو كل ما ينقل، وهو أعم من النبأ لغة، ويقبل الصدق والكذب في مقابل الانشاء. [١]

٢. الخبر في اصطلاح المحدِّثين

يُطلق الخبر ويراد به استعمالات عدة عند المحدِّثين، منها:

أ. إنه يستعمل مرادفاً للحديث، أي هما بمعنى واحد.[٢]

ب. إنه يستعمل ويراد به ما أُضيف الى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، أي أُريد به ما يقابل القرآن الكريم؛ لأنه قديم.

جـ. إنه يستعمل ويراد منه الأعم مما ورد عن المعصوم (عليه السلام) أو الصحابي وغيرهما.

د. إنه يستعمل وصفاً لنص معين للدلالة على ضعف السند. [٣]

وفي ضوء ذلك قد يحوَّل هذا المصطلح في بعض استعمالات الإمامية إلى وصفٍ رجالي ذي جذر دراياتي، فلذا يقال في معرض

---

(١) ابن منظور، لسان العرب ١: ٣١٧.

(٢) الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية: ٤٩.

(٣) ينظر: المامقاني، عبد الله، مقباس الهداية ١: ٦٠.

الاستدلال على مسألة فقهية: لخبر السكوني، أو غيره، بياناً لعدم صحة ما استدل به من النصوص بلحاظ اشتمال السند على الضعيف رجالياً.

هـ. إنه يراد منه الناقل للخبر، فيكون الاستعمال لغرض النسبة، ليوصف بالأخباري، كما يوصف أحد بالمحدِّث او الراوي من جهة كثرة ممارسته ونقله للأخبار، وأيضاً قد يوصف أحد بالإخباري في مقابل الاصولي ويراد بهم الفقهاء الذين لا يعتمدون على الاصول في استنباط الاحكام، بل يذهبون إلى أن ظواهر الأخبار والروايات حجة كحجية أخبار الكتب الأربعة، كما يطلق الإخباري ويقصد منه المؤرخ.

والذي يحدد المراد من لفظ الخبر هي قرينة السياق، وذلك بحسب دلالة زمان الاستعمال والمرحلة العلمية التي ورد فيها، وغير ذلك.

ثانياً: الرواية

١. الرواية لغة

وهي مصدر (روى)، وتأتي بمعنى حمل أو ثقل،، ومنه قيل: الرواية: رواية الحديث أو الشعر، ورجل راوية، كثير الرواية، والجميع رواة، قيل: رويت الحديث رواية، ورويته الحديث ترويةً، أي حملته على رواية.[١]

٢. الرواية في اصطلاح المحدثين

المراد بالرواية في مصطلح المحدِّثين:

---

(١) ينظر: الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس ١: ١٧٠.

أ. نقل الحديث بالإسناد، أي عملية النقل نفسها، وذلك إن أُريد من الرواية المصدر، وأما إن أُريد اسم المفعول فتعني: الحديث المنقول بالإسناد.

ب. مطلق نقل الحديث، سواء أكان مسنداً أم غير مسندٍ.

وهذا الثاني هو المستعمل في المصادر الاستدلالية، إذ يُعبر بالرواية مقابل الحديث، مع قيام الدلالة العادية على أنها المنقولة عن المعصوم ﴿عليه السلام﴾، لذا لابد من التمييز بينهما على هذا الأساس، وعليه فقول الفقيه:« وبه رواية»، أي مما رواه أصحابنا؛ وذلك للانصراف عادة بحسب السياق.

جـ. إن الحديث ما أوردته مصادر أهل الجمهور، بينما الرواية ما أوردته مصادر الإمامية.

ثالثاً: الأثر

١. **الأثر لغة:** وهو بقية الشيء.[١]

٢. **الأثر في اصطلاح المحدِّثين**

أ. إنه مرادف للحديث والخبر.[٢]

ب. إنه ما جاء عن المعصوم ﴿عليه السلام﴾.

جـ. إنه الأعم، وهو الوارد عن المعصوم ﴿عليه السلام﴾ وغيره من الصحابة والتابعين.[٣]

---

(١) ابن منظور، لسان العرب ٢: ١٣٣.

(٢) الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية: ٥٠.

(٣) رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ٢٦-٢٧.

د.. إنه يستعمل لدى الإمامية ليُعبر عن وجود نصٍ يُروى في موضوع معين بغض النظر عن مستوى السند واعتباره، فلذا يقال:« قد ورد في الأثر، أو المأثور»، ليُرمز بذلك إلى ورود نص معين أو فكرة معينة – إن كان النقل بالمعنى – من قِبل المعصوم ﴿عليه السلام﴾.[١]

هـ. إنه يستعمل عند علماء الجمهور ويراد به الموقوف، وهو ما يُروى عن الصحابة من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، كما قد يراد من الأثر المرفوع إلى النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أو الصحابة.[٢]

---

(١) البهائي، محمد بن حسين عبد الصمد، الوجيزة: ٣.

(٢) ينظر: السبحاني، جعفر، أصول الحديث وأحكامه:١٩.

المبحث الخامس: علاقة علم الدراية بالعلوم الأخرى

١. علاقة علم الدراية بعلم الرجال

عُرِّف علم الرجال بأنه:" العلم الباحث عن أحوال الرجال ذاتاً ووصفاً"، لذا فإن علم الرجال يُبحث فيه عن الرواة واحداً واحداً بشكل تفصيلي، من جهة سيرته الذاتية والعلمية (ذاتاً)، ومن جهة الجرح والتعديل، والتوثيق والتضعيف (وصفاً)، في حين أن علم الدراية يُبحث عن الرواة إجمالاً عن طرق الرجوع إلى علم الرجال، فمثلاً يقولون: رجال السند إن كانوا عدولاً فالخبر صحيح.

أي أن كلاً من علم الحديث وعلم الرجال يبحثان في السند، غير أن علم الرجال يبحث عن السند بشكل جزئي تفصيلي، أي راوٍ راوٍ، في حين أن علم الدراية يُبحث فيه عن السند بشكل عام، أي معرفة صفة الحديث بحسب حال الرواة بشكل عام.

مثال تطبيقي: إذا نظرنا إلى الرواية الآتية: عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد بن عثمان عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال:" قلت له: إن رجلاً أراد أن يصوم ارتفاع النهار، أيصوم؟ قال (عليه السلام): نعم"[١].

فهنا يأتي دور علم الرجال ليبحث في حال الرواة واحداً واحداً، فيقول:

علي بن إبراهيم: ثقة في الحديث، مُعتمد، صحيح المذهب.

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٤: ١٢١.

إبراهيم بن هاشم (أبوه): لم يقدح به القدماء ولم يُوثق من قبلهم، فبناءً على توثيقه من قبل بعض الرجاليين، فهو ثقة استناداً إلى عدد من القرائن حول شخصيته.

ابن أبي عمير: ثقة عند العامة والخاصة.

حمّاد بن عثمان: ثقة.

الحلبي: ثقة.

ثم يأتي دور علم الدراية الذي ينظر إلى حال الرواة مجموعين، فيجدهم كلهم ثِقات (بناءً على توثيق إبراهيم بن هاشم)، فيُحكم على سند الحديث بأنه صحيح، أو يجدهم ثِقات ما عدا إبراهيم بن هاشم الذي مُدح من دون أن يُوثق (بناءً على عدم توثيقه)، فيُحكم على الرواية بأنها حسنة. [١]

٢. علاقة علم الدراية بعلم أصول الفقه

عُرِفَ علم أصول الفقه بأنه:" العلم بالعناصر المشتركة في استنباط الحكم الشرعي"[٢]، والسنة المُطهَرة – المتمثلة بقول المعصوم (عليه السلام) وفعله وتقريره – هي إحدى تلك العناصر المشتركة في استنباط الحكم الشرعي، وقد نقلتها الأحاديث الشريفة، والتي تسمى بالأدلة المحرزة أو الأدلة الاجتهادية.

---

(١) ينظر: علي خضير حجي، المبادئ العامة لعلم مصطلح الحديث المقارن: ٥٩–٦٠.

(٢) الصدر، محمد باقر، دروس في علم الأصول ١: ٣٦.

ووظيفة علم الأصول هي البحث في مدى صلاحية تلك السنة للاستفادة منها في الاستنباط الفقهي، وذلك عن طريق إثبات صدورها عن المعصومين ﴿عليهم السلام﴾، وهذا لا يتحصل إلا بالرجوع إلى علم الدراية الذي يحدد إمكان اعتبار تلك الأدلة في عملية الاستنباط الفقهي عن طريق البحث في تلك الأحاديث سنداً (علم رجال الحديث)، ودلالة (علم فقه الحديث)، لإصدار الحكم الدراياتي على تلك الأدلة.

فضلاً عن أن تلك الأدلة لا تبلغ إلى مرحلة التعارض فيما بينها إلا بعد الفراغ من صحتها وحجيتها، وذلك عن طريق علم الدراية الذي يشخص أن هذا الحديث قد استوفى شرائط الصحة سنداً ومتناً (دلالة)، فيكون حجة ليعارض نظيره من الأحاديث التي ثبتت صحتها وحكم عليها بالحجية.

٣. علاقة علم الدراية بعلم الفقه

عُرِّفَ علم الفقه بأنه:" العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية"[١]، ومن تلك الأدلة هي الأحاديث الشريفة المنقولة بخبر الواحد عن المعصومين ﴿عليهم السلام﴾.

ولأن تلك الأحاديث المنقولة تفيد الظن – في أغلبها – فالفقيه حتى يحرز الاطمئنان تجاه تلك الأدلة بأنها صدرت عن المعصومين ﴿عليهم السلام﴾، فإنه يرجع إلى علم الدراية – علم الرجال وعلم فقه الحديث – ليتثبت من اعتبار تلك الأحاديث، ومن ثم إمكان الاستناد إليها في عملية الاستنباط الفقهي.

---

(١) الشهيد الأول، محمد بن مكي، القواعد والفوائد ١: ٣٠.

الفصل الرابع

أقسام الخبر

المبحث الأول: الخبر المتواتر

المبحث الثاني: خبر الواحد

الفصل الرابع

أقسام الخبر

تقسم الاحاديث الموجودة في الكتب الروائية إلى الخبر المتواتر، وخبر الواحد.

المبحث الأول: الخبر المتواتر

أ. **التواتر لغة:** هو تتابع الشيء وتراً، أو مجيء الواحد بعد الآخر.[١]

ب. التواتر اصطلاحاً

وهو:" ما بلغت رواته من الكثرة مبلغاً أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، واستمر ذلك في الطبقات من حيث التعدد، ويكون أوله كآخره، ووسطه كطرفيه"[٢]، ويكون الخبر في هذه الحالة موجباً للعلم واليقين.

أولاً: شروط الخبر المتواتر

هناك بعض الشروط لتحقق التواتر، منها:

١. شروط تتعلق الناقلين، وهي:

أ. من حيث العدد، فلم تشترط الإمامية عدداً معيناً في المخبرين، بل الاعتماد كله يقع عندهم على وصف الراوي معياراً وضابطاً، فإذا بلغ عدد المخبرين حداً يؤمن معه عدم تعمدهم الكذب، كفى ذلك، لأنه لا دليل على التحديد بعدد معين.

أما علماء الجمهور فقد اشترطوا العدد واختلفوا في تعيينه، فهمنهم من ذهب إلى اشتراط أزيد من أربعة من العدول الصادقين، ومنهم من

---

(١) ينظر: ابن منظور، لسان العرب ٥: ٢٧٥.

(٢) الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية: ٦٢.

اشترط أن يكونوا أقله عشرة، ومنهم أنه اثنا عشر، ومنهم أنه اقله عشرون، ومنهم أنه اقله أربعون، ومنهم أقله خمسون.[١]

ب. أن يكون إخبارهم عن علم وليس عن طريق الشك او الظن.

جـ. أن يعتمد نقلة الحديث في كل طبقة الحس في إخبارهم، فيخبرون عن مشاهدة أو سماع مباشرين.

د. ان يحصل التواتر في جميع الطبقات، فاذا تحققت الشرائط في طبقة من الطبقات فالتواتر يثبت في تلك الطبقة فقط.[٢]

٢. شروط تتعلق بالسامع المتلقي، وهي:

أ. سماع الناقل للخبر مباشرة، فلا يكفي إخبار غيره له؛ لعدم حصول العلم بذلك.

ب. أن لا تكون لدى محصل التواتر أو من يريد تحصيله شبهة أو اعتقاد معاكس لمفاد التواتر بما يلغي دور التواتر، مثل أهل السنة الذين لا يحصل لهم العلم من تواتر النص على إمامة امير المؤمنين علي (عليه السلام) للشبهة عند علمائهم والتقليد من عوامهم، ومثل غير المسلمين الذين لا يؤمنون بمعاجز نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) المتواترة لنفس السبب.[٣]

جـ. أن لا يكون السامع عالما بمدلول الخبر ضرورة؛ وذلك لأن الخبر المتواتر إن أفاد علماً لكان: إما عين العلم الحاصل قبل ذلك، فهو

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٦٣، والمامقاني، عبد الله، مقباس الهداية ١: ١١٤.

(٢) ينظر: السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي: ٤٥٦.

(٣) ينظر: المرتضى، علي بن الحسين، الذريعة إلى أصول الشريعة ٢: ٤٩١.

تحصيل للحاصل وهو محال، وإما غير ذلك العلم، فهو من اجتماع المثلين وهو محال أيضاً.(١)

وأما قيد (الضرورة) فلأن العلم الضروري يستحيل أن يتقوى بغيره، بخلاف العلم النظري فانه قد يتقوى بسماع الخبر المتواتر، فيكون له أثر حينئذٍ.

ثانياً: تحقق التواتر وتحصيله

اختلف العلماء القائلون بحصول العلم بالخبر المتواتر في كيفية حصول هذا العلم على أقوال: منها:

١. إنه علم ضروري، ونُسب هذا القول إلى الأكثر.

٢. إنه علم نظري.

٣. التفصيل بين المتواترات، فمنها ما يحصل العلم بها ضرورة، كالمشاهدات وضروريات الدين ووجود مكة وأمثال ذلك، ومنها ما هو مسبوق بالنظر كالعلم بمعجزات النبي ﴿ﷺ﴾ والمسائل العلمية التي لابد من حصول التتبع فيها، من جهة ملاحظة الكتب وملاقاة أهل العلم وغير ذلك.

وأساس الخلاف بينهم، هو أن الخبر المتواتر هل يحتاج إلى بعض المقدمات التي تجعله نظرياً، كالعلم بعدم تعمدهم الكذب، او أنه لا يحتاج إليها أصلاً، فيكتفي حصولها في نفس الأمر من دون أن نعلم بها، او أنه في بعضها يحتاج إلى مثل هذه المقدمات من دون بعضها الآخر؟

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٦٤.

ثالثاً: أقسام التواتر

ينقسم المتواتر إلى ثلاثة أقسام:

١. التواتر اللفظي

هو:" الحديث الذي يتفق جميع الرواة في جميع الطبقات على نقل مضمونه بلفظ واحد"[١]، مثل الحديث المتواتر:« من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »، وكقول النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾:« من كنت مولاه فعلي مولاه»، وغير ذلك.

٢. التواتر المعنوي

هو" الحديث الذي تعددت ألفاظ المخبرين في نقله، واشتركت في معنى جامع بينها إما بالدلالة التضمنية كما هو الحال في الخبر الذي يدل على قراءة سورة بعد الحمد في الصلاة"[٢]، فقد ورد هذا المضمون في ظروف مختلفة عن طريق رواة متعددين، فقد اتفقت جميع الروايات على قراءة أصل السورة واختلفت في التفاصيل، أي في نوع السورة المقروءة، أو قراءتها جهراً أو إخفاتاً.

أو يكون الاشتراك بينهما في معنى جامع عن طريق الدلالة الإلتزامية، كالأخبار الواردة عن بطولة الإمام علي ﴿عليه السلام﴾ في حروب النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ التي تدل بالدلالة الإلتزامية على شجاعته، ونحو ذلك.

---

(١) ينظر: الخطيب البغدادي، أصول الحديث: ٣٠١، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٠٠-١٠١.

(٢) ينظر: غفاري، علي أكبر، دراسات في علم الدراية: ٢٣، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٠١.

٣. التواتر الإجمالي

هو تواتر إخبار في موضوع واحد تختلف سعة وضيقاً، ويوجد بينها قدر مشترك يتفق الجميع عليه، كما في الأخبار الواردة حول حجية خبر الواحد المختلفة مضامينها من حيث كثرة الشرائط وقلتها، فيؤخذ بالأخص دلالة؛ لكونه متفقا عليه، وهو خبر العدل الإمامي الضابط الذي عدَّله اثنان وليس مخالفا للكتاب والسنة.[١]

(١) **ينظر: المظفر، محمد رضا، أصول المظفر** ٣: ٨٧.

المبحث الثاني: خبر الواحد

الفرع الأول: تعريف خبر الواحد

عرّفه الإمامية بأنه: ما لم يبلغ حد التواتر في كافة الطبقات"[١]، وعليه فلو بلغ حد التواتر في عدة طبقات وتخلف في طبقة أخرى – ولو طبقة واحدة – فلا يُعد متواتراً، وإنما هو من أخبار الآحاد، التي يفيد الظن لا العلم، أما الجمهور فقد عرّفه بأنه: ما لم يبلغ حد التواتر أو الشهرة.

ومن التعريفات المتقدمة يتضح أن الأعم الأغلب من الروايات الواردة في كتب الامامية الأربعة وكتب الصحاح الستة عند الجمهور هي أخبار آحاد، وتكتسب حجيتها ومشروعيتها إذا احتفت بجملة من القرائن الآتي على ذكرها.

الفرع الثاني: مشروعية خبر الواحد

يُعد خبر الواحد حجة عند جميع العلماء إذا كان محتفاً بالقرائن سواء كانت هذه القرائن خارجية او داخلية تؤيد صدور الخبر عن المعصوم، ومن قرائن الحجية في نظر الامامية هي:

١. وجود الحديث في عدة أصول من الأصول الاربعمائة.

٢. وجود أحد الأصول في طرق متعددة.

٣. وجود الحديث في اصل معروف الانتساب إلى أحد أصحاب الاجماع، مثل زرارة ومحمد بن مسلم وغيرهما.

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٦٩، والمامقاني، مقباس الهداية ١: ١٢٨.

٤. وجود الحديث في الكتب التي عرضت على أحد الأئمة المعصومين (عليهم السلام) فأثنوا على مؤلفيها، ككتاب عبيد الله الحلبي الذي عرض على الامام الصادق (عليه السلام)، وكتاب يونس بن عبد الرحمن والفضل بن شاذان المعروضين على الامام العسكري (عليه السلام).

٥. وجود الحديث في الكتب المعتمدة للشيعة ككتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب حفص بن غياث القاضي وكتاب القِبلة لعلي بن الحسن الطاطري.(١)

٦. موافقة الحديث لأدلة العقل وما اقتضاه.

٧. مطابقة الحديث لنص الكتاب الكريم إما خصوصه او عمومه او دليله او فحواه وغير ذلك.

٨. موافقة الحديث للسنة المقطوع بها من جهة التواتر، فان ما يتضمنه الخبر الواحد إذا وافق المتواتر يقطع بصحته أيضا.(٢)

٩. موافقة الحديث لما أجمعت عليه الفرقة المحقة.

١٠. عدم وجود معارض للحديث.

١١. عدم احتمال الحديث للتقية.

١٢. كون الراوي غير متهم في تلك الرواية، لعدم موافقتها لاعتقاده.

---

(١) المحقق الحلي، جعفر بن الحسن، المعتبر ١: ٦٠، ينظر: العاملي، محمد بن علي، مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام ١: ٦٨، والداماد، محمد باقر، الرواشح السماوية: ٩٨، والسبزواري، محمد باقر، ذخيرة المعاد ١: ١٣٠، والبحراني، يوسف، الحدائق الناضرة، ١: ٢٧٠، والهمداني، رضا، مصباح الفقه ١: ٣٧.

(٢) ينظر: البهائي، محمد بن حسين عبد الصمد، مشرق الشمسين: ٢٦٩.

الفصل الخامس

تقسيمات خبر الواحد

المبحث الأول: تقسيم خبر الواحد باعتبار عدد رواته

المبحث الثاني: تقسيم خبر الواحد باعتبار أحوال رواته

المبحث الثالث: أقسام الحديث عند الفقهاء

الفصل الخامس

تقسيمات خبر الواحد

يقسم خبر الواحد باعتبارات عدة، من أهمها ما يأتي:

المبحث الأول: تقسيم خبر الواحد باعتبار عدد رواته

ينقسم خبر الواحد من جهة عدد الرواة إلى أقسام:

١. الحديث المستفيض

وهو أقوى أنحاء خبر الواحد في إفادة الظن، فلا يعارضه غيره منها، وقد عُرِّف بأنه: الخبر الذي زادت رواته عن ثلاثة أو أربعة، وهو المشهور عند المحدِّثين، أو هو ما نقله في كل مرتبة أزيد من ثلاثة، أو هو ما اشتهر عند أهل الحديث ولم ينكروه، أي هو الحديث الشائع بين الناس.(١)

وسمي بالمستفيض من الإفاضة بمعنى الوفور والكثرة، ولكنه لم يصل حد التواتر ومثاله: الخبر المستفيض:« كل بِدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها إلى النار » و« المؤمنون عند شروطهم».

٢. الحديث المشهور

وهو: ما زادت رواته على ثلاثة أو اثنين عند بعضهم، وبعضهم يسميه المستفيض أيضاً، وقد يُطلق على ما اشتهر العمل به بين العلماء والمحدِّثين، فالملاك في الحديث المشهور هو اعتماد المحدثِّين على هذا

---

(١) ينظر: الشهيد الأول، ذكرى الشيعة في احكام الشريعة ١: ٤٨، والشهيد الثاني، الرعاية: ٦٣، والداماد، محمد باقر، الرواشح السماوية: ١٩٣، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٥٨.

الحديث وروايته بينهم[١]، وذلك من قول الامام الباقر ﴿عليه السلام﴾:« خذ بما اشتهر بين أصحابك ».

وعند الجمهور:" ما شاع عند أهل الحديث خاصّة، بأن نقله رواةٌ كثيرون، أو عندهم وعند غيرهم"[٢]، ومثاله الخبر المشهور « إنما الأعمال بالنيات ».

٣. الحديث الغريب

هو الحديث الذي روي عن طريق راوٍ واحد في كل طبقة، او نقله راو واحد في الطبقة الأولى، ويسمى بالغريب مطلقاً[٣]، وهو على ثلاثة أقسام:

أ. الغريب سنداً

وهو الذي تفرد برواية الحديث راوٍ واحد وإن تعددت الطرق إليه، وهكذا إلى آخر السند مع كون المتن معروفاً عن جماعة من الصحابة أو غيرهم، ويعبر عنه بـ(غريب من هذا الوجه)[٤]، ومثال هذا القسم ما تفرد به الإحسائي « ما لا يُدرك كله لا يُترك جُلُه»، ومن هذا القبيل أيضاً الخبر الذي ترويه العامة « إنما الأعمال بالنيات»، لأنه مما تفرد به بعض الصحابة عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وروى عن علقمة، محمد بن إبراهيم، ثم

(١) الشهيد الأول، الذكرى: ٤، ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٥٨.

(٢) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي: ٥٧.

(٣) السيد الداماد، الرواشح السماوية: ٢٠٣، ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٧٣، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٦٠.

(٤) السيوطي، تدريب الراوي: ٢٠٧-٢٠٨، ينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح: ٢٨٥، والشهيد الثاني، الرعاية: ١٠٥.

تفرد به يحيى بن سعيد، وحكي عن إسماعيل الهروي أنه كتبه عن سبعمائة طريق عن يحيى بن سعيد.

ب. الغريب متناً (الغريب لفظاً)

وهو الحديث المشتمل متنه على بعض الألفاظ الغريبة، الغامضة المعنى، البعيدة عن الفهم، لقلة استعماله في الشائع من اللغة، وقالوا: إن فهم الحديث الغريب لفظاً، فن مهم من علوم الحديث يجب أن يُتثبت فيه أشد تثبيت[(١)]، وهذا القسم يصطلح عليه علماء الجمهور بـ (غريب الحديث)[(٢)].

ومثال هذا القسم ما روي أن رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه﴾ قال:« تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم غداً في القيامة حتى أن السقط يجيء محبنطئاً – الممتنع امتناع طِلْبَةٍ لا امتناع إباء –على باب الجنة فيقال له: أدخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخل أبواي الجنة »[(٣)].

أو كما ورد عن زيد بن ثابت قال: قال لي رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ﴾:« يا زيد تزوجت؟ قلت: لا، قال: تزوج تستعف مع عفتك، ولا تزوجن خمسا، قال زيد: من هن يا رسول الله ؟ فقال رسول الله ﴿صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ﴾: لا تزوجن شهبرة ولا لهبرة ولا نهبرة ولا هيدرة ولا لفوتا، قال زيد: يا رسول الله ما عرفت مما

---

(١) الشهيد الثاني، الرعاية: ١٠٧، ينظر: البهائي، الوجيزة في علم الدراية: ٤، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٦٢.

(٢) ينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح: ٢٨٦.

(٣) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٥: ٣٣٤.

قلت شيئا وإني بآخرهن لجاهل، فقال رسول الله (ﷺ) ألستم عربا؟ أما الشهبرة فالزرقاء البذية، وأما اللهبرة فالطويلة المهزولة، وأما النهبرة فالقصيرة الدميمة، وأما الهيدرة فالعجوز المدبرة، وأما اللفوت فذات الولد من غيرك»(١).

الحديث المُشْكِل: يدخل هذا النوع من الحديث ضمن الحديث الغريب متناً، وهو الحديث الذي يشتمل على مطالب غامضة لا يفهمها إلا العارفون(٢)، كما في الحديث الذي رواه منصور الصيقل والمعلى بن خنيس قالا: سمعنا أبا عبد الله (عليه السلام) يقول:« قال رسول الله (ﷺ): قال الله عز وجل: ما ترددت في شيء أنا فاعله كترددي في موت عبدي المؤمن، يكره الموت وانا أكره مساءته»(٣).

قال العلامة المجلسي في ذيل هذا الحديث: لابد فيه من تأويل وفيه وجوه عند الخاصة والعامة أما عند الخاصة فثلاثة:

الأول: إن في الكلام إضمارا، والتقدير لو جاز علي التردد ما ترددت في شيء كترددي في وفاة المؤمن.

الثاني: إنه لما جرت العادة بأن يتردد الشخص في مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق، وألا يتردد في مساءة من ليس له عنده قدر ولا حرمة كالعدو، بل يوقعها من غير تردد وتأمل، صح أن يعبر عن توقير الشخص واحترامه بالتردد وعن إدلاله واحتقاره بعدمه، فالمعنى ليس لشي

---

(١) الصدوق، محمد بن علي، الخصال: ٣١٦.

(٢) ينظر: الوحيد البهبهاني، محمد باقر، الرسائل الفقهية: ١٩٣.

(٣) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٢: ٢٤٦.

من مخلوقاتي عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المؤمن وحرمته، فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية.

الثالث: إنه ورد من طريق الخاصة والعامة أن الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللطف والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت ويوجب رغبته في الانتقال إلى دار القرار، فيقل تأذيه به، ويصير راضيا بنزوله وراغبا في حصوله، فأشبهت هذه المعاملة معاملة من يريد أن يؤلم حبيبه ألما يتعقبه نفع عظيم، فهو يتردد في أنه كيف يوصل هذا الألم إليه، على وجه يقل تأذيه، فلا يزال يظهر له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسمية، والراحة العظيمة إلى أن يتلقاه بالقبول، ويعده من الغنائم المؤدية إلى إدراك المأمول، فيكون في الكلام استعارة تمثيلية.[١]

جـ. الغريب سنداً ومتناً

وهو ما اجتمعت الغرابة في الحديث سنداً ومتناً، ومثال ذلك ما رواه ابن رباح في كتاب الصيام من حديث حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير قال:« قلت لأبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ إن الناس يقولون إن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ صام تسعة وعشرين أكثر مما صام ثلاثين، فقال: كذبوا، ما صام رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ منذ بعثه الله تعالى إلى أن قبضه أقل من ثلاثين يوماً، ولا نقص شهر رمضان منذ خلق الله السماوات من ثلاثين يوماً وليلة »[٢].

---

(١) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار ٥: ٢٨٤.

(٢) الطوسي، محمد بن الحسن، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار ٢: ٦٥.

فقد اجتمعت الغرابة في السند والمتن، أما غرابة السند فلأن ابن رباح لم يعاصر حذيفة بن منصور لاختلاف الطبقة بينهما.

وأما غرابة المتن، فإنه لم يثبت عدم نقصان عدد أيام شهر رمضان عن الثلاثين، فضلا عن ذلك فان عدم صيامه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) أقل من ذلك مخالف لما ورد في الروايات من أنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) صام في بعض الأشهر مما قل عن ذلك.

٤. الخبر العزيز

وهو الحديث الذي لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين في كل طبقة، وسمي عزيزاً وذلك لتعزيز رواية الراوي الأول برواية الراوي الآخر، وأيضاً يسمى عزيزاً لقلة وجوده أو لكونه عزّ أي قوي بمجيئه من طرق أخرى.[١]

ومثاله ما رواه البخاري من حديث أنس: أن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) قال:« لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وَوِلْدِهِ »[٢].

---

(١) السيوطي، تدريب الراوي: ١٨١، ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٧٠، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٦٤.

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ١: ٩.

المبحث الثاني: تقسيم خبر الواحد باعتبار أحوال رواته

يرتبط تقسيم الحديث باعتبار أحوال رواته بما استحدثه المتأخرون من التقسيم الرباعي للحديث، لذا لابد من استعراض طريقة القدماء في تقسيم الحديث، ومن ثَمَّ طريقة المتأخرين في تقسيم الحديث.

أولاً: طريقة القدماء في تقسيم الحديث

لم يكن هذا الاصطلاح – التقسيم الرباعي للحديث – معروفاً بين القدماء، بل المتعارف بينهم إطلاق الصحيح على ما اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه، واقترن بما يوجب الوثوق به والركون إليه، إما بالقرائن الداخلية كوثاقة الراوي، أو بقرائن خارجية، منها:

١. وجود الصحيح في كثير من الأصول الأربعمائة التي نقلوها عن مشايخهم بطرقهم المتصلة بأصحاب العصمة وكانت متداولة في تلك الأعصار مشتهرة بينهم اشتهار الشمس في رابعة النهار.

٢. تكرر الحديث في أصل أو أصلين فيها فصاعداً بطرق مختلفة وأسانيد عديدة معتبرة .

٣. وجود الحديث في أصل معروف الانتساب إلى أحد الجماعة الذين أجمعوا على تصديقهم، كزرارة ومحمّد بن مسلم ... إلخ .

٤. اندراج الحديث في أحد الكتب التي عُرضت على الأئمّة فأثنوا على مصنّفيها، ككتاب عبيد الله بن علي الحلبي الذي عرضه على الصادق (عليه السلام).

٥. كون الحديث مأخوذاً من الكتب التي شاع بين السلف الوثوق بها والاعتماد عليها، وغيرها من القرائن.[1]

والتقسيم الذي كان سائداً بين القدماء تقسيم ثنائي غير خارج عن كون الحديث معتبراً (صحيحاً) أو غير معتبر (ضعيف) – وهو الفاقد للقرائن الداخلية أو الخارجية –، أما علماء الجمهور فقسموا الحديث إلى ثلاثة أنواع، صحيح، حسن وضعيف.

هذا هو التقسيم المعروف للحديث بين القدماء، لاستغنائهم عن تقسيم المتأخرين – في الغالب – بكثرة القرائن الدالة على صدق الخبر.

ثانياً: طريقة المتأخرين في تقسيم الحديث

اختلف تقسيم الحديث عند علماء الحديث المتأخرين، فعدلوا عن تقسيم القدماء للحديث، وهذا العدول ووضع الاصطلاحات الجديدة يعود إلى أمور عدة، منها:

١. طول المدة بين القدماء والمتأخرين، أدت إلى اندراس بعض الأصول المعتمدة، لتسلّط حكام الجور والضلال والخوف من إظهارها واستنساخها.

٢. اختلاط ما وصل إليهم من روايات الأصول المعتبرة المأخوذة من الأصول غير المعتبرة واشتبهت المتكررة بغير المتكررة.

٣. خفاء الكثير من القرائن عليهم التي كانت سبب وثوق القدماء بكثير من الأحاديث، ولم يمكنهم الجري على أثرهم في تمييز ما يعتمد عليه مما

(١) البهائي، مشرق الشمسين: ٧٤، والعاملي، حسن بن زين الدين، منتقى الجمان ١: ١٤.

لا يركن إليه، فاحتاجوا إلى قانون تتميز به الأحاديث المعتبرة عن غيرها والموثوق بها عما سواها.[١]

ولأجل ذلك قرر علماؤنا هذا الاصطلاحات الجديدة ووضعوا الأحاديث مصنفة كلاً بحسب ما اقتضاه كل الاصطلاح، وأول من سلك هذا الطريق هو السيد ابن طاووس (٦٦٤هـ) ومن بعده تلميذيه العلامة الحلي (٧٢٦هـ)، وابن داود الحلي (٧٤٠هـ)، كما صرح به صاحب المعالم حسن بن زين الدين العاملي (١٠١١هـ) بقوله:" ولا يكاد يُعلم وجود هذا الاصطلاح قبل زمن العلامة إلا من السيد جمال الدين ابن طاووس"[٢].

فابتدأ بذلك عصر المتأخرين الذي آل الأمر فيه إلى تقسيم الحديث إلى أربعة أنواع، وذلك بحسب أحوال رواة الحديث، والأنواع الأربعة هي :(الصحيح، الحسن، الموثق والضعيف).

النوع الأول: الحديث الصحيح

عرَّفه علماء الجمهور بأنه:« الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً»[٣].

وعرَّفه علماء الإمامية بأنه:« ما اتصل سنده إلى المعصوم (عليه السلام) بنقل العدل الإمامي عن مثله في جميع الطبقات»[٤]، وأضاف إليه الشهيد

---

(١) المجلسي، محمد تقي، روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه ١: ١٩.

(٢) العاملي، حسن بن زين الدين، منتقى الجمان ١: ١٤.

(٣) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، مقدمة ابن الصلاح: ١٦.

(٤) حسين عبد الصمد، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: ٩٢، وينظر: الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية: ١٩ ، والداماد، محمد باقر، الرواشح السماوية: ٤٠.

الثاني عبارة:« وإن اعتراه شذوذ»[١].

وقد يُطلق الصحيح على الطريق السالم من الطعن بوصفي العدالة والإمامية، وإن اعتراه مع ذلك إرسال أو قطع، لذا فإن علماء الرجال كثيراً ما يقولون: روى ابن أبي عمير في الصحيح كذا، مع كون روايته المنقولة مرسلة، ومثله وقع لهم في المقطوع كثيراً.

شروط الحديث الصحيح

ذهب العلماء – في ضوء تعريفاتهم للحديث الصحيح – إلى أن الحديث حتى يكون صحيحاً لابد أن يتصف بجملة من الشروط، وهي:

١. أن يكون السند متصلاً إلى المعصوم ﴿عليه السلام﴾ – المعصوم هو النبي ﴿صلى الله عليه وسلم﴾ والأئمة ﴿عليهم السلام﴾ – أي لم يعترِ السند أي علة من علل الحديث، كالمعلق والمدلس والمنقطع.

٢. أن يكون رواة السند عدولاً، والمقصود بالعدالة هنا صدق الراوي، وعدم غفلته، وعدم تساهله في التحمل والأداء، وأما الضبط فهو قيد مستبطن

(١) وقد بيَّن الشهيد الثاني قيود التعريف – بعد أن عرَّف الحديث الصحيح – إذ قال:" فخرج: باتصال السند: المقطوع في أي مرتبة اتفقت، فإنه لا يسمى صحيحاً وإن كان رواته من رجال الصحيح، وبقوله إلى المعصوم: النبي، والإمام، وبقوله بنقل العدل: الحسن، وبقوله الإمامي: الموثق، وبقوله في جميع الطبقات: ما اتفق فيه واحد بغير الوصف المذكور، فإنه بسببه يلحق بما يناسبه من الأوصاف لا بالصحيح، وبقوله وان اعتراه شذوذ: دخل الحديث الشاذ إذا توفرت فيه شروط الخبر الصحيح، ذلك أن الشاذ لا ينافي الصحة مطلقاً، إذ المراد بالشاذ ما رواه الثقة، كل ما هناك أن متن الخبر يخالف المشهور، وعدم اعتبار الشذوذ أوجد، إذ لا مانع أن يقال صحيح، وهو المنكر". انتهى، الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية:٧٧.

– عند الإمامية – في شرط العدالة؛ نظراً إلى أن من كثر الخطأ في حديثه استحق الترك، ولأن المغفَّل المستحق للترك لا يعدِّله أهل الرجال.

٣. أن يكون الراوي – بحسب تعريف الإمامية للصحيح – إمامياً، والمقصود به أن يكون معتقداً بإمامة الأئمة الاثني العشر ﴿عليهم السلام﴾.

٤. أن يتحقق وصف الإمامية في الرواة في كل طبقة من الطبقات.

٥. أن لا يكون الحديث شاذاً – عند الجمهور –، فالشاذ: هو مخالفة الراوي الثقة لمن هو أقوى منه، والمعلل: سلامة الحديث من علة خفية تقدح في صحته، وأن لا يكون معللاً – عند الجمهور والإمامية –.

ويقسم الحديث الصحيح إلى ثلاثة اقسام:

١. **الصحيح الأعلى:** وهو الذي تتم إحراز شرائط الصحة فيه عن طريق العلم واليقين أو بشهادة عدلين أو في بعضها بالعلم واليقين والآخر بشهادة عدلين.

٢. **الصحيح الأوسط:** وهو الذي تحرز شرائط صحته عن طريق راو عادل يفيد الظن، أو اتصاف بعضهم من هذا الطريق والبقية من الطرق المذكورة بالصحيح الأعلى.

٣. **الصحيح الأدنى:** وهو الحديث الذي تحرز شرائط صحته عن طريق الظن الاجتهادي أو كانت صحة بعضه بذلك الطريق وبعضها الآخر بالظن المعتمد أو شهادة العدلين.(١)

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٥٥، والسبحاني، أصول الحديث وأحكامه: ٥٣.

النوع الثاني: الحديث الحسن

يرتبط هذا الاصطلاح بالمتأخرين من المحدِّثين، وقد عرَّفه علماء الجمهور بأنه:« كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه »، وأنه:« ما عُرِف مخرجه واشتُهر رجاله»(١).

أما علماء الإمامية فقد عرَّفوه بأنه:« الحديث الذي اتصل سنده إلى المعصوم (عليه السلام) بإمامي ممدوح، من غير نص على عدالته، مع تحقق ذلك في جميع مراتبه، أو تحقق ذلك في بعضها بأن كان فيهم واحد إمامي ممدوح غير موثق مع كون الباقي من الطريق من رجال الصحيح»(٢)، فيوصف الطريق بالحسن لأجل ذلك الواحد.

وهذا يعني أن الحديث إنما يتصف بكونه حسناً إذا رواه إمامي ممدوح في دينه مدحاً معتداً به ومقبولاً عند العقلاء من دون أن ينص أحد على عدالته، ولا على فسقه وانحرافه عن المذهب، غير معارض بذم، مع تحقق ذلك في جميع مراتب رواة طريقه أو في بعضها انتهاءً إلى المعصوم (عليه السلام)، أما علماء الجمهور فلم يكن للعقيدة عندهم دور في عدّ الحديث حسناً.

---

(١) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي ١: ٦، ينظر: ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح:٥٣.

(٢) الشهيد الثاني، الرعاية: ٨١.

شروط الحديث الحسن

١. أن يكون السند متصلاً إلى المعصوم (عليه السلام) – المعصوم هو النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة (عليهم السلام) – أي لم يعترِ السند أي علة من علل الحديث، كالانقطاع مثلاً.

٢. أن يكون الراوي إمامياً، والمقصود به أن يكون معتقداً بإمامة الأئمة الاثني العشر (عليهم السلام).

٣. أن يكون رواة السند ممدوحين مدحاً معتداً به في المراتب كافة، أي يكون المدح له دخل في قوة السند، فلا يشمل بذلك المدح في المتن أو في الأوصاف الخارجة عن السند كقولنا شاعر أو كوفي أو غير ذلك من الأوصاف، والمراد بالممدوح أن لا يكون فاسد العقيدة ولا يكون ممدوحاً من وجه ومذموماً من وجه آخر، ويكون المدح بما يخرج الراوي عن قسم المجهولين.

٤. أن يتحقق – في نقل الرواية – وصفا المدح وعدم النص على العدالة في الرواة في كل طبقة من الطبقات أو في بعضها، بأن كان فيهم واحدٌ إمامي ممدوح غير موثق مع كون الباقي من الطريق من رجال الصحيح، ويوصف الطريق الحسن لأجل ذلك الواحد.

٥. أن يخلو السند من الرواة المتهمين بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً.

النوع الثالث: الحديث الموثق

عرَّفه علماء الإمامية بأنه:« ما اتصل سنده إلى المعصوم (عليه السلام) بمن نص الأصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته، مع تحقق ذلك في جميع رواة طريقه أو بعضهم مع كون الباقين من رجال الصحيح»[1].

شروط الحديث الموثق

١. أن يكون السند متصلاً إلى المعصوم (عليه السلام) – المعصوم هو النبي (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام) – أي لم يعترِ السند أي علة من علل الحديث، كالانقطاع مثلاً.

٢. أن يكون مَنْ نص على التوثيق مع فساد العقيد من أصحابنا الإمامية، لا ما رواه المخالفون في صحاحهم التي وثقت رواتهم، لأن العبرة بتوثيق أصحابنا للمخالف لا بتوثيق غيرنا، لأنا لا نقبل إخبارهم بذلك.

٣. أن يتصف رواة السند كلهم أو بعضهم بفساد العقيدة، والمقصود بفساد العقيدة، أن يكون الراوي مخالفاً لمذهب الإمامية وإن كان من الشيعة، فيدخل في ذلك:

أ. **الكيسانية**: وهم القائلون بإمامة محمد بن الحنفية (٨١هـ) بعد الإمام علي (عليه السلام)، وسموا بالكيسانية لانتسابهم للمختار الثقفي الذي كان اسمه كيسان، وهو الذي طلب بدم الحسين (عليه السلام) وثأره، ادعى أن محمد بن الحنفية أمره بذلك.

ب. **الزيدية**: وهم القائلون بإمامة زيد بن علي (٧٩–١٢١هـ) بعد الإمام علي بن الحسين (عليه السلام).

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٨٤، والبهائي، الوجيزة في علم الدراية: ٥، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٥٩.

جـ. **الإسماعيلية:** وهم القائلون بإمامة، بل بحياة إسماعيل بن الإمام الصادق ﴿عليه السلام﴾ بعد أبيه ﴿عليه السلام﴾، ولم يقولوا بإمامة موسى بن جعفر ﴿عليه السلام﴾.

د. **الفطحية:** وهم القائلون بإمامة عبد الله الأفطح بن الإمام الصادق ﴿عليه السلام﴾ بعد أبيه ﴿عليه السلام﴾.

هـ. **الناووسية:** وهم القائلون بحياة الصادق ﴿عليه السلام﴾ وأنه القائم الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلا، سموا بذلك لأن رئيسهم عبد الله بن ناووس.

و. **الواقفة:** وهم القائلون بإمامة الإمام الكاظم ﴿عليه السلام﴾، وأنه هو المهدي الذي يخرج آخر الزمان وأنه حي يرزق، وأنه لا يوجد إمام بعده، فوقفوا عليه، ولم يعترفوا بإمامة من جاء بعده ﴿عليه السلام﴾ من الأئمة.

ز. من كان من غير الشيعة كأهل السنة وغيرهم من المذاهب الأخرى، سواء كان جميع رواة السند من المخالفين للمذهب الإمامي أم كان بعضهم امامياً والبعض الآخر عامياً، كحفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن دراج، والسكوني.(١)

الحديث القوي

لم يكن مصطلح "القوي" شائعا بين متأخري الامامية، ولكنه يطلق عد بعض العلماء أمثال الشهيد الثاني والشيخ البهائي على الحديث:" الذي يكون جميع رواته من الامامية العدول ولم يرد فيهم او بعضهم مدح – كما هو الحال في الحديث الحسن – أو ذم"(٢)، مثل نوح بن درّاج، وناجيه بن أبي عمارة الصيداوي، وأحمد بن عبد الله الحميري وغيرهم.

ولم يشتهر الحديث القوي بين المحدِّثين، ولكنه استُخدم في كلمات الفقهاء بمعنى الرواية المعتبرة في مقابل الرواية الضعيفة، وقد أطلق بعض العلماء كالشهيد الأول وصاحب المعالم على هذا الحديث بالموثق.

---

(١) ينظر: الطوسي، محمد بن الحسن، العدة ١: ١٥٤.

(٢) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٨٥، والبهائي، الوجيزة في علم الدراية: ٨٨.

شروط الحديث القوي

١. أن يكون السند متصلاً إلى المعصوم ﴿عليه السلام﴾ – المعصوم هو النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ والأئمة ﴿عليهم السلام﴾ – أي لم يعترِ السند أي علة من علل الحديث، كالانقطاع مثلاً.

٢. أن يكون الراوي إمامياً، والمقصود به أن يكون معتقداً بإمامة الأئمة الاثني العشر ﴿عليهم السلام﴾.

٤. أن يتحقق – في نقل الرواية – عدم المدح أو الذم في الرواة في كل طبقة من الطبقات أو في بعضها، بأن كان فيهم واحدٌ إمامي غير ممدوح او غير مذموم مع كون الباقي من الطريق من رجال الصحيح، ويوصف الطريق القوي لأجل ذلك الواحد.

٥. أن يخلو السند من الرواة المتهمين بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً.

النوع الرابع: الحديث الضعيف

عرَّفه علماء الجمهور بأنه:« كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن »[١].

وعرَّفه علماء الإمامية بأنه:« ما لا تجتمع فيه شروط أحد الأنواع الثلاثة، بأن يشمل طريقه على مجروح أو مجهول أو ما دون ذلك »[٢].

والشرط المشترك بين التعريفين هو خلو الحديث الضعيف من الصفات التي تتصف بها أنواع الحديث المتقدمة.

---

(١) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح: ٦٥.

(٢) الشهيد الثاني، الرعاية: ٧١.

المبحث الثالث: أقسام الحديث عند الفقهاء

ذكر الفقهاء في كتبهم الاستدلالية بعض المصطلحات الحديثية التي قد تشترك فيها الأنواع الرئيسية للحديث، وهي:

النوع الأول: المعتبر

عُرِّف الحديث المعتبر بانه:" ما عمل به الجميع أو الأكثر أو أُقيم الدليل على اعتباره لصحة اجتهادية أو وثاقة أو حسن"[١]، ويعد هذا المصطلح من المصطلحات التي يتداولها الفقهاء في استدلالاتهم الفقهية، وفقاً لمبنى هذا الفقيه أو ذاك، إذا توفرت مجموعة من القرائن تؤدي إلى الوثوق بصدور الحديث[٢]، ومن أهم القرائن التي يستند إليها الفقيه في الحكم على الحديث بالاعتبار هي:

١. أن يكون سند الحديث من الصحاح أو الحسان أو من الموثقات.

٢. أن يكون الحديث مما في الأصول المعتمدة التي أدعي الاجماع على اعتبارها، سواء كانت للشيعة الاثني عشرية، ككتب زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل بن يسار، وأمثالهم ممن أجمعوا على تصديقهم، وككتب من أجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم كصفوان بن يحيى ويونس بن عبد الرحمن وأحمد بن محمد بن أبي نصر، أو التي عرضت على المعصوم ﴿عليه السلام﴾ وأثنى على مؤلفها مثل كتاب عبيد الله الحلبي الذي عرضه على الصادق ﴿عليه السلام﴾ وكتاب يونس بن عبد الرحمن والفضل بن شاذان

---

(١) المامقاني، مقباس الهداية ١: ٤٠٨.

(٢) ينظر: الرحيمي، محمد علي، محاضرات في علم الحديث المقارن، تقريرات بحث السيد محمد صادق الخرسان: ١٠٣.

المعروضين على العسكري (عليه السلام) وكتاب الصلاة لحريز بن عبد الله وكتب بني سعيد وعلي بن مهزيار، أم كتب غير الامامية ككتاب حفص بن غياث وكتاب الحسين بن عبد الله التعدي وكتاب القبلة لعلي بن حسن الطاطري، وغيرها من الكتب.

٣. أن يكون الحديث روي عمن أجمعت الطائفة على العمل برواياتهم كعمار بن موسى الساباطي ونظرائه ممن عدهم الشيخ الطوسي في كتابه العدة، وغير ذلك من القرائن.[١]

النوع الثاني: الصالح

قد يعبر عنه بأنه:« الحديث الذي في سنده المتصل مستور لم تتحقق أهليته، وهو خال عن علة قادحة »، وقد يقال بأنه:« ما لم يصل إلى درجة الصحة ».[٢]

وجوزوا أن يكون ضعيفا بضعف موهن، وهذا النوع عند أكثرهم ملحق بالصحيح ومن جملة الحسن، غير أنه لا يحتاج أن يكون له شاهد.

النوع الثالث: المقبول

هو:« الذي تلقاه العلماء بالقبول وصاروا على العمل بمضمونه من غير التفات إلى صحة الطريق وعدمه، صحيحاً كان أم حسناً أم موثقاً أم قوياً أم ضعيفاً »[١].

---

(١) الصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٧١-١٧٦.

(٢) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي: ٨٢، وابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح: ٣١، صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه: ١٤١.

ومثاله حديث عمر بن حنظلة، الوارد في حال المتخاصمين من أصحابنا، كما رواه الكليني:" محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن داود بن الحصين، عن عمر بن حنظلة، قال: سألت أبا عبد الله عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة في دَينٍ أو ميراث، فتحاكما إلى السلطان وإلى القضاة، أيحل ذلك..."[٢].

قال الشهيد الثاني (٩٦٥هـ):" إنما وسموه بالمقبول لأن في طريقه محمد بن عيسى وداود بن الحصين، وهما ضعيفان، وعمر بن حنظلة لم ينص الأصحاب فيه بجرح ولا تعديل ... ومع ما ترى في هذا الإسناد قد قبلوا الأصحاب متنه وعملوا بمضمونه، بل جعلوه عمدة الفقه، واستنبطوا منه شرائطه كلها، وسموه مقبولا".[٣]

النوع الرابع: الحسن كالصحيح

وهو ما كان جميع رواة سلسلته إماميّين مع مدح بعضهم مدحاً غير بالغ مرتبة الوثاقة، وبعضهم بمدح بالغ مرتبة الوثاقة، او كون أوائل رجال سنده إماميّين ثقات وأواخرهم إماميّين ممدوحين بمدح غير بالغ

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ١٢٨، والمامقاني، مقباس الهداية : ٢٨٠، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٦٥-١٦٦.

(٢) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٦٧.

(٣) الشهيد الثاني، الرعاية: ١٣١.

درجة الوثاقة مع كونهم واقعين بعد أحد الجماعة المجمع على تصحيح ما يصح عنهم.[١]

النوع الخامس: القوي كالحسن

هو:« أن يكون كل واحد من رواة سلسلته إمامياً، وكان الكل أو البعض مع وثاقة الباقي ممدوحاً بمدح يكون تالياً لمرتبة الحسن »[٢].

النوع السادس: الموثق كالصحيح

وهو ما كان كل واحد من رواة سلسلته ثقة، ولم يكن الكل إماميّاً، بل كان بعضهم غير إمامي، او كان غير إمامي ممن يقال في حقه: إنه ممن أجمعت العصابة عليه كأبان بن عثمان، او واقعا بعد من يقال في حقه ذلك.[٣]

النوع السابع: القوي كالصحيح

وهو ما يكون كل واحد من رواته إماميّين، او يكون بعضهم مسكوتا عنه مدحا وذما، او ممدوحاً بمدح غير بالغ إلى حد الحسن، وكان واقعا في

---

(١) المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٤٤، ينظر: الرحيمي، محاضرات في علم الحديث المقارن: ١١٥.

(٢) المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٤٥، ينظر: الرحيمي، محاضرات في علم الحديث المقارن: ١١٤.

(٣) المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٤٤.

الذكر بعد الثقات، وبعد من يقال في حقه: إنه أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه. (١)

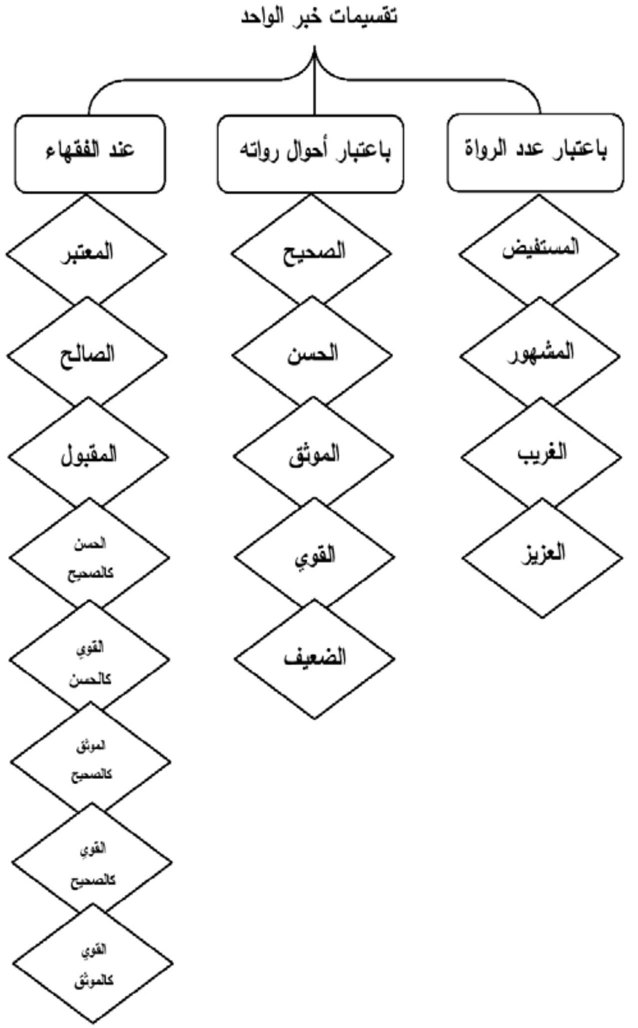
النوع الثامن: القوي كالموثق

وهو ما كان بعض رواته مسكوتاً عن مدحه وذمه وواقعاً بعد مَن يقال في حقه: إنه أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه، وكان الباقي ثقة، وكان بعض الثقات غير إمامي، او كان بعض من الإمامي ممدوحاً بمدح يكون تالياً لمرتبة الوثاقة وكان الباقي ثقة. (٢)

---

(١) المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٤٥.

(٢) المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٤٦.


تقسيمات خبر الواحد
باعتبار عدد الرواة
باعتبار أحوال رواته
عند الفقهاء
المستفيض
المشهور
الغريب
العزيز
الصحيح
الحسن
الموثق
القوي
الضعيف
المعتبر
الصالح
المقبول
الحسن كالصحيح
القوي كالحسن
الموثق كالصحيح
القوي كالصحيح
القوي كالموثق

الفصل السادس

تقسيم خبر الواحد

باعتبار معرفة السند وجهالته

(الاصطلاحات المشتركة)

الفصل السادس

تقسيم خبر الواحد باعتبار معرفة السند وجهالته

(الاصطلاحات المشتركة)

ينقسم خبر الواحد من جهة أوصافه – سواء كان من حيث السند أم المتن– إلى أقسام عدة، بالنظر إلى اتصال السند وانقطاعه، وعدد الرواة في كل طريق، وخصائص نقل المتن وكيفيته ... الخ.

وإن لكل جهة من هذه الجهات اصطلاح خاص، وقد عدها الشهيد الثاني (٩٦٥هـ) – وهو من السابقين في تدوين هذا العلم – إلى ثلاثين نوعاً، وتنقسم هذه المصطلحات إلى قسمين كما أشار اليها الشهيد الثاني بقوله:" **أما وقد عرفت تلك المعاني الأربعة: الصحيح، الحسن، الموثق، الضعيف التي هي أصول علم الحديث، بقي هنا عبارات لمعاني شتى، منها: ما يشترك فيها الأقسام الأربعة إما جميعها او بعضها بحيث لا يختص بالضعيف، ومنها ما يختص بالضعيف**"(١):

لذا فإن الاصطلاحات المشتركة هي التي تتعلق بأوصاف الخبر الواحد وأقسامه الأربعة (الصحيح، الحسن، الموثق والضعيف)، ولها مصطلحات تتعلق بها، وتشترك معها، وهي:

النوع الأول: الحديث المُسند

وهو:" ما اتصل سنده بذكر جميع رجاله في كل مرتبة إلى أن ينتهي إلى المعصوم (عليه السلام) من دون أن يعرضه قطع بسقوط شيء

---

(١) الشهيد الثاني، الرعاية: ٩٥.

منه"[١]، فخرج بقيد (اتصال السند) كل سقط من السند سواء كان في أوله أو في وسطه وهو أو في آخره، كالمعلق أو المرسل أو المعضل، ولذا يسمى بـ(المتصل او الموصول)، وخرج بقيد (الغاية) الموقوف إذا جاء بسند متصل، فإنه لا يسمى في الاصطلاح مسنداً.

مثال ذلك: ما رواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس، عن ابن مسكان عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ عن قول الله عز وجل: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً}، قال: خلق أعظم من جبرائيل وميكائيل كان مع رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ وهو مع الأئمة وهو من الملكوت".[٢]

وزاد بعضهم عطف غير المعصوم ﴿عليه السلام﴾ – إذا كان صاحب الخبر المنقول – كالإخبار عن قول أو فعل بعض الصحابة أو الرواة أو غيرهم من التابعين.[٣]

والأحاديث المسندة كثيرة في الكتب الأربعة، وخصوصا كتاب الكافي، ومع هذا فإن معرفة اتصال السند من انقطاعه يحتاج إلى اطلاع واسع وممارسة في معرفة طبقات الحديث وعلم الرجال.

---

(١) المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٦٩، ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٦٨.

(٢) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٣٧٣.

(٣) ينظر: الصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٤٢، والخطيب البغدادي، الكفاية: ٢١.

النوع الثاني: الحديث المتصل

ويسمى الموصول أيضاً، وهو:" ما اتصل إسناده إلى المعصوم (عليه السلام) أو غيره، وكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن هو فوقه أو ما في معنى السماع كالإجازة أو المناولة"[١].

والحديث المتصل خلافاً للحديث المسند لا يشترط فيه الاتصال إلى المعصوم، أي أنه إذا كان متصلاً بالصحابي أو التابعي فيُعد من مصاديق المتصل أيضاً، وإن كان موقوفاً أو مرفوعاً.

فاذا كان الحديث متصلاً في جميع طبقاته فيسمى بالمتصل المطلق، والذي يكون مرادفاً للحديث المُسند، اما إذا كان متصلاً بطبقة خاصة فيسمى المتصل النسبي الذي يكون في مقابل المنقطع.[٢]

واذا أطلق المتصل فالمراد به المتصل المطلق، أما المتصل النسبي فعادة ما يقيد بشخص خاص، كأن يقال: هذا متصل الاسناد بفلان.

وقد جعل بعضهم الحديث المتصل أعم من الحديث المُسند؛ لأن الاتصال في الحديث المُسند شرط في جميع الطبقات خلافا للحديث المتصل، وهذا الفرض إنما يكون صحيحاً فيما إذا لم يشترط في الحديث المتصل سماع كل راوي ممن هو فوقه في الطبقة، وأما إذا انعكس الأمر، أي لم يشترط في الحديث المُسند سماع الراوي ممن هو فوقه خلافا

---

(١) الصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٨٣.

(٢) ينظر: العراقي، شرح الألفية ١: ١٠٢، الشهيد الثاني، الرعاية: ٩٧.

للحديث المتصل، ففي هذه الحالة يكون الحديث المُسند أعم من الحديث المتصل.(١)

النوع الثالث: المرفوع

هو:« ما أضيف إلى المعصوم ﴿عليه السلام﴾ – والنبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ عند علماء الجمهور – من قول بأن يقول في الرواية: إنه ﴿عليه السلام﴾ قال كذا، أو فعل بأن يقول: فعل كذا، أو تقرير بأن يقول: فعل فلان بحضرته كذا ولم ينكره عليه، فإنه يكون قد أقره عليه، وأولى منه ما لو صرح بالتقرير، سواء كان إسناده متصلاً بالمعصوم أم منقطعاً بترك بعض الرواة أو إبهامه أو رواية بعض رجال سنده عمن لم يلقه »(٢).

فالحديث المرفوع على هذا قد يكون مرادفاً للمتصل والمسند في بعض الحالات؛ وذلك فيما إذا كان متصلاً في جميع سلسلة السند فسوف يكون في هذه الحالة من مصاديق المتصل والمسند، أما إذا لم يكن كذلك أي إذا كان متصلاً في بعض السلسلة ففي هذه الحالة يكون مرفوعاً وليس متصلاً ولا مسنداً، بل يكون منقطعاً أو مرسلاً أو موقوفاً.(٣)

فضلاً عن أن الحديث المرفوع يشمل القول والفعل والتقرير – سواء كان متصلاً او مسنداً أم كان منقطعاً او مرسلا –، ومن هنا أمكن

(١) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح: ٤٤.

(٢) المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٧٢، ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٤٥، الصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٢٢٦.

(٣) الصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٨٢.

عد الحديث المرفوع متصلا او مسندا باعتبار، ومنقطعا او مرسلا باعتبار آخر.

ويعرف الحديث المرفوع بإضافته إلى المعصوم (عليه السلام) أو النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) خاصة، أو يكون الحديث مرفوعاً من قِبل الصحابي إلى المعصوم (عليه السلام) أو النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

ويدخل هذا النوع من الأحاديث في دائرة الصحيح أو الحسن أو الموثق تارة بحسب القرائن الدالة على الاطمئنان كأن يكون جميع رواة السند عدولاً موثَّقين أو الممدوحين أو ممن أجمعت الطائفة على تصديقهم، وغير ذلك من القرائن، ومن أمثلته: ما رواه الكليني عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير **رفعه**، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: شكا إليه رجل الوبا، فقال له: وأين أنت عن الطيب المبارك؟ قال: قلت: وما الطيب المبارك؟ فقال: سليمانيكم هذا، قال: فقال أبو عبد الله (عليه السلام): إن أول من اتخذ السكر سليمان بن داود (عليه السلام)"[١].

ويدخل تارة أخرى في دائرة الضعيف فيما إذا كان الراوي الذي رفع الحديث مجهولاً مثلاً، فيدخل ضمن الحديث المرسل، ومثاله: عن الكليني، عن أبي عبد الله الأشعري، عن بعض أصحابنا **رفعه** عن هشام بن الحكم، قال: قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام):" يا هشام إن الله تبارك وتعالى بشّر أهل العقل والفهم في كتابهن فقال: { فَبَشِّرْ عِبَادِ *الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ }[٢]"[١].

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٦: ٣٣٣.

(٢) سورة الزمر:١٧-١٨.

وهناك تعريفات شائعة للحديث المرفوع عند الفقهاء منها أنه:" الحديث الذي سقط في وسط إسناده أو آخره راوياً أو أكثر بشرط أن يصرح الراوي في آخر السند بلفظ الرفع"[٢]، كما هو الحال في السند الآتي:" روى الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه رفعه عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾"، فقد سقط بعض الرواة من السند بين إبراهيم بن هاشم والامام ﴿عليه السلام﴾، لذا لم يتصف الحديث بالاتصال.

أما عند علماء الجمهور فقد اختلفوا فيه فمنهم من يعد الحديث المرفوع والحديث المسند سواء في الحكم، ومنهم من يدخله ضمن الحديث المنقطع المحكوم عليه بالضعف.[٣]

النوع الرابع: الحديث المُعَنْعَن

هو:« ما يقال في سنده: عن فلان عن فلان إلى آخر السند، من دون بيان متعلق الجار من رواية أو تحديث أو إخبار أو سماع أو نحو ذلك ».[٤]

والمعنعن: مصدر صناعي مشتق من حرف الجر (عن)، فسمي عنعنة، وقد يرد الحرف (عن) في جميع السند بأن يصرح بعضهم فيقول

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ١٣.

(٢) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٩٧.

(٣) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٤٥.

(٤) البهائي، الوجيزة في علم الدراية: ٤.

مثلاً: روى الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير، أو يقول أحدهم: قرأت على فلان عن فلان، أو نحو ذلك.

أو كما يروي الكليني فيقول تارة: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضالة عن الحسن بن الجهم، قال سمعت الرضا ﴿عليه السلام﴾ يقول:" صديق كل امرئ عقله وعدوه جهله"[١].

وأخرى في بعض السند كأن يقول: عن أحمد بن محمد بن عيسى، قال: أخبرني يحيى بن سليم الطائفي، قال أخبرني عمرو بن شمر، يرفع الحديث إلى علي ﴿عليه السلام﴾ قال: قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾:" الصبر ثلاثة، صبر عند المصيبة، وصبر على الطاعة، وصبر عن المعصية"[٢].

وواضح أن كلمة "أخبرني" و "حدثني" و "سمعت" صريحة في الاتصال لقاء الراوي المروي عنه.

والذي عليه جمهور المحدثين، أن حكمه حكم المتصل مع إمكان ملاقاة الراوي بالعنعنة لمن رواه عنه مع أمن التدليس، أما إذا لم يتحقق ذلك فيه فهو من قبيل المرسل والمنقطع حتى يتبين اتصاله بغيره.

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ١١.

(٢) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٢: ٩١.

النوع الخامس: الحديث المُعَلَّق

هو:« ما حذف من أول إسناده واحدٌ أو أكثر من سلسلة السند »[١]، وخرج بقيد (أول) المنقطع والمرسل، إذ أن المحذوف في المنقطع وسط السند والمرسل أعم منهما، وخرج بقيد (واحد أو أكثر) المعضَّل، إذ أنه ما حُذف من سنده اثنان أو أكثر لا أقل.[٢]

ويمكن أن نجد هذا النوع من الحديث بشكل غالب في كتابي من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق (٣٨١هـ)، وتهذيب الاحكام للشيخ الطوسي (٤٦٠هـ)، إذ أسقطا جملة من أول إسناد الأخبار، وذكر كل منهما في آخر كتابه ما أسقطاه، بالقول: ما رويته عن فلان ... فقد رويته عن فلان عن فلان عنه.

ويرى جمع من العلماء أن الحديث المعلَّق لا يخرج عن الصحيح والحسن والموثق، إذا عُرف المحذوف وعُرف حاله، لا سيما إذا كان العلم من جهة الراوي، والاطلاع على حاله، وأما إذا لم تُعلم وثاقته فيوجب حينئذٍ الارسال.[٣]

ويعرف الحديث المُعَلَّق عن طريق بعض العبارات التي تدل على ذلك، كأن يقول الشيخ الصدوق أو الشيخ الطوسي: محمد بن أحمد الخ،

---

(١) الشهيد الثاني، الرعاية: ١٠١.

(٢) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٧٦.

(٣) ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٨٧، ورضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ٧٧.

أو محمد بن يعقوب، أو روى زرارة عن الصادق، أو قال الصادق (عليه السلام)، أو قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، ونحو ذلك.

أو يعرف عن طريق التصريح، فقد يحذف الكليني أيضاً من صدر السند، اعتماداً على السند المتقدم، كما قال في باب الشكر:" علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور بن يونس..."(١).

ثم قال في الحديث الثاني:" ابن أبي عمير، عن الحسن بن عطية، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إني سألت الله – عز وجل – أن يرزقني مالاً فرزقني، وإني سألت الله أن يرزقني ولداً فرزقني ولدا، وسألته أن يرزقني داراً فرزقني، وقد خفت أن يكون ذلك استدراجا! فقال: أما والله مع الحمد فلا"(٢).

والعلم بالتعليق فن مهم لا يعرفه إلا الحذّاق من الرجاليين، وربما يكون التعليق بحيث يخفى على العلماء المتخصصين في فن الرجال، ومن الشواهد على ذلك ما رواه الكليني:" عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ...".

ثم قال بعده: " عنه، عن إبراهيم بن محمد الثقفي، عن علي بن المعلى، عن إبراهيم بن الخطاب رفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام)...".

قال السيد الخوئي (١٤١٣هـ) بعد ذكر السندين:" وظاهر السند رجوعه إلى علي بن إبراهيم، ويحتمل رجوعه إلى إبراهيم بن هاشم، فإنه

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٢: ٩٦.

(٢) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٢: ٩٧.

روى عنه في موارد، ويحتمل رجوعه إلى أحمد بن أبي عبد الله في السند السابق على ذلك، لروايته عنه في موارد، والله العالم"[١].

النوع السادس: الحديث المُفرَد

هو:" الحديث الذي ينفرد به راويه عن جميع الرواة، أو ينفرد به بالنسبة إلى جهة "[٢]، لذا فالحديث المفرد قسمان:

١. **المفرد المطلق:** وهو الحديث التي ينفرد بنقله راو واحد في بداية السند، ولم ينقله الرواة المعاصرون لهذا الراوي، مثل ما رواه أبو بكر عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾:" نحن معاشر الأنبياء لا نورث ديناراً ولا درهماً"، فهذا الحديث لم يروه إلا أبو بكر، ومثله ما تفرد بنقله أبو جعفر أحمد بن هلال العبرتائي، ومثله ما تفرد بنقله الحسن بن الحسين اللؤلؤي.

٢. **المفرد النسبي:** وهو الحديث الذي تنقله طائفة خاصة من الرواة كأن يكونوا أهل مدينة واحدة كمكة والكوفة، أو أهل ملة واحدة، مثل ما تفرد بنقله الفطحية في هذا السند:(أحمد بن الحسن بن علي بن فضّال، عن عمر بن سعيد، عن مصدق بن صدقة، عن عمار الساباطي)، وهؤلاء كلهم فطحية.[٣]

والحديث المفرد لا يرادف الشاذ؛ لأن شذوذ الرواية يبتني على

---

(١) **الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث ١٢: ٢٢٨.**

(٢) **الشهيد الثاني، الرعاية: ١٠٣.**

(٣) **ينظر: السبحاني، أصول الحديث وأحكامه: ٦٢، ورضا نؤدب، دروس في علم الدراية:** ٨٨.

وجود رواية مشهورة في قبالها، فلو تفرد راو برواية خبر ما ولم يرو غيره خبراً مخالفا له، وتلقى العلماء ذلك الخبر بالقبول كان ذلك الخبر مفرداً غير شاذ؛ لأن الشاذ في اصطلاح المحدِّثين – كما سيأتي بيانه – هو ما رواه الثقة مخالفا للأكثر.[١]

ويمكن أن يعد الحديث المفرد من أحاديث الصحيح، الحسن، الموثق والضعيف، ولا يعد الحديث المفرد ضعيفاً بسبب صفة الانفراد، بل المدار في ذلك على وجود القرائن وشواهد الحال على هذا الراوي او ذاك، سلباً او إيجاباً، وهذا ما يتكفل ببيانه علم الرجال.

النوع السابع: المحكم والمتشابه

المقصود بالمحكم والمتشابه هنا هو البحث بما هو مصطلح حديثي دراياتي، وليس بما هو علم يدرج ضمن مباحث علوم القران.

فالمحكم في مصطلح الحديث هو:" ما عُلم المراد به من ظاهره من غير قرينة تقترن إليه، ولا دلالة تدل على المراد به لوضوحه"[٢]، كما هو الحال في أكثر الأحاديث الفقهية والأخلاقية والتفسيرية التي يعتمد عليها الفقهاء والمفسرون، ويصدرون أحكامهم على أساسها، ومن هذا القبيل ما رواه الكليني عن احمد بن إدريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن إسحق بن عمار قال:" سألت أبا عبد الله ﴿عليه السلام﴾ عن رجل على أبيه دين ولأبيه مؤونة أيعطي أباه من زكاته يقضي دينه؟

(١) ينظر: العاملي، أكرم بركات، دروس في علم الدراية: ٦٥.

(٢) السبحاني، أصول الحديث وأحكامه: ٨٠.

قال: نعم، ومن أحق من أبيه"[١].

والمتشابه: هو إما يقع في المتن او في السند، فالمتشابه متناً: هو ما عُلم المراد منه لقرينة ودلالة ولو بحسب الاحتمالات، أي هو الحديث الذي يتصف بعدم الوضوح والإبهام، والدلالة فيه غير واضحة، ويحتاج فهمها إلى مراجعة الروايات الأخرى[٢]، ومثال ذلك ما رواه البخاري قال: حدّثنا الحُميدي: قال حدثنا مروان بن معاوية: قال حدثنا إسماعيل عن قيس عن جرير، قال:" كنا عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال: إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تُضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تُغلَبوا على قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا"[٣].

وهذا الحديث الذي يثبت إمكان الرؤية يعد من المتشابهات، فقد ذهب بعضهم إلى إمكان الرؤية على وفق مضمون هذا الحديث، قال ابن حجر في شرح الحديث الآنف ذكره:" هذا يدل على أن الرؤية قد يرجى نيلها بالمحافظة على هاتين الصلاتين، وقد يُستشهد لذلك بما أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر رفعه قال: إن أدنى أهل الجنة منزلة وأكرمهم على الله مَن ينظر إلى وجهه غدوة وعشية"[٤].

في حين أنه يمكن حمل الحديث المتقدم – لو سلمت صحته – على وجه آخر، وهو آيات ربكم وآلاؤه، وهذا ما تساعد عليه كثير من

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٣: ٥٥٣.

(٢) ينظر: رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ٨٩.

(٣) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ١: ١٣٩.

(٤) ابن حجر، فتح الباري ٢: ٢٨.

الروايات، فيكون من قبيل التقدير لفاعل محذوف في قوله تعالى:{وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا }[١]، وهو أمرُ ربِّك.

وأما المتشابه سنداً فهو الذي يطلق عليه في مصطلح الحديث بالمؤتلف والمختلف.

النوع الثامن: الحديث العالي والحديث النازل

الحديث العالي هو:" سلسلة السند للمعصوم (عليه السلام) تتصف بقلة الواسطة"[٢]، وهذا يعني أن العلو في السند يُبعد الحديث عن الخلل المتطرق إلى كل راوٍ، إذ ما من راو من رجال الإسناد إلا والخطأ جائز عليه، وكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت نسب احتمال الخطأ، وكلما قلَّت الوسائط قلَّت احتمالات الخطأ.[٣]

ومن الأمثلة على ذلك: ما رواه عبد الله بن الحسن عن جده علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال:" سألته عن المسجد، يُكتب في القبلة القرآن أو شيء من ذكر الله؟ قال لا باس"[٤].

أما الحديث النازل فهو:" ما كان رواة السند كثيرين مع اتصال السند"[٥]، إذ قد ينقل الراي الحديث من قرينة رواية الأقران، وبسبب طول السند وكثرة الرواة في الحديث يطلق عليه في هذه الحالة بالحديث النازل.

---

(١) سورة الفجر: ٢٢.

(٢) الشهيد الثاني، الرعاية: ١١٢.

(٣) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٩٠.

(٤) علي بن جعفر، مسائل علي بن جعفر: ٢٢٩.

(٥) الشهيد الثاني، الرعاية: ١٤٥.

ملحوظة: قد يتفق أن يكون في النزول مزية ليست موجودة في الحديث العالي، كأن تكون رواته أوثق أو أحفظ أو أضبط أو الاتصال فيه أظهر، للتصريح باللقاء، واشتمال الحديث العالي على نسب احتمالات عالية، كأن يرد فيه (عن فلان) ، فيكون الحديث النازل حينئذٍ أولى.

أقسام العلو:

١. القرب في الإسناد إلى المعصوم (عليه السلام)

ويقصد به أن يكون الحديث قليل الواسطة إلى المعصوم (عليه السلام) بالنسبة إلى حديث آخر، ويسمى بـ(العلو المطلق)، كثلاثيات الكليني، وثلاثيات البخاري، وهو أعلى الأقسام وأجلّها وأشرفها، إذا كان الطريق صحيحاً، وإلا فان الترجيح يكون للحديث النازل إذا كانت رواة سنده فيهم مزية غير موجودة في الحديث العالي كالأوثقية أو الأعدلية أو الضبط وغيرها من الصفات المرجِّحة.

٢. القرب إلى إمام من أئمة الحديث

وهو ما تقل فيه الواسطة إلى أحد أئمة الحديث كالمحمدين الثلاثة الأوائل، وهم: محمد بن يعقوب الكليني (٣٢٩ هـ) مؤلف كتاب الكافي، ومحمد بن علي بن الحسين الصدوق (٣٨١ هـ) مؤلف كتاب من لا يحضره الفقيه، ومحمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠ هـ) مؤلف كتاب التهذيب والاستبصار، والمحمدين الثلاثة الأواخر، وهم: محمد محسن المعروف بالفيض الكاشاني (١٠٩١ هـ) مؤلف كتاب الوافي، ومحمد بن الحسن الحر العاملي (١١٠٤ هـ) مؤلف كتاب وسائل الشيعة، ومحمد باقر المجلسي (١١١١ هـ) مؤلف كتاب بحار الأنوار.

٣. تقدم السماع

وهو أن يتقدم سماع أحد الراويين في الإسناد على زمان سماع الآخر وإن اتفقا في العدد الواقع في الإسناد، أو في عدم الواسطة؛ بأن كانا قد رويا عن شيخهما في زمانين مختلفين، فيكون أولهما سماعاً عن شيخه أعلى من الآخر لقرب زمانه من شيخه بالنسبة إلى الآخر.

٤. علوّ التنزيل

وهو أن تقل الواسطة إلى كتاب خاص من الكتب الحديثية المعتمدة، وذلك بأن يروي الراوي الحديث من طريق كتاب منها وقع أنزل مما لو رواه من غير طريقها، وهذا النوع اعتنى به القدماء والمتأخرون، وهو إما بالموافقة أو الإبدال أو المساواة.

أما الموافقة: بأن يقع لنا الحديث مثلاً عن علي بن إبراهيم القمي – وهو شيخ محمد بن يعقوب الكليني صاحب كتاب الكافي – بطريق من غير جهة الكليني بعدد أقل من العدد الذي وقع لنا فيما لو رويناه عن محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم.

وأما البدل: وهو أن يقع هذا العلو عن مثل إبراهيم بن هاشم – والد علي في المثال السابق – وهو شيخ شيخ الشيخ الكليني، وهو في الحقيقة موافقة بالنسبة إلى شيخ شيخ الكليني، فهو من باب رد البدل إلى الموافقة.

وأما المساواة: وهو أن يكون بيننا مثلاً وبين المعصوم (عليه السلام) أو أحد من أصحابه أو من حدَّث من أصحابه قلة في العدد من حيث الإسناد يساوي ما لو وقع لنا من حيث العدة بين الشيخ الطوسي وبيننا في قرب الإسناد وعدد الرجال، فيكون العدد من حيث الإسناد مساوياً في هذه الحالة، وهذا لا يقع في عصرنا.

وأما المصافحة: وهي أن تقع المساواة لشيخنا فيكون كأننا صافحنا شيخنا وأخذنا منه، وإن كانت المساواة لشيخ شيخنا كانت المصافحة لشيخنا، وإن كانت المساواة لشيخ شيخ شيخنا كانت المصافحة لشيخ شيخنا وهكذا.[١]

وقد دونت كتب كثيرة في هذا المجال، منها:

أ. قرب الإسناد لابي جعفر محمد بن جعفر بن بطة المؤدب القمي.

ب. قرب الإسناد لعلي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي.

جـ. قرب الإسناد لعلي بن إبراهيم.

د. قرب الإسناد لعبد الله بن جعفر الحميري.

النوع التاسع: الحديث الناسخ والحديث المنسوخ

الحديث الناسخ هو:" ما دل على رفع حكم شرعي سابق".

فالحديث المدلول عليه بـ(ما) بمنزلة الجنس يشمل الناسخ وغيره، ومع ذلك خرج به ناسخ القرآن، والحكم المرفوع: شامل للوجودي والعدمي، وخرج بالشرعي – الذي هو صفة الحكم –: الشرع المبتدأ بالحديث، فإنه يرفع به الإباحة الأصلية لكن لا يسمى شرعياً، وخرج بالسابق الاستثناء والصفة والشرط والغاية الواقعة في الحديث، فإنها قد ترفع حكما شرعياً لكن ليس سابقاً.[٢]

أما الحديث المنسوخ فهو:" ما رفع حكمه الشرعي بدليل شرعي

(١) ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٠٧-٢١٢، والمامقاني، مقباس الهداية: ١٩٠- ١٩٥، والعاملي، أكرم بركات، دروس في علم الدراية: ٧١.

(٢) الشهيد الثاني، الرعاية: ١٢٧، ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢١١.

متأخر عنه وقيوده تعلم بالمقايسة على الأول".

ورفع الحكم السابق يعني انتهاء أمد الحكم المنسوخ وزمانه، فالمكلفون يلتزمون بالحكم المنسوخ كونه حُكماً عاماً، لكنه في الواقع محدود بزمان خاص عند الله سبحانه تعالى.[١]

ونسخ الروايات بالروايات أمر جائز وغير مختلف فيه – بخلاف نسخ آيات القرآن الكريم بالروايات –، وقد ذكرت كتب الحديث مثل كتاب الكافي عدداً من هذه الروايات التي تدل على هذه المسألة في باب فضل العلم باب اختلاف الحديث، إذ روى الكليني مسنداً، قال: عدة من أصحابنا، عن احمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن أيوب الخزاز، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ قال: قلت له:" ما بال أقوام يروون عن فلان وفلان عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ لا يُتهمون بالكذب، فيجيء منكم خلافه؟ قال: إن الحديث يُنسخ كما يُنسخ القرآن"[٢].

وتوجد بعض الطرق لمعرفة النسخ وتمييز الحديث الناسخ من الحديث المنسوخ، منها:

١. **النص من المعصوم ﴿عليه السلام﴾:** كما في الحديث النبوي:" كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها"[٣].

٢. **النص من الصحابي:** كما هو الحال في قول الصحابي جابر بن عبد الله الأنصاري:" كان آخر الأمرين من رسول الله ﴿عليه السلام﴾ ترك الوضوء

---

(١) **الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٣٠٨.**

(٢) **الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٦٤.**

(٣) **أحمد بن حنبل، مسند أحمد ١: ١٤٥.**

مما غيرت النار"[١].

٣. معرفة التاريخ: لما روي عن الصحابة: كنا نعمل بالأحدث فالأحدث؛ فإن المتأخر منهما يكون ناسخاً للمتقدم.

٤. الاجماع: كما في حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة، بعد أن حصل الاجماع على نسخ حكم القتل.[٢]

ومن الكتب المصنفة في هذا المجال:

أ. الناسخ والمنسوخ، لدارم بن قُبيصة الدارمي.

ب. الناسخ والمنسوخ للحسن بن علي بن فضال الكوفي.

جـ. الناسخ والمنسوخ لابي جعفر أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري.

د. الناسخ والمنسوخ للشيخ محمد بن علي بن بابويه الصدوق.

النوع العاشر: الحديث المجمل والحديث المبيّن

الحديث المجمل هو:" ما كان غير ظاهر الدلالة على المقصود، ولم تُعرف دلالته من خلال ظاهره، ولم يتضح معناه".

أما الحديث المبيّن فهو:" ما اتضحت دلالته ولا يوجد شك أو ترديد فيها، وعُلم المراد منه".[٣]

ومع أن الحديث المجمل والحديث المبيّن نِسبيان، أي ليس لهما معايير واضحة ومعانٍ بينة، ومورد البحث فيها موكول إلى علم أصول

---

(١) المجلسي، محمد باقر، بحار الانوار ٧٧: ٢٢٤.

(٢) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ١٢٨.

(٣) المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٤٤.

الفقه، إلا أنه يمكن أن يقسم الحديث باعتبار كيفية دلالته على المراد على عدة أشكال:

١. قد تكون دلالة الحديث صريحة في معنى واحد بحيث لا يوجد احتمال إرادة غير هذا المعنى وهو الذي يُعبر عنه بالنص الذي هو من أقسام الحديث المبيّن.

٢. قد يكون للفظ معانٍ عدة إحداها راجحة بالنسبة إلى معنى من المعاني، وفي هذه الحالة يسمى الظاهر، وهو من أقسام الحديث المبيّن.

٣. قد يكون للفظ معانٍ عدة لا تترجح دلالة أحدهما على الأخرى، وهنا يكون الحديث مجملاً، ويقال له حينئذ الحديث المجمل.[١]

وتشكل الأحاديث المبيِّنة قسماً كبيراً من روايات المعصومين ﴿عليهم السلام﴾، وهي تبيِّن الأوامر والنواهي الظاهرتين في الوجوب والحرمة، ومن الأمثلة على ذلك: قول الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾:" لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب" و "لا صلاة إلا بطهور" و "لا بيع إلا في ملك" و "لا جماعة في نافلة"، وغيرها.

النوع الحادي عشر: رواية الأقران والمُدبَّج

ويقصد برواية الأقران: أن الراوي والمروي عنه متقاربان في السن أو في الإسناد واللقاء – سواء كان معصوماً أو غير معصوم –، فيكون حينئذٍ راويًا عن قرينه مع قدرته على الرواية من الشيخ من دون واسطة،

---

(١) ينظر: رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ١٠٦-١٠٧، والعاملي، أكرم، دروس في علم الدراية، والصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ١٣٢.

فيصبح القرين واسطة في نقل حديثه، مثل رواية ابن عباس عن ابن مسعود عن أمير المؤمنين علي ﴿عليه السلام﴾، ومثل أن يروي الشيخ الطوسي عن السيد المرتضى، إذ هما أقران في طلب العلم والقراءة على الشيخ المفيد.

وفائدة معرفة هذا النوع من الحديث أن لا يُظن الزيادة في الاسناد أو إبدال (عن) بـ(واو).

وأما المُدبَّج فيقصد به: رواية أحد القرينين عن الآخر من دون رواية الثاني عن الأول، لذا فالمُدبَّج أخص من رواية الأقران، فكل مُدبَّج رواية أقران ولا عكس. (١)

مثل أن يروي محمد بن مسلم عن زرارة، ورواية زرارة عن الامام الصادق ﴿عليه السلام﴾، ثم رواية زرارة نفس هذا الحديث عن محمد بن مسلم الذي رواه عن الامام الصادق ﴿عليه السلام﴾.

سمي بالمُدبَّج؛ أخذاً من التدّبيج، أي من ديباجتي الوجه – أي الخدّان لتساويهما وتقابلهما –، كأن كل واحد منهما بذل ديباجة وجهه للآخر عند الأخذ منه.

النوع الثاني عشر: الحديث الشاذ

وهو:" وهو ما رواه الثقة مخالفا لما رواه الأكثر – المشهور –، ومنقولة بإسناد واحد"، فبقيد (الثقة) خرج (المنكر المردود)، وبقيد (الأكثر

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٢٩–٢٣٠، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٣٣١، وابن الصلاح، علوم الحديث: ٣٠٩، والسيوطي، تدريب الراوي: ٢١١.

او المشهور) خرج (المفرد المطلق)، وبقيد (منقولة بإسناد واحد) فتخرج الرواية المنقولة بأسانيد متعددة. [١]

والحديث الشاذ لا يحكم عليه أنه من الاحاديث الضعيفة دائماً – خلافاً لمحدثي الجمهور –؛ إذ يمكن ان يكون من مصاديق الحديث الصحيح أو الحسن أو الموثق، وذلك إذا كان راوي الحديث الشاذ أعدل وأضبط وأتقن من رواة الحديث المشهور، وأما إذا انعكس الأمر بأن كان رواة الحديث المشهور أعدل وأضبط وأتقن من راوي الحديث الشاذ، فحينئذٍ يسمى الحديث بـ (الشاذ المردود). [٢]

ومثال ذلك: ما رواه الكليني عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن يونس عن أبي الحسن ﴿عليه السلام﴾ قال قلت له:" الرجل يغتسل بماء الورد ويتوضأ به للصلاة، قال: لا باس"[٣].

قال الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ):" فهذا خبر شاذ شديد الشذوذ، وإن تكرر في الكتب فإنما أصله عن يونس عن ابي الحسن ﴿عليه السلام﴾ ولم يروه غيره، وقد اجتمعت العصابة على ترك العمل بظاهره". [٤]

---

(١) الشهيد الثاني، الرعاية: ١١٥، ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٩٧.

(٢) ينظر: رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ١١٥.

(٣) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٣: ٧٣.

(٤) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ١: ٢١٩.

النوع الثالث عشر: الحديث المُصَحَّف

وهو:" الحديث الذي وقع التغيير في متنه أو سنده بعبارات أو كلمات متشابهة أو متقاربة"[١]، قال السيد الداماد (١٠٤١هـ): وهذا فن جليل عظيم القدر، إنما ينهض بحمل أعبائه الحذّاق من العلماء الحفّاظ، والنّقاد من الكبراء المتبصرين.

والحديث المُصَحَّف ينقسم إلى قسمين:

١. التصحيف في السند

وهو أن تتغير أسماء الرواة، مثل تصحيف (بُرَيد) بـ (يَزيد)، و(حَرَيز) بـ(جَرير)، و(مراجم) بـ(مراحم)، و(زياد بن أبي غياث) بـ(زياد بن أبي عتاب)، وغيرها كثير.

وكما ورد في كتاب التهذيب للشيخ الطوسي (٤٦٠):" ... عن حماد بن عيسى، عن عمر بن أذينة، عن زرارة ومحمد بن مسلم وبكير وفضيل ويزيد وإسماعيل الأزرق ومعمر بن يحيى، عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) ...".

قال السيد الخوئي (١٤١٣هـ):" ولكن في النسخة المخطوطة (بريد) وهو الصحيح لموافق للكافي الجزء ٦، كتاب الطلاق ٢، باب من طلق لغير الكتاب والسنة ٤، الحديث ١١، والوافي والوسائل أيضاً"[٢]،

---

(١) ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٣٠٤-٣٠٥، والمامقاني، مقباس الهداية ١: ١٨٧-١٨٨، وابن الصلاح، علوم الحديث: ٢٥٧، والصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٢٥٤.

(٢) الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث ٢١: ١١٠.

وكذا ما وقع من تصحيف "ابن سنان" و "ابن مسكان"، كما في التهذيب:" عن صفوان بن يحيى، عن ابن سنان، عن إسماعيل بن عمار، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) ..."، الظاهر أن الصحيح "ابن مسكان" بدل "ابن سنان" كما ورد في الكافي في موردين.

وهذه التصحيفات كثيراً ما تقع في كتب الرجال، قال الشهيد الثاني:" وقد صحَّف العلامة - الحلي - في كتب الرجال كثيراً من الأسماء، ومن أراد الوقوف عليها فليطالع الخلاصة له وإيضاح الاشتباه في أسماء الرواة وينظر ما بينهما من الاختلاف"[١].

٢. التصحيف في المتن

وهو أن تتغير كلمة مكان أخرى تغييراً صرفياً أو نحوياً، مثل تصحيف (سِتّاً) بـ(شيئاً) في الحديث:" من صام رمضان وأتبعه شيئا من شوال"[٢]، أو تصحيف (احتجر) - أي اتخذ حجرة من حصير أو نحوه يصلي عليه - بـ(احتجم) في الحديث "إن النبي (صلى الله عليه وآله) احتجم في المسجد"[٣]، وغيرها كثير.

وهذا التصحيف وقع في اللفظ، وقد وقع التصحيف أيضاً في المعنى، من ذلك ما حُكي عن أبي موسى محمد بن المثنى العنزي الملقب بالزمن، أنه قال: نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة قد صلّى إلينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) ... يريد بذلك ما روي من أنه (صلى الله عليه وآله) صلّى إلى عنزة، وهي

---

(١) **الشهيد الثاني، الرعاية: ١٠٩.**

(٢) **النيسابوري، مسلم، صحيح مسلم ١: ٨٢٢.**

(٣) **ابن سعد، الطبقات الكبرى ١: ٤٤٥.**

الحربة تنصب بين يديه سترة، فنوهم أنه (صلى الله عليه وآله) صلّى إلى قبيلتهم بني عنزة، أو إلى قريتهم المسماة بـ(عنزة) الموجودة الآن، وهو تصحيف معنوي عجيب.(١)

وقيل: إن النصارى كفروا بلفظة (نبيّي) خطأً وفي إعجامها وشكلها، قال الله تعالى في الإنجيل لعيسى (عليه السلام):" أنت نبيّي ولدتك من البتول"، فصحفوها وقالوا:" أنت بنيّي ولدتك من البتول".(٢)

وعن القاضي أحمد بن كامل، عن أبي العيناء، قال: حضرت بعض مشايخ الحديث من المغفلين، فقال:" عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن جبريل، عن الله، عن رجل"، فنظرت فقلت: من هذا الذي يصلح أن يكون شيخا لله؟ فإذا هو صحفه، وإذا هو "عز وجل". (٣)

أسباب التصحيف:

١. قد يكون السمع، وهو إذا كانت الكلمتان متشابهتين عند السمع، كما في تصحيف "عاصم الأحول" بـ "واصل الأحدب".

٢. قد يكون البصر، وهو إذا تقاربت أشكال الحروف كما في "جرير وحريز" وكقول النبي (صلى الله عليه وآله):" من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال"، صحَّفه أبو بكر الصولي محمد بن يحيى بن عبد الله:"وأتبعه شيئاً".

---

(١) الشهيد الثاني، الرعاية: ١١١.

(٢) السيوطي، تدريب الراوي: ٦٥٠.

(٣) العسكري، حسن، تصحيفات المحدثين ١: ١٥.

٣. جهل النسّاخ، مما يوجب التصحيف غالباً، كتابة شيء في هامش الكتاب أو بين السطور للتوضيح، ثم يتوهم الناسخ أنه من المتن فيدخله فيه.

٤. الاعتماد على الحافظة، ومن أسباب التصحيف اعتماد ذي الحافظة القوية على حافظته وعدم مراجعته للمصادر حين الكتابة، فيكتب ما يخالف المصدر، كما اتفق ذلك في كتاب تأسيس الشيعة المملوء بالأغلاط.

النوع الرابع عشر: الحديث المدرج

وهو:" ما أدرج فيه كلام بعض الرواة، فيظن لذلك أنه من الحديث، أو يكون عنده متنان بإسنادين فيدرجهما في أحدهما ويترك الاخر، أو يسمع حديث واحد من جماعة مختلفين في سنده، بأن رواه بعضهم بسند ورواه غيره بغيره، أو مختلفين في متنه مع اتفاقهم على سنده، فيدرج روايتهم جميعا"[١]، والادراج على أربعة أقسام:

١. إدراج المتن

وهو أن يزيد الراوي في متن الحديث كلاماً له أو للآخرين، سواء كان عن المعصوم أو عن غيره، كتوضيح عبارة أو تعليل أو استشهاد وما إلى ذلك، بحيث يُعد ظاهراً جزءاً من الحديث، ولا يمكن تمييز المتن الأصل للحديث، وله صور ثلاث، لأنه قد يكون في أوله، وقد يكون في

(١) **ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٧٩، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٩٤.**

أثنائه، وقد يكون في آخره، وهو الغالب للعطف ونحوه، ويمكن أن يقع الادراج في الحالات الآتية:

أ . أن يذكر الراوي عقيب الحديث كلاما لنفسه أو لغيره ، فيرويه مَن بعده متصلاً بالحديث من غير فصل، فيتوهم أنه من تتمة الحديث.

ب. أن يقول الراوي كلاماً يريد أن يستدل عله بالحديث، فيأتي به بلا فصل، فيتوهم أن الكل حديث.

جـ. أن يذكر كلمة في تفسير كلمة أخرى في وسط الحديث، أو يستنبط حكماً من الحديث قبل أن يتم، فيدرجه في وسطه، فيتوهم أن التفسير أو ذلك من المعصوم (عليه السلام).[١]

ويمكن معرفة متن الحديث الأصلي، إما عن طريق التنصيص من الراوي أو الوقوف على الحديث الأصلي، من طريق آخر خال من تلك الزيادة المدرجة، أو معرفة ذلك من طريق المتخصصين في هذا الفن، أو باستحالة كون المعصوم (عليه السلام) قول ذلك.

ومن الأمثلة على الإدراج في المتن: ما رواه الشيخ الطوسي في التهذيب بسنده عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان، عن عبيد الله الحلبي، قال:" سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن صلاة الكسوف، نقضي إذا فاتتنا؟ قال: ليس فيها قضاء، وقد كان في أيدينا أنها تُقضى"[٢].

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٩٥، والسيوطي، تدريب الراوي: ٣١٤.

(٢) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٣: ١٥٧.

والجملة الأخيرة في نهاية الحديث:(وقد كان في أيدينا أنها تُقضى) هي من كلام الرواة، وهي واضحة الإدراج لا تحتاج إلى بيان، فضلاً عن عدم وجودها في كثير من كتب الحديث.

وما رواه الشيخ الطوسي أيضاً بسنده عن الحسن بن محبوب، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:" إن ارتد الرجل المسلم عن الإسلام بانت منه امرأته، كما تبين المطلّقة ثلاثاً، وتعتدّ منه كما تعتدّ المطلّقة، فإن رجع إلى الإسلام وتاب قبل أن تتزوج فهو خاطب، ولا عدّة عليها منه له، وإنما عليها العدّة لغيره، فإن قُتل أو مات قبل انقضاء العدّة اعتدّت منه عدّة المتوفى عنها زوجها، وهي ترثه في العدّة، ولا يرثها إن ماتت، وهو مرتدّ عن الإسلام"(١).

في هذا الحديث إدراج واضح من قِبل الرواة حدث في موضعين من الرواية، أولهما: في قوله:(ثلاثاً، وتعتدّ منه ... إلى قوله: عليها العدّة لغيره)، والموضع الثاني، وهو من قوله:(اعتدّت منه ...إلى قوله :زوجها وهي)، ويبدو من هذه العبارات أنها من شروح الرواة وإضافاتهم أدرجت في الرواية كأنها منها .

ومما يدل على صحة ذلك، ما رواه الكليني بسنده عن ابن محبوب، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا ارتد الرجل المسلم عن الإسلام بانت منه امرأته كما تبين

---

(١) **الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٩: ٣٧٣.**

المطلقة، وإن قُتل أو مات قبل انقضاء العِدة فهي ترثه في العِدة ولا يرثها إن ماتت، وهو مرتدّ عن الإسلام"[١].

٢. إدراج الاسناد.

وهو أن يقوم الراوي أو غيره ببعض التغييرات في سند الحديث، والتغيير قد يكون على أنحاء:

أ. وهو أن يظن بعض الرواة أن فلاناً الواقع في سلسلة السند لقبه أو كنيته أو قبيلته أو بلده أو صنعته مثلا هو اسمه كذا، فيوصّفه بعد ذكر اسمه بذلك.

ب. أن يظن الراوي أن مَنْ عُبِرَ عنه في السند ببعض أصحابنا ونحوه فيذكر مكانه بما عرفه من اسمه.

جـ . أن يكون المتن عنده طرفاً منه، والطرف الآخر من الحديث عنده بإسناد آخر، فيرويه راو عنه تاماً بالإسناد الأول.[٢]

٣. الادراج المختلط

وهو أن يكون عنده متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيدرج أحدهما في الآخر:

أ. أن يروي أحد المتنين خاصة بالسندين، أو المتنين جميعاً بسند واحد.

ب. أن يروي أحدهما بإسناد الخاص به ويزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول.

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٧: ١٥٣.

(٢) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ١٨٠.

جـ. أن يكون عنده المتن بإسناد إلا طرفاً منه، فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه تاماً بالإسناد الأول.

د. أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفا منه، فيسمعه بواسطة عنه فيرويه عنه تاماً بحذف الواسطة.(١)

٤. الادراج المختلف

أ. **في السند:** بأن يسمع الحديث من جماعة مختلفين في السند، فيروي الكل بسند يغاير سند الآخر، أو أن يختلف جماعة في خصوص راو أنه موجود في السند أو لا، أو في تعيينه بأن اختلفوا في أن ثالث رواة السند فلان وفلان. فيرويه ذلك الراوي عنهم باتفاق.

ب. **في المتن:** أن يسمع الحديث من جماعة مختلفين في المتن، بأن يختلف جماعة في وجود لفظ فيه وعدمه، أو في أن الموجود هذا أو غيره. فيرويه عنهم باتفاق.

فيسقط حينئذٍ موضع الاختلاف ويدرج رواياتهم جميعاً على الاتفاق في المتن أو في السند من دون أن يذكر الاختلاف.(٢)

النوع الخامس عشر: الحديث المسلسل

هو:« ما تتابع فيه رجال السلسلة على صفة أو حالة، سواء في ذلك مشتركا كلاً، بأن كان التسلسل في جميع السلسلة، أم جلّا، بأن كان

---

(١) ينظر: العاملي، أكرم، دروس في علم الدراية: ٦٧.

(٢) ينظر: الصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٢٤٩رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ١١٨-١١٩.

في بعضها دون جميعها »[١]، وقد اعتنى علماء العامة بهذا القسم، وقلَّ أن يسلم لهم منه شيء إلا بتدليس أو تجوز أو كذب يزينون به مجالسهم وأحوالهم.

ويعرف الحديث المتسلسل عن طريق التتابع، والتتابع على أنحاء:

١. قد يكون في أمر خاص في الرواة، كاتفاقهم في الاسم: كسلسلة الأحمدين والعبادلة والمحمدين.

٢. قد يكون اتفاقهم في اللقب أو الكنية أو النسب أو البلد كالمسلسل بالقميين وبالمدنيين والمصريين والكوفيين.

٣. قد يكون في الرواية، كالأولية: وهو أول ما يسمعه كل واحد منهم من شيخه من الأحاديث، وكالآخرية: وهو آخر ما يسمعه من الأحاديث من شيخه، وكالمصافحة: وهو كل واحد صافحني بالكف التي صافحت فلاناً، فما مسست خزاً ولا حريراً ألين من كفه، وكالتلقيم: كقول كل واحد: لقمني فلان بيده لقمة لقمة.[٢]

النوع السادس عشر: الحديث المشترك

هو:« ما كان أحد رجال السند أو أكثرها مشتركا بين الثقة وغيره»[٣]، وهذا النوع من الأحاديث يحتاج على دقة نظر وتروي في

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٢٧٥، والمامقاني، مقباس الهداية: ٢٠٠.

(٢) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي: ٦٤٠، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢١٣.

(٣) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية: ٢٢٠.

تحديد الرواة وتشخيصهم وتمييز الثقة عن غيره، وتحري الصواب في تعيين المراد.

ويُعد هذا النوع من الحديث من أهم موضوعات علم الحديث؛ لأجل الغموض في تشخيص هوية الراوي المشترك مع رواة آخرين بالاسم نفسه، لذا لابد من معرفة أسباب وقوع الاشتراك ومن ثم الرجوع إلى الضوابط التي عن طريقها يتم تمييز المشتركات.

الفرع الأول: أسباب وقوع الاشتراك في الحديث

أولا: الأسباب الداخلية:

١. الإطلاق، وعدم تقييد الراوي بالعناوين والألقاب المشخصة له

كأن ترد رواية مشتملة على ذكر اسم الراوي مجرداً عن الأب والجد أو الكنية واللقب، كما هو الحال في كثير من الروايات التي ورد في سندها (عن أحمد) أو (عن الحسين) أو (عن محمد) أو (عن علي) أو (عن الفضل) أو (عن داود)، وهكذا.

أو حين يرد سند الرواية مشتملاً على كنية الراوي أو لقبه فقط، والروايات كثيرة من هذا النوع، كأن يقول الراوي مثلاً (عن أبي الفضل) أو (عن ابن سنان) أو (عن أبي جعفر) أو (عن أبي محمد) أو (عن أبي يحيى) وأمثال ذلك، فإن كثيراً ما تتشابه الكنى وإن اختلفت الأسماء. [١]

٢. تشابه الرواة في الاسم واسم الأب

---

(١) ينظر: الداوري، مسلم، أصول علم الرجال ١: ٤٢٢، والصدر، علي، الفوائد الرجالية: ٢٥٢.

وقد يقع التشابه في زمان واحد أو في أزمنة مختلفة، مثل (أحمد بن محمد) أو (أحمد بن يحيى) أو (محمد بن علي) أو (الحسن بن علي) أو (محمد بن الحسن) أو (القاسم بن علي)، وأمثال ذلك من الرواة المتشابهة أسماؤهم المختلفة أزمانهم. [١]

٣. تشابه الرواة في اللقب أو النسبة

وهو أن يقع في كتب الحديث التشابه في اللقب أو النسبة بين الرواة، كـ(القاضي) أو (الكلبي) أو (البغدادي) أو (القرشي) أو (الكوفي) أو (البصري)، ونحو ذلك، مع غياب القرينة المعيِّنة، فإن ذلك يسبب الاشتراك في أسمائهم.

٤. عدم انحصار العنوان بالمعنون فقط

بأن يُعبر في السند عن الراوي بعنوان لا يختص به فقط، كـ(ابن فضال) أو (ابن رباط) وغيرهما، والحال أن العنوان نفسه ينطبق على إخوانهم أيضاً.

ثانياً: أسباب خارجية

قد يقع الاشتراك في أسماء الرواة بسبب أمور خارجية لا تتعلق مباشرة بهوية الرواة الشخصية، ومن هذه الأسباب:

١. الخطأ في الكتابة أو الاستنساخ

وهو الموجب للخلط وتداخل الأسماء بعضها في بعض، نظير تبديل الـ (واو) في سلسلة السند بـ (عن) وبالعكس، وأيضاً تبديل (من) بـ (عن) وبالعكس.

---

(١) ينظر: بحر العلوم، محمد مهدي، الفوائد الرجالية ٣: ٤٢٢.

٢. التقطيع في الأخبار

فقد صار التقطيع في الأخبار سبباً لإعادة السند في كل قطعة منها، وكان المحدِّثون يذكرون السند مفصلاً، مبيَناً بحسب الرواة في القطعة الأولى من الحديث ثم يختصرون السند في بقية المقاطع اعتماداً على السند المفصل الأول، فلما وُزعت الأخبار على الأبواب حدث الإجمال والتكرار والاشتراك، وعدم الوضوح في تلك الأسانيد المختصرة بسبب انفصالها عن السند المفصل أولاً. (١)

٣. إثبات الواسطة في سند وتركها في السند الآخر

يحصل الاشتراك في هذا المورد في حال خفاء الواسطة أو الواسطتين وكان اسم الراوي – المذكور في السند – مشتركاً بين الثقة وغيره، والمروي عنه هو الواسطة المحذوفة، أو كان الراوي هو الواسطة المحذوفة، وكان المروي عنه – المذكور في السند – هو المشترك بين الثقة وغيره، فلا يتميز حينئذٍ لا الراوي ولا المروي عنه، فيقع الاشتراك ويعسر التمييز. (٢)

٤. التصحيف

يقع التصحيف في تحرير كتابة رجال السند وتسجيلهم وتخطيطهم، وهذا يوجب حصول الاشتباه في الراوي واشتراك اسمه المُصحف مع رواة آخرين، وخلط الثقة بغير الثقة، كأن يشتبه في الخط مثلا: حنّان وحيّان،

---

(١) الصدر، علي، الفوائد الرجالية: ٢٥٣.

(٢) ينظر: الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٥: ٤٢١، والطوسي، محمد بن الحسن، الاستبصار ٢: ١٧١، والعاملي، حسن بن زين الدين، منتقى الجمان ١: ١٧٣.

وحريز وجرير، وبريد ويزيد، والحناط والخياط، والخزاز والخراز، وبنان وبيان، والهمداني والهمذاني، وهذا ما يُصطلح عليه في علم الحديث بالمتفق والمفترق. [١]

٥. التقية

وتعد من أهم أسباب وقوع الاشتراك، إذ أن الخوف من السلطات الحاكمة التي تعاقبت في عصر الرواة آنذاك أفضى بالرواة الناقلين والمحدِّثين إلى إيقاع الاشتراك فيما بين الرواة في اسم الراوي أو اسمه واسم أبيه أو في الكنية أو اللقب، هذا من جهة، وإيقاع الاشتراك أيضاً في كنى أئمة أهل البيت ﴿عليهم السلام﴾ من جهة أخرى، ولا فرق في ذلك كله فيما إذا كان الاشتراك في زمن واحد أو في أزمنة مختلفة بين الرواة أو الأئمة ﴿عليهم السلام﴾.

لذا فقد عمدت الشيعة مثلاً إلى تكنية أئمتهم ﴿عليهم السلام﴾ بكنى خاصة[٢]، فمثلا كانت الشيعة آنذاك تكنّي بعض الأئمة ﴿عليهم السلام﴾ بالعالِم كالإمام الكاظم ﴿عليه السلام﴾ والإمام الرضا ﴿عليه السلام﴾[٣]، وأيضاً كنّوهم بالفقيه[٤]، وكنّوا الإمام الحجة ﴿عجل الله تعالى فرجه الشريف﴾ بالناحية المقدسة[٥]، وهكذا.

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، مقدمة ابن الصلاح: ٢٠٦.

(٢) ينظر: الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٣٢٨.

(٣) ينظر: الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ١٤٩، والأميني، عبد الحسين احمد، الوضاعون وأحاديثهم: ١٩، والسبحاني، جعفر، التقية موضوعاً وحكماً في الكتاب والسنة: ١٦٥.

(٤) ينظر: الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٢: ٣١٥.

(٥) ينظر: الصدوق، محمد بن علي، كمال الدين وتمام النعمة: ٤٨٥.

٦. تكرار ترجمة الراوي نفسه في الكتاب الواحد، فيظن أنهما اثنان، وأنـهما مشتركان.

الفرع الثانـي: ضوابط تمييز الاشتراك

أولاً: الضوابط الداخلية لتمييز المشتركات

يقصد بالضوابط الداخلية هي التي يكون محط النظر فيها نفس الراوي وما يمتاز به، والتي في ضوئها يتعين الراوي عن غيره من الرواة، ومن أهم هذه الضوابط هي:

١. هوية الراوي

ويقصد بالهوية هو ترجمة الراوي بذكر سلسلة نسبه بالكامل، ويمكن حصول التمييز في ضوء الموارد الآتية:

أ. تمييز الرواة المشتركين في أسمائهم وأسماء آبائهم، وإن اشتركوا فبأسماء أجدادهم.

ب. التمييز بمعرفة الأخوة والأخوات للرواة.

جـ. التمييز بالكنية، مثل (أبي بصير)، (أبي عبد الله)، (أبي محمد).

د. التمييز باللقب، فقد يحصل التمييز بالصنعة التي يلقب بها، كالحذّاء أو الزرّاد أو الحافي أو الصيرفي أو بياع اللؤلؤ أو العطار، وقد يحصل بالصفة كالأحول والأصم والضرير، وقد يحصل بالقبيلة أو النسبة

كالكاهلي والكناني والأشعري، أو يحصل بالمكان كالحلبي والبرقي والرازي. (١)

٢. التخصص

وهي من أهم الضوابط في التمييز، وذلك بملاحظة تخصص الراوي، فانه يبعد غالباً أن يتخصص راويان مشتركان أو مجموعة رواة مشتركون في الاسم بتخصص واحد، والتخصص على أنحاء، منه:

أ. التخصص بالرواية عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أو عن الأئمة (عليهم السلام)

كأن يتخصص الراوي بنقل الخطب أو الوصايا عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) أو حروبه، وكانت الرواية منها، أو يتخصص الراوي بالرواية عن الأئمة (عليهم السلام) مباشرة ولا مشارك له في الرواية، كما هو الحال في (إسحاق) المشترك بين من يوثق به وغيره، إذ يمكن تعيينه بأنه ابن بشر العامي الكاهلي الخراساني برواية احمد بن محمد بن سعيد عنه، وبروايته هو عن الإمام الصادق (عليه السلام) حيث لا مشارك له في الرواية عنه (عليه السلام).

ب. التخصص بحمل الأسرار والعلوم الدقيقة

درج علماء الرجال على ذكر بعض الرواة الذين هم من خواص المعصومين (عليهم السلام) ومن حملة أسرارهم وكثيري المعرفة بحقهم، وهذا الأمر يمكن أن يعتبر مرجِّحاً فيما لو ورد بعض الرواة المشتركين وكان معهم أحد أولئك الخواص مع كون الرواية لا يحتملها غيره، فيتميز حينئذٍ

---

(١) ينظر: المامقاني، عبد الله، مقباس الهداية، ٢: ٣٤٤ – ٣٤٥، والكني، ملا علي، توضيح المقال في علم الرجال: ٩٦ و ١٢٧

عن غيره، أمثال جابر الجعفي والمفضل بن عمر ومحمد بن سنان، وغيرهم ممن ذكرهم العلماء، إذ كثيراً ما يعبر عنهم المحدثون والرواة بجابر والمفضل وابن سنان.

جـ. التخصص بالإفتاء

فإن من أصحاب الأئمة (عليهم السلام) من كان مرجعاً في الحلال والحرام للشيعة، وكان لهم في تضاعيف رواياتهم فتاوى، فإذا اشترك راوٍ ما مع رواة آخرين في الاسم وكان هذا الراوي قد انفرد عنهم بأنه ممن كان مرجعاً للشيعة ومفتياً لهم، فانه يترجح حينئذٍ على غيره، كما هو الحال في (زرارة) فانه مردد بين زرارة ابن أعين الثقة، وابن أبي لطيفة غير الثقة، فيترجح تعيين زرارة ابن أعين فيما لو جاءت الرواية تحكي عن فتيا وما شاكل ذلك.

د. التخصص بجباية الصدقات والزكوات

فكثير من الرواة كانوا يتولون مثل هذه المهام في عصر المعصومين (عليهم السلام)، فإذا ورد في سند ما اسم راوٍ مشترك مع بعض الرواة، وكانت الرواية واردة في كيفيتهما – جباية الصدقات والزكوات–، فيتعين حينئذٍ انه ذلك الجابي دون غيره، كما هو الحال في (علي بن أبي حمزة)، المردد بين الثمالي الثقة والبطائني غير الثقة، فيتعين البطائني فيما لو وردت الرواية في جباية الصدقات أو الزكوات. [١]

---

(١) ينظر: العلامة الحلي، خلاصة الأقوال: ١٨١.

هـ. التخصص بالعلوم

فقد اختص عدد كبير من الرواة ببعض العلوم الإسلامية كالفقه والكلام، أو نوع من أنواع الأخبار، كأخبار الجنة أو النار، فإذا اشترك راو ثقة مع غيره من الرواة، فانه يمكن أن يترجح انه هو دون غيره، فيما لو كانت الرواية الواردة مثلا في علم الكلام، وكان ذلك المشترك الثقة ممن تخصص في ذلك، كما هو الحال في (هشام) المشترك بين الثقة وغيره، فانه يترجح حينئذٍ انه هشام بن الحكم لاشتهاره بهذا الفن.

و. التخصص بالمهنة

ذكر علماء الرجال عدداً من الرواة الذين زاولوا مهناً متنوعة واشتهروا بها كالجمّال والملّاح والمكاري، فلو اشترك عدد من الرواة في الاسم وكان من بينهم من اشتهر بمهنة معينة، فانه يترجح على غيره عندئذ، كما هو الحال في صفوان المشترك بين الثقة وغيره، فانه لو قال المحدثون أو الرواة اخبرنا صفوان الجمال فانه يتعين صفوان بن مهران الجمّال الثقة على غيره، وكذا الربيع المردد بين الثقة وغيره، فانه لو قال المحدثون أو الرواة الربيع الملّاح فانه يتعين الضعيف لجهالته. (١)

ز. التخصص بالوكالة عن الناحية المقدسة (عجل الله فرجه الشريف)

ذكر علماء الرجال والحديث أن للإمام الحجة (عجل الله فرجه الشريف) نواباً أربعة هم وكلاؤه، وهؤلاء كلهم ثقاة، لا يختلف أحد في وثاقتهم وعدالتهم، إلا انه قد وقع الاشتراك بين أحد منهم وبين راوٍ مجهول، وهو محمد بن حفص

---

(١) ينظر: البروجردي، علي، طرائف المقال١: ٣٥٩، والشبستري، عبد الحسين، الفائق في رواة وأصحاب الصادق (عليه السلام) ١: ٥٦٦.

المردد بين النائب العمري الثقة، وبين ابن غياث المجهول، وحينئذٍ لو وردت رواية يُذكر فيها أمر النيابة أو الوكالة، أو حملت الرواية توقيعاً من الناحية المقدسة، كان المتعين هو العمري الثقة دون الآخر.

٣. الانصراف

فكل راوٍ كان اسمه أشهر وأظهر عند الإطلاق انصرف اللفظ إليه، سواء كان اسماً كانصراف احمد بن محمد إلى الأشعري القمي دون أحمد بن محمد بن خالد البرقي وغيره، أم كنية كانصراف أبي بصير إلى ليث البختري المرادي، دون يحيى بن القاسم الأسدي وغيره. (١)

٤. اختلاف العقيدة (فساد العقيدة)

فإذا كان أحد الرواة المشتركين كيسانياً أو فطحياً أو واقفياً، واختص بالرواية عن الإمام ﴿عليه السلام﴾ مباشرة وبلا واسطة، فانه يمكن تمييزه عن غيره المشتركين معه في الاسم، كما هو الحال في (إبراهيم) فهو اسم مشترك بين الثقة وغيره، فانه يمكن معرفته بأنه ابن أبي بكر، محمد الربيع الثقة، لأنه الراوي الوحيد الواقفي الذي يحمل هذا الاسم، والذي يروي عن الإمام موسى بن جعفر ﴿عليه السلام﴾ مباشرة ولا مشارك له.

٥. اشتراك المجهول مع المشهور

إذا اشترك بعض الرواة المجهولين باسم مع اسم راوٍ ثقة مشهور عند الجميع، فانه يترجح ذلك الراوي المشهور على أولئك المجهولين، كما هو الحال في (جندب) المشترك بين رواة مجهولين وابن السكن الذي هو أبو

---

(١) المحشي، محمد آصف، بحوث في علم الرجال: ١٦٨.

ذر الغفاري الصحابي الجليل المشهور، فيتعين انه أبو ذر الغفاري دون غيره، كونه أحد الأركان الأربعة المشهورين.

٦. كون الرواة المشتركين من قبيلة واحدة أو من قبيلتين متناسبتين، أو من أهل بلد واحد أو بلدتين متقاربتين، فيتعين ذلك الواحد، أو أن تكون هناك صلة قرابة بين التلميذ الراوي وشيخه، إذ عادة ما تحمل رواية الراوي عن قريبه أكثر من غيره، لما بينهما من الصلة، فانه يتعين الراوي المشترك، إلا إذا وجدت قرينة تدل على خلاف ذلك.

٧. غلبة الاستعمال، بأن يكون احد المشتركين في الاسم معروفاً بين الرواة، واسمه هو الغالب في الاستعمال دون غيره، بحيث يكون اسمه دائراً بين المحدثين أو الرواة، فانه يترجح على غيره. (١)

ثانياً: الضوابط الخارجية لتمييز المشتركات

١. معرفة الطبقات

والطبقة في المصطلح عبارة عن: جماعة من الرواة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ، وللطبقات فائدة كبيرة جداً في معرفة الرواة ورفع الاشتراك عنهم، وكذلك معرفة الفترات التي رووا فيها فيما إذا كانوا في عصر المعصومين ﴿عليهم السلام﴾ أو ممن روى بعد عصرهم.

وكذلك فان معرفة الطبقات تعين كثيراً على معرفة الراوي والمروي عنه، وكذلك الرواية عن أي إمام، لذا فهي تسهم إسهاماً كبيراً في رفع الاشتراك عن الرواة، فمثلاً نجد أن (سماعة) مشترك بين ابن عبد الرحمن

---

(١) ينظر: الصدر، علي، الفوائد الرجالية: ٢٥٦.

المزني الكوفي، من أصحاب الصادق ﴿عليه السلام﴾ المجهول، وابن مهران الحضرمي الكوفي من أصحاب الإمام الصادق﴿عليه السلام﴾، وفي ضوء معرفة الطبقات فانه يتعين كونه سماعة بن مهران الحضرمي الثقة، لرواية عبد الله بن جبلة عنه، كما يظهر في الاستبصار في باب:(على الشيخ الكبير إذا أفطر كفارة).(١)

٢. التمييز بالزمان

وبه يتميز المحدِّث والراوي، ففي بعض الأحيان يسجل الراوي زمان الحديث فيحصل بذلك تمييز الراوي الموجود في ذلك الزمان، ولذلك استفاد العلماء من هذه الضابطة في تعيين (احمد بن محمد) بأنه إن كان مذكوراً في سند الشيخ الطوسي وكان قريباً من زمنه فهو أحمد بن محمد بن الوليد، وإن كان قريباً من زمان الإمام الرضا ﴿عليه السلام﴾ فهو احمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، وإن كان متوسطاً بينهما زمناً فهو احمد بن محمد بن عيسى الأشعري القمي.(٢)

٣. التمييز من خلال الرواية

وذلك بأن يحصل التمييز بين الرواة المشتركين عن طريق ضوابط تتعلق بالرواية، وهي:

---

(١) ينظر: الطوسي، محمد بن الحسن، الاستبصار ٢: ١٠٤، والكوجري، مهدي، الفوائد الرجالية: ١٤٦.

(٢) ينظر: الصدر، علي، الفوائد الرجالية: ٢٥٥، والكوجري، مهدي، الفوائد الرجالية: ١٢٩.

أ. كل راو كان مختصاً برواية كتاب أو أصل أو نوادر، وكانت الرواية منقولة عن ذلك الكتاب أو الأصل، فانه يتميز حينئذٍ ذلك الراوي، بصرف النظر عن وجود المشارك في الرواية أو عدم وجوده.

ب. كل راوٍ وُصِف من قِبل علماء الرجال بأنه كثير الرواية والآخر قليل الرواية، وفرض الاشتراك بينهما في كثير من الروايات، فانه يتميز فيها الراوي الموصوف بكثير الرواية دون الآخر، كاللؤلؤي المشترك بين الثقة وغيره، فقد نصص علماء الرجال على أن اللؤلؤي كان كثير الرواية ويقصدون به الحسن بن الحسين اللؤلؤي دون غيره من المجاهيل والضعفاء.

جـ. كل راو اشتهر عند علماء الرجال بأنه لا يروي إلا عن الثقاة، فانه يتشخص دون غيره من الرواة، كالبزنطي المشترك بين المجهول والثقة.

د. من اشتهر عند علماء الرجال بأنه مضطرب الحديث، أو كانت روايته مضطربة، فانه يتميز عن غيره من الرواة، كما هو الحال في (المعلى) المردد بين الثقة وغيره،

هـ. كل رواية يرد في طريقها إطلاق يوجب الاشتراك، وجاءت قرائن خارجية تفيد التقييد، فإن الإطلاق يحمل على ذلك التقييد، ويكون الثاني بياناً للأول، كما هو الحال في (أبي مريم) فانه مشترك بين مجهولين وبين عبد الغفار بن القاسم الثقة الأنصاري، لذا فإن الظاهر عند الإطلاق أنه هو؛ لأن غيره لا أصل له ولا كتاب.

و. غلبة الرواية، بأن يغلب على راو معين أن يروي عن أحد المشتركين في الاسم، فتلك الغلبة تكون بمنزلة التمييز وإن لم يذكره في السند.

ز. كون الراوي من أصحاب الإجماع الذين أجمعت الطائفة على تصحيح كل ما يصح عنهم، فإذا اشترك الراوي مع رواة آخرين مجهولين أو ضعفاء، فيتعين حينئذٍ أنه الثقة دون غيره، كما هو الحال في (ليث) المردد بين رواة مجهولين والثقة، فيتشخص بأنه ليث البختري وهو أبو بصير الثقة الذي هو احد أصحاب الإجماع دون غيره.

ح. امتناع أحد الرواة الثقاة المشتركين مع غيره من الضعفاء الروايةَ عن أهل البِدع، فإذا عُرف الراوي انه لا يروي عن أهل الضلال والبدع وكان غيره ممن اشترك معه يقبل الرواية عنهم، فانه حينئذٍ يتعين باسمه ويرتفع الاشتراك.(١)

٤. **تنصيص علماء الحديث على التمييز**، وتنصيصهم على أنحاء، من أهمها:

أ. تنصيص المحدِّث مباشرة فيقول مثلاً: كلما قلت أحمد بن محمد فهو أحمد بن محمد بن عيسى، أو قد تظهر قرائن تظهر من خلال كلامه على المقصود.(٢)

ب. تنصيص المحدِّث ضمناً، وذلك بأن ينص على تقسيم كتابه وفق معايير محددة، كما فعل الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) في رجاله؛ إذ وضع كتابه على قسمين، القسم الأول أعدّه لذكر الرجال الذين رووا عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أو عن الأئمة المعصومين ﴿عليهم السلام﴾ بعده، والقسم الثاني أعدّه لذكر الرجال الذين لم يعاصروا ولم يرووا عنهم ﴿عليهم السلام﴾، فإذا ورد اسم مشترك

---

(١) ينظر: الكاظمي، هداية المحدثين إلى طريقة المحمدين: ٢٩٨.

(٢) ابن الصلاح، علوم الحديث: ٣٦٢-٣٦٣.

في احد القسمين ووثقه وذكره في القسم الثاني بدون توثيق، فإن التمييز يحصل حينئذٍ.[١]

٥. **التمييز بالتلمذة وكثرة المصاحبة،** أي أن هذا التلميذ لا يروي إلا عن شيخه ولا يروي عن غيره ممن شاركه في الاسم، وبهذا يحصل تمييز الراوي التلميذ أو المصاحب عن غيره من المشتركين معه.

٦. **القراءة على الشيخ**

فكل راوٍ يذكر في ضمن روايته أنه قرأ على شيخه فلان تصانيفه، فإن ذلك يعد تمييزاً لهذا الراوي دون غيره من الرواة المشتركين، وهذا ما حصل لآدم المردد بين رواة كثيرين.[٢]

٧. **التفرد في الرواية**

إذا تفرد راو من بين أولئك الذين اشتركوا معه في الاسم برواية أو أصل أو كتاب، والآخرون لا رواية لهم ولا أصل ولا كتاب، فانه يتعين حينئذٍ صاحب الكتاب أو الأصل دون غيره، كما هو الحال في (زحر) المشترك بين ابن عبد الله الثقة وغيره، فيتعين انه هو دون غيره؛ لأن من عداه لا أصل له ولا رواية عنه مشتهرة.

٨. **مطابقة الأسانيد القريبة**

كأن يسوق أحد المصنفين إسناداً من الأسانيد، ويرد فيه اسم راوٍ مشترك، ثم يسوق بعده إسناداً آخر، وفيه الراوي السابق نفسه لكنه أورد اسم ذلك الراوي منسوباً، فحينئذٍ يحمل ذلك الاسم الوارد في الإسناد الأول

---

(١) ابن داود، الحسن بن علي، رجال ابن داود: ١٥٤.

(٢) ينظر: الكاظمي، محمد أمين، هداية المحدثين: ٥.

على انه هو الراوي المنسوب في الإسناد الثاني، وهذه ما تسمى بنظرية تجريد الأسانيد.

٩. معرفة شرط صاحب الكتاب الوارد فيه هذا المشترك

فقد شرط بعض المصنفين انه لا يروي (يخرِّج) في كتابه عن كل راوٍ، فإذا وجدنا رواية لأحد الرواة المشتركين، وكان الآخر الذي يشترك معه في الاسم ليس على شرط صاحب الكتاب الذي وردت فيه هذه الرواية، فانه يتعين الراوي الذي على شرطه دون الآخر.

١٠. معرفة الوحدان

ويقصد بالوحدان هو من لم يرو عنه إلا واحد، وفائدته تمييز الرواة الذين لم يرو عنهم سوى هذا الواحد، ومثاله محمد الأنصاري المشترك بين الثقاة وغيره من الصحابة، فالشعبي لم يرو عن محمد الأنصاري سوى راويين هما: محمد بن صفوان الأنصاري ومحمد بن عبد الله الأنصاري، فيتعينان أنهما الثقتان دون غيرهما من الرواة الآخرين.[١]

١١. كل راوٍ كانت له مكاتبة مع المروي عنه، والرواية محكية بالمراسلة والمكاتبة فانه يتميز به ذلك الراوي خاصة.

١٢. عِدة الشيخ الكليني

ذكر الشيخ الكليني (٣٢٩هـ) في كتابه الكافي مجموعة من العِدد التي تتضمن مجموعة من الرواة، وقد أفصح عن رواة تلك العِدد، لذا فإن الوقوف على تفصيلات تلك العدد وبيان أسماء رواتها يسهم كثيراً في رفع الاشتراك الذي يقع بين الرواة، وبيان الوسائط بين الرواة أيضاً.

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٣١٩.

قال الكليني في مقدمة كتابه الكافي:« كل ما كان في الكتاب – الكافي – عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، فهم: محمد بن يحيى العطار وعلي بن موسى الكمنداني وداود بن كورة وأحمد بن إدريس وعلي بن إبراهيم بن هاشم»[١]، وعليه، فلو اشتُبِه في محمد بن يحيى مثلا المشترك بين الثقة وغيره، فانه يتعين انه العطار الثقة دون غيره، بتنصيص الكليني عليه في العدة.

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٤٨.

الفصل السابع

تقسيم خبر الواحد

باعتبار معرفة السند وجهالته

(الاصطلاحات المختصة)

الفصل السابع

تقسيم خبر الواحد باعتبار معرفة السند وجهالته

الاصطلاحات المختصة

ويقصد بها الاصطلاحات التي تختص بالحديث الضعيف، وهي:

النوع الأول: الموقوف

وهو:" المروي عن مصاحب المعصوم ﴿عليه السلام﴾ قولاً أو فعلاً أو نحو ذلك، من غير أن يتصل الحديث بالمعصوم ﴿عليه السلام﴾، سواء كانت سلسلة السند متصلة قبل الصحابي أم منقطعة، وسواء كان ما ينقله الصحابي قولاً أو فعلاً أو تقريراً"، ويسمى الراوي الذي يُنقل عنه الحديث (موقوف عليه)، وهو المسمى بـ(الموقوف مطلقاً).

أما الموقوف المقيد: يطلق على غير المصاحب للمعصوم ﴿عليه السلام﴾، مثلاً: وقفه فلان على فلان، إذا كان الموقوف عليه غير مصاحب، وقد يستعمل في غيرهم مقيداً، فيقال: وقفه فلان على الزهري، ونحوه، فهو حينئذٍ موقوف على غير مصاحب المعصوم ﴿عليه السلام﴾، أي يشمل الطبقات المتأخرة عن المعصوم ﴿عليه السلام﴾، وقد يطلق على الموقوف الأثر، إذا كان الموقوف عليه صحابياً للنبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾. ويسمى بـ(الموقوف المقيد).[1]

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٤٥، والسيوطي، تدريب الراوي: ٢٠٢، والصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٢٠٧، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٩٩، والرحيمي، محاضرات في علم الحديث المقارن: ٢٣٩.

ويعرف الحديث الموقوف بأن يكون الحديث مروياً عن الصحابي خاصة ولا يتجاوز إلى النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أو إلى المعصوم ﴿عليه السلام﴾.

فمثلا: روى للشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) في كتاب التهذيب بسند متصل– نقلا عن كتاب الكافي–:" محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن منصور بن حازم، قال: إن المولى يجبر على أن يطلق تطليقة باينة".

قال الشيخ الطوسي بعد نقل الرواية:" هذه الرواية موقوفة غير مسندة؛ لأن منصور بن حازم أفتى ولم يسنده إلى أحد من الأئمة ﴿عليهم السلام﴾ ويجوز أن يكون هذا كان مذهبه وإن كان خطئا".(١)

وروى أيضا بسنده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عبد الله بن سنان قال: إذا طلق الرجل امرأته...". الحديث.

قال بعد نقل رواية عبد الله بن سنان:" فأول ما في هذه الرواية أنها موقوفة غير مسندة؛ لأن عبد الله بن سنان لم يسندها إلى أحد من الأئمة ﴿عليهم السلام﴾، وإذا كان الأمر كذلك، جاز أن يكون قد قال ذلك برأيه كما قال عبد الله بن بكير، أو يكون عبد الله بن سنان قد أخذه من عبد الله بن بكير وأفتى به كما سمعه، وإذا احتمل ذلك لم يعترض بها على ما تقدم من الروايات"(٢).

---

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٨: ٤.

(٢) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٨: ٣١.

وهذا النوع من الحديث لا يعد حجة عند علماء الإمامية، لذا فانهم يعدونه من أقسام الحديث الضعيف، أما إذا كان الموقوف عليه ممن لا يروي إلا عن المعصوم (عليه السلام)، كزرارة ومحمد بن مسلم وأمثالهم، فلا يضر الوقوف حينئذٍ كما ذهب إليه بعض علماء الإمامية كالشهيد الأول بعد أن نقل رواية عن زرارة، قال:" الرواية موقوفة على زرارة، لكن عمل الأصحاب عليها"[١].

أما علماء الجمهور فانهم يعدون حديث الصحابي حجة بناء على عدالة كل من صحب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

النوع الثاني: المقطوع

هو:« ما جاء عن التابعين ومن في حكمهم وهو تابع مصاحب المعصوم (عليه السلام) قولا وفعلا»[٢]، أي أن الحديث الذي يرويه تابع النبي (صلى الله عليه وآله) أو بقية المعصومين (عليهم السلام) والتي تدل بظاهرها على أنها رواية ولم تُسند إلى الصحابة أو المعصومين (عليهم السلام) فهي مقطوعة.

ومن الأمثلة على ذلك: روى الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) بسنده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة في النساء إذا كان لهن ولد أُعطين من الرباع.[٣]

ويظهر من الحديث أنه من فتوى ابن أُذينة؛ إذ لم يُسند الحديث

---

(١) الشهيد الأول، الذكرى ٣: ٤٤١.

(٢) المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٥١، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٩٨.

(٣) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٩: ٣٠١.

إلى أحد من المعصومين (عليهم السلام)، بل ولم يضمر الحديث أيضاً.

النوع الثالث: الحديث المنقطع

وهو:" ما حُذف راوٍ واحد من وسط سلسلة السند".(١)

والانقطاع في السند منه ما هو ظاهر ومنه ما هو خفي، أما الانقطاع الظاهر فهو كما لو عُلِمَ عدم لقاء الراوي أو عدم اتحاد عصرهما، وأما الانقطاع الخفي فهو الذي لا يدركه إلا علماء الرجال المختصون بهذا الفن؛ لأنه يُعد نوعاً من أنواع التدليس.(٢)

ومن الأمثلة: قال أبو داود في سننه: حدثنا سليمان بن داود المهري، أنبأنا ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب قال – وهو على المنبر – :" يا أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مصيباً؛ لأن الله كان يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف"(٣).

ونقل البيهقي عن المنذري قوله:" وهذا منقطع، – وهو ابن شهاب – لم يدرك عمر، فلم يتصل السند".(٤)

---

(١) البهائي، الوجيزة في علم الدراية: ٤، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٩٨.

(٢) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٥٧، والرحيمي، محاضرات في علم الحديث المقارن: ٢٥٥.

(٣) السجستاني، سليمان بن الأشعث ٢: ١٦١.

(٤) ينظر: البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى ٧: ٣٨٣.

النوع الرابع: الحديث المُعضَّل

هو:« الحديث الذي حُذف من سنده اثنان فأكثر، فلو حُذف أقل من الاثنين لم يكن من المعضَّل، بل إن كان من أوله كان من أقسام المعلَّق، وإن كان من آخره كان من أقسام المرسل[١]».

ويُعرف الحديث المعضَّل بما يرويه تابعي التابعي أو من دونه قائلا فيه: قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾، ونحو ذلك.

ويُعد الحديث المُعَضَّل من أقسام الحديث الضعيف بسبب عدم الاتصال، ولا يكون معتبراً إلا إذا ثبت الاتصال بالمعصوم ﴿عليه السلام﴾ عن طريق القرائن، أو مع إحراز مَنْ سقط منه اسماً ووثاقة، والذي يظهر من أقوال العلماء أن اصطلاح المُعَضَّل ليس شائعاً بين الفقهاء؛ إذ يعدونه من أقسام المرسل.

النوع الخامس: الحديث المُرْسَل

هو: ما رواه عن المعصوم ﴿عليه السلام﴾ من لم يدركه، والمقصود بالإدراك التلاقي في ذلك الحديث المُحدَّث عنه، فإن رواه عنه حينئذ بغير واسطة أو بواسطة سقطت من السلسلة من آخرها أو كلها، واحداً كان الساقط أم أكثر، عن عمد أم سهو أم نسيان، فهو المُرْسَل.[٢]

أقسام الحديث المُرْسَل:

---

(١) المامقاني، مقباس الهداية ١: ٣٣٥.

(٢) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٢٨٨، والسيوطي، تدريب الراوي: ٢١٩، والمامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٥٤، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٩٠.

ويقسم الحديث المُرْسَل إلى قسمين:

الأول: المُرْسَل بالمعنى العام

وهو على نوعين:

١. المُرْسَل الجلي

ويُعرف بعدم التلاقي بين الراوي والمروي عنه، إما لكونه لم يدرك عصره، أو أدركه لكن لم يجتمعا، وبهذا المعنى يتحقق إرسال الصحابي عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾، بأن يروي الحديث عنه ﴿صلى الله عليه وآله﴾ بواسطة صحابي آخر سواء كان الراوي تابعياً أم غيره، صغيراً أم كبيراً، وسواء كان الساقط واحدا أم أكثر، وسواء رواه بغير واسطة، ويدخل في هذا القسم أيضاً الموقوف والمُعلَّق والمقطوع والمنقطع والمعضَّل.

٢. المُرْسَل الخفي

ويُعرف ذلك بأن قال التابعي: قال رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ مثلاً أو بواسطة نسيها، بأن صرح بذلك، أو تركها مع علمه بها، أو أبهمها، كقولهم:(عن فلان) و(قال: فلان كذا) و(عن بعض) و(عن بعض أصحابنا) و (عن رجل)، فإنها وإن استعملت في حالة يكون قد حدَّثه، إلا أنه يحتمل كونه قد حدَّثه غيره، فإذا ظهر بالتنقيب كونه غير راو عنه تبين الإرسال، وهذا المعنى للمُرْسَل بأقسامه هو الأشهر عند الإمامية.(١)

ومن الأمثلة على ذلك: ما رواه الكليني في الكافي: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٥٥، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٩٢.

الله (عليه السلام) قال:" قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من إجلال الله، إجلال ذي الشيبة المسلم"(١).

وكذا: عنه، عن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن رجل، عن أبي عبيدة الحذّاء، قال: قال أبو جعفر (عليه السلام):" من مشى في حاجة أخيه المسلم أظله الله بخمسة وسبعين ألف ملك ولم يرفع قدما إلا كتب الله له حسنة وحط عنه بها سيئة ويرفع له بها درجة، فإذا فرغ من حاجته كتب الله عز وجل له بها أجر حاج ومعتمر"(٢).

الثاني: المُرْسَل بالمعنى الخاص

وهو الذي يختص بإسناد التابعي إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من غير ذكر الواسطة، كقول سعيد بن المسيب – وهو تابعي –:« قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كذا »، وهذا هو المعنى الأشهر له عند الجمهور، وقيده بعضهم بما إذا كان التابعي المرسل كبيراً كابن المسيب وإلا فهو منقطع.(٣)

حجية الحديث المُرْسَل

وقع الخلاف في حجية المراسيل وعدمها على أقوال:

١. الحجية والقبول مطلقاً، إذا كان المُرْسِل ثقة سواء كان صحابيا أم لا، جليلاً أم لا، أسقط واحداً أم لا.

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٢: ١٦٥.

(٢) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٢: ١٩٧.

(٣) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ١٣٦، والرحيمي، محاضرات في علم الحديث المقارن: ١٩٢.

٢. عدم الحجية وعدم القبول.

٣. الحجية والقبول إن كان الراوي ممن عرف أنه لا يرسل إلا عمن يوثق به، كابن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي وأضرابهم، وعدم الحجية والقبول من غيرهم.[١]

النوع السادس: الحديث المُضْمَر

هو: ما يُطوى فيه ذكر المعصوم ﴿عليه السلام﴾ عند انتهاء السند إليه، فيقول فيه الصحابي أو أحد أصحاب الأئمة ﴿عليهم السلام﴾: سألته عن كذا، فقال كذا، أو: أمرني بكذا، أو سمعته يقول أو قلت له أو عنه يقول، وما أشبه ذلك، ولم يُسَم المعصوم ﴿عليه السلام﴾، ولا ذُكر ما يدل على أنه هو المراد.[٢]

ومن الأمثلة على ذلك: ما رواه الكليني في الكافي: علي بن إبراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن محمد بن مسلم قال: **قلت له:** "رجل مرض فترك النافلة؟ فقال: يا محمد ليست بفريضة، إن قضاها فهو خير فعله، وإن لم فعل فلا شيء عليه"[٣].

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٥٦، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ١٩٣.

(٢) ينظر: البهائي، الوجيزة في علم الدراية: ٤، والمامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٥٢، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٠٦.

(٣) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٣: ٤١٢.

ولما كان محمد بن مسلم من أصحاب الإمامين الباقر والصادق (عليهما السلام) فالمسؤول عنه أحدهما (عليهما السلام)، وإن كان رجوع الضمير إلى الامام الصادق (عليه السلام) أقرب؛ لكون التقية في حياته أشد.

أما إذا لم يذكر اسم المعصوم (عليه السلام) ولكن عُلم عن طريق القرائن أن الحديث صادر عن المعصوم (عليه السلام) قطعاً فلا يكون الحديث من الأحاديث المُضمَرة، مثل أن يذكر الراوي في آخر السند: سألته (عليه السلام)، أو قال لي (عليه السلام)، أو عن أحدهما (عليهما السلام)، أو سمعته (عليه السلام)، وغير ذلك.

ومن الأمثلة على ذلك: روى الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن حمّاد بن ربعي عن فضيل عن أحدهما (عليهما السلام)، قال سمعته (عليه السلام) يقول:" أكثروا من التهليل والتكبير فإنه أحب إلى الله عز وجل من التهليل والتكبير"[١].

أسباب الاضمار:

١. **التقية:** وذلك بسبب الرقابة الشديدة من قِبل السلطتين الأموية والعباسية آنذاك، فاضطر الرواة إلى إضمار اسم المعصوم؛ لضمان سلامة الراوي والمروي عنه، وكون التصريح باسم الراوي والمروي عنه مما يوجب غالباً التدليل على مكانه، ومن ثم يوجب ذلك المراقبة الشديدة وحرمان كثير من الناس الوصول إلى المعصوم (عليه السلام).

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ٢: ٥٠٦.

٢. **التقطيع الذي حصل في الأحاديث،** لأن الراوي يكتفي بذكر اسم المعصوم (عليه السلام) في بداية الحديث ثم يشير إليه بالضمير في الأحاديث التالية له، وبعد تقطيع الرواية وتباعد أجزاء الحديث لا يُعلم مرجع الضمير، وهل هو الإمام (عليه السلام) أو يعود لشخص آخر، كما شهد به ملاحظة بعض الأصول الموجودة، ككتاب علي بن جعفر، وكتاب قرب الإسناد، وغيرهما، وكان ما رواه عن ذلك الإمام أحكاماً مختلفة، والمشايخ الثلاثة حين بوَّبوا الاخبار ورتبوها اقتطعوا كل حكم من تلك الأحكام، ووضعوه في بابه بصورة ما هو مذكور في الأصل المنتزع منه.

٣. قد يجد الراوي عدم الحاجة إلى ذكر اسم المعصوم (عليه السلام) أو لأجل الاختصار، فمثلاً يذكر الراوي اسم الإمام في الحديث السابق بصورة كاملة، ثم يستغني عن ذكر الاسم في الأحاديث التي تأتي بعدها.(١)

حجية الحديث المُضْمَر

اختلفت كلمات العلماء في حجية الحديث المُضْمَر على ثلاثة أقوال:

١. الحجية مطلقاً: سواء أكان الراوي المُضْمِر من وجوه الرواة الثقات وفقهائهم كزرارة ومحمد بن مسلم، أم من غيرهم من الثقات.

٢. عدم الحجية مطلقاً.

٣. التفصيل بين ما إذا كان الراوي المُضْمِر من شأنه أن لا يروي إلا عن الإمام (عليه السلام) – لجلالة قدره – كزرارة ومحمد بن مسلم وأمثالهم من الأجلّاء فلا تبعد حجية مثل هذا الحديث، ويُقبل إضمارهم ولا يضر ذلك

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ٣٣٣.

باعتبار الحديث؛ لأن الظاهر من حال أصحاب الأئمة (عليهم السلام) أنهم لا يسألون إلا عنهم (عليهم السلام)، ولا ينقلون حكماً شرعيا يعمل به العباد إلا عنهم (عليهم السلام)، وبين غيرهم فلا يُقبل، ويستعان في معرفة أنه المعصوم (عليه السلام) أو بالقرائن الحالية أو المقالية.[١]

النوع السابع: الحديث المُدَلَّس

هو:" ما خفي عيبه، وذلك أن الراوي لم يصرح بمن حدَّثه وأوهم سماعه للحديث ممن لم يُحدِّثه"[٢]، وهو قسمان: تدليس الشيوخ أو تدليس الاسناد.

أولا: تدليس الاسناد

وهو إخفاء العيب أو العيوب الموجودة في سند الحديث، وهو على قسمين:

١. كما في رواية شخص يروى عمن لقيه أو عاصره لكنه لم يره أو رآه ولكن لم يسمع منه رواية ذلك الموضوع، ويرويها على وجه يوهم أنه سمعه منه، وقد أخذه من كتابه، أو حدثه به رجل آخر، فهذا أوهم السماع ممن لم يسمع منه، كما يقول: عن فلان أو قال فلان، أو حدَّث أو أخبر، كأن قال: حدثنا أو أخبرنا، في حين أنه قد يكون نقل هذه الرواية عن كتابه أو عن طريق راوٍ آخر.

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٥٢، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٠٧، ورضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ١٣٨.

(٢) الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٩٦.

٢. أن لا يسقط شيخه الذي أخبره ولا يوقع التدليس في أول السند، ولكن يسقط ممن بعده بأن يحذف بعض الرواة الضعفاء أو الكبار في السن بحيث يظهر الحديث بشكل حسن أو مقبول، وهو بهذا قد أوهم السماع ممن لم يسمع منه – فكذلك الكذب – وقصد بذلك ترويج الحديث وتحسينه أو علو الاسناد أو الترفع عن أن يرويه عمن رواه عنه.[(١)]

وهو النوع من التدليس – بقسميه – مذموم جداً بين أهل الحديث، وهو يؤدي إلى سقوط الرواية عن الاعتبار؛ لأنه يوهم باتصال السند مع كونه مقطوعاً فيترتب عليه أحكام غير صائبة، لذا قال بعضهم التدليس أخو الكذب، وقيل: من عرف به صار مجروحاً مردود الرواية، فمن قال:« سمعت أو حدثني» وعلم أنه لم يسمع منه كان ذلك جرحاً لا محالة، وهذا القسم من التدليس لا يخرج عن الأقسام المتقدمة من التعليل والقطع والارسال.

ثانيا: تدليس الشيوخ

ويقصد به أن لا يذكر الراوي اسم الشيخ الذي نقل عنه الرواية – لغرض من الأغراض – فيخفي اسمه الصريح ويسميه أو يكنّيه باسم أو كنية غير معروف بها، أو ينسبه إلى بلد أو قبيلة غير معروف بها، أو يصفه بما لا يُعرف به كي لا يُعرف، ويخلص بذلك من رد الرواية.

وهذا القسم من التدليس أخفُّ ضرراً من القسم الأول؛ لأن ذلك الشيخ إما أن يُعرف حاله فيترتب عليه ما يلزمه من الوثاقة أو الضعف، أو لم يُعرف حاله فيصير الحديث مجهول السند فيكون الحديث مردوداً،

---

(١) المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٨٢.

ولكن في ذلك تضييع للمروي عنه، وتوعير لمعرفة حاله، فلا ينبغي للمُحدِّث فعل ذلك.(١)

ويُعرف التدليس – في هذين القسمين – بإخبار المدلس أو غيره ممن يعرف حاله، وكذلك يُعرف عن طريق معرفة طبقات الأسانيد وموجز من أحوال الرجال بما يكشف التدليس.

ثالثا: تدليس المكان

وهو ما يقع في مكان الرواية، مثل قولهم: سمعت فلاناً وراء النهر، وحدَّثنا بما وراء النهر موهماً أنه يريد بالنهر (جيحان أو جيحون)، وإنما يريد بذلك نهراً آخر.

وهذا القسم من التدليس أخفُّ ضرراً من القسمين الأوّلين؛ لأن الراوي بذلك يوهم بوجوده الفعلي في مكان إلقاء الحديث مع أنه لم يكن فيه.(٢)

رابعاً: تدليس المتن

وهو أن يقع التدليس في متن الحديث؛ بأن يُسقط الراوي شيئاً من الكلام في المتن مما يلتبس على القارئ ويشق عليه، وبذلك يصعب اكتشاف التدليس بمرور الزمان.

ومن الأمثلة على ذلك: ما رواه البخاري قال: حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة:" لما ثقل النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ واشتد

---

(١) **ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ١٤٤.**

(٢) **ينظر: رضا مؤدب، علم الحديث: ١٠٦.**

وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي، فأذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الأرض، وكان بين العباس ورجل آخر".

قال عبيد الله بن عبد الله فذكرت ذلك لابن عباس ما قالت عائشة فقال لي: وهل تدرى من الرجل الذي لم تسم عائشة؟ قلت: لا، قال: هو علي بن أبي طالب".(١)

ويحتاج إلى معرفة هذا القسم من التدليس إلى إعمال النظر والتدقيق ودراسة المتون دراسة وافية عن طريق التأمل في مقاطعها، وترابطها بشكل موضوعي كوحدة نصية متكاملة.

حجية حديث الراوي المُدَلِس

١. الرد مطلقاً، لسقوط الراوي عن العدالة بالتدليس المترتب عليه الضرر؛ إذ أوجب وصل المقطوع، واتصال المرسل في مستند الحكم الشرعي، ومن ثَم فقد دلَّس في حكم الله تعالى.

٢. رد ما عُلم فيه التدليس، ولا يُرد ما لم يُعلم فيه ذلك؛ لأن المفروض أنه كان ثقة بدون التدليس، والتدليس ليس كذباً، بل تمويه غير قادح بالعدالة، كما ورد في ترجمة محمد بن علي بن إبراهيم أبي سُمينة:" ... روى المفيد كتبه، إلا ما كان فيها من تخليط أو غلو أو تدليس ...".

٣. قبول حديث الراوي إن صرّح بما يقتضي الاتصال، كـ "حدثنا" و "أخبرنا"، وعدم القبول إن أتى بما يحتمل الأمرين كـ "عن فلان"، و"قال فلان"، وحكمه حكم المرسل.(١)

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ١: ٥٧.

النوع الثامن: الحديث المنكر

هو:" ما رواه غير الثقة مخالفاً لما رواه الناس أو جماعة ولم يكن له إلا إسناد واحد"[٢]، في مقابل الحديث المعروف، والحديث المنكر يرادف الحديث المردود عند اهل الحديث.

ويعرف الحديث المنكر فما لو روى الضعيف حديثاً يخالف فيه ما رواه الثقات، ومن هذا القبيل ما رواه مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد عن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أنه قال:" لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم"[٣]، فإن راوي هذا الحديث خالف الثقات فيه.

النوع التاسع: الحديث المضطرب

هو: ما اختلف راوي – راوٍ واحد كان أم أزيد – الحديث متناً أو إسناداً، فيروي مرة على وجه، وأخرى على وجه آخر مخالف وهكذا.[٤]

والاضطراب يضعف الحديث للإشعار بعدم الضبط، لكن الضعف والوصف بالاضطراب فيما لو تساوى الحديثان المختلفان في الصحة وغيرها، ولم يترجح أحد الحديثين على الآخر ببعض المرجحات، أما لو ترجح أحد الحديثين على الآخر بوجه من الوجوه، كأن يكون راوي الحديث

---

(١) ينظر: الرحيمي، محاضرات في علم الحديث المقارن: ٣٣١.

(٢) المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٥٧.

(٣) مالك بن أنس، الموطأ ٢: ٥١٩.

(٤) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ١٤٦، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٢٤، والمامقاني، مقباس الهداية ٢٨٥.

أحفظ أو أضبط أو أكثر صحبة للمروي عنه ونحو ذلك من وجوه الترجيح، فالحكم للراجح من الأمرين أو الأمور، فلا يكون الحديث حينئذٍ مضطرباً[(١)]، ويقع الاضطراب في قسمين:

١. **الاضطراب في السند:** بأن يروي الراوي الحديث تارة عن أبيه عن جده مثلاً، وتارة عن جده بلا واسطة، وثالثة عن ثالث غيرهما.

ومثال ذلك: ما رواه الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) في كتابه تهذيب الأحكام: عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج وحمّاد بن عيسى عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾ قال:" الأم والبنت سواء ما دام لم يدخل بها يعنى إذا تزوج المرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها فإن شاء تزوج ابنتها".

قال الشيخ:" هذا الخبر مخالف لظاهر كتاب الله تعالى، وللأخبار المسندة أيضا المفصلة، وما هذا حكمه لا يجوز العمل به، مع أنه مضطرب الإسناد؛ لأن الأصل فيه جميل وحماد بن عثمان، وهما تارة يرويانه عن الصادق ﴿عليه السلام﴾ بلا واسطة، واخرى يرويانه عن الحلبي عن الصادق ﴿عليه السلام﴾، ثم إن جميلاً تارة يرويه مرسلاً عن بعض أصحابه عن أحدهما، وهذا الاضطراب في الحديث مما يضعف الاحتجاج به"[(٢)].

٢. **الاضطراب في المتن:** كأن يروي الحديث متناً مرة زائداً ومرة ناقصاً، أو يرويه مرة بما يخالف المرة الأخرى.

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٩٤، والسيوطي، تدريب الراوي: ٣٠٩، والصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٢٤٤.

(٢) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٧: ٢٧٥.

ومثاله: ما رواه الطوسي عن محمد بن جعفر أبو العباس الكوفي، عن محمد بن عيسى بن عبيد وعلي بن إبراهيم جميعاً، عن علي بن محمد القاساني، قال: كتبت إليه يعني أبا الحسن الثالث (الهادي) (عليه السلام) وأنا بالمدينة سنة إحدى وثلاثين ومائتين:« جُعلت فداك، رجل أمر رجلاً يشتري متاعاً أو غير ذلك، فاشتراه، فسُرق منه، أو قُطع عليه الطريق، مِنْ مال مَنْ ذهب المتاع؟ مِنْ مال الآمر أو مِنْ مال المأمور؟ فكتب سلام الله عليه: مِنْ مال الآمر»، وفي نسخة: «مِنْ مال المأمور»[١].

النوع العاشر: الحديث المقلوب.

وهو: ما إذا أُحدث تغييرٌ في ترتيب سند الحديث أو متنه أو إبدال فيهما، والحديث المقلوب على قسمين:

١. **القلب في السند:** – وهو الأكثر –: وهو تبديل بعض رواة السند أو جميعهم براوٍ أو رواة من سند آخر أكثر شهرة؛ ترويجاً للمروي وترغيباً فيه، فكان التغيير بقصد الإقبال عليه.[٢]

وهنا يختلف الحديث المقلوب عن الحديث المُصَحَّف؛ إذ التصحيف عاد ما يكون سهواً، مثل تصحيف بُريد بيزيد، أما القلب السندي فغالباً ما يكون عمدياً وبهدف الترغيب بالسند.

---

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ٧: ٢٢٥.

(٢) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ١٠١، والمامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٨٨.

وقد يكون قلب السند سهواً، فقد يقصد بعض الرواة قلب السند، ولكن من دون الالتفات إلى لوازم هذا الفعل من التغيير أو عدم تخصص الراوي أو نتيجة كبر السن ونحو ذلك، وهذا يشير إلى حالة قلَّة الضبط عند الراوي وغفلته مما يوجب ضعف حديثه، وإن لم يتغير المعنى في بعض الموارد.

وقد يكون قلب السند لغرض الاختبار والامتحان، إذ يقع ذلك من العلماء بعضهم لبعض للامتحان؛ لمعرفة مدى حفظ المحدِّث وضبطه.

ومن الأمثلة على القلب في السند: ما ورد في كتابي التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي (٤٦٠هـ)، إذ وقع التغيير في محمد بن أحمد بن يحيى وبقية الرواة، والصحيح ما جاء في كتاب الاستبصار، أما في كتاب التهذيب فقد جاء مقلوباً.

ففي كتاب الاستبصار: أخبرني الحسين بن عبيد الله عن **أحمد بن محمد بن يحيى** عن أبيه عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن الحلبي قال:" سألته عن الوضوء كم يفرغ الرجل على يده اليمنى قبل أن يدخلها في الإناء؟ قال: واحدة من حدث البول، واثنتان من الغائط، وثلاث من الجنابة"[١].

وفي كتاب التهذيب – الذي وقع في القلب–: ما أخبرني به الشيخ أيده الله تعالى عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى وأحمد بن إدريس جميعاً عن **محمد بن أحمد بن يحيى** عن محمد بن أحمد عن أبيه

(١) **الطوسي، محمد بن الحسن، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ١: ٥٠.**

عن ابن أبي عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيد الله الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن الوضوء كم يفرغ .... "[١]. الحديث.

٢. **القلب في المتن:** وهو إبدال لفظ آخر، أو جملة بأخرى، أو بتقديم المتأخر أو بتأخير المتقدم، ونحو ذلك.

ومن الأمثلة على ذلك: ما روي في صحيح مسلم، فقد ذكر حديثاً عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):" ... ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله، **ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله**، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه"[٢].

فقد وقع القلب في متن الحديث، والصحيح:" ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه".

النوع الحادي عشر: الحديث المعلّ

هو:« ما اشتمل على علة خفية، وأمر خفي غامض في متنه أو في سنده»[٣]، وهو قادح في اعتبار الحديث ومضعف له؛ لأنه مظنة الريبة مع كون ظاهره السلامة والصحة من الأسباب القادحة، ويسمى الحديث المعلّل.

---

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ١: ٣٦.

(٢) النيسابوري، مسلم، صحيح مسلم ٣: ٩٣.

(٣) الشهيد الثاني، الرعاية: ١٤١.

والنقص والعلة قد يكون في متن الحديث كالاضطراب، ونقل الحديث بعدة صور، أو إدخال عدة أحاديث بعضها ببعض الآخر، أو اشتماله على ركّة في التعبير والتي لا يمكن أن تصدر عن المعصوم (عليه السلام).

وقد يكون النقص والعلة في السند، كاشتراك الراوي بين الثقة وغير الثقة، كما هو الحال في محمد بن إسماعيل المشترك بين عدة رواة، أو الإرسال في آخر الحديث.

وتشخيص كل ذلك ومعرفة الحديث المعلّ وتميزه من أجلّ أنواع علوم الحديث وأشرفها وادقها، ولا يتفطن لها إلا الماهر الفطن المتخصص بجميع الطرق، مع سلامة الحديث ظاهرا، سواء كانت العلة في متنه أم سنده.

ويستعان على معرفة الحديث المعلّ بتفرد الراوي بالطريق او المتن الذي يظهر عليه قرائن العلة، او مخالفة غيره في الحديث مع انضمام قرائن تنبِّه العارف على تلك العلة من ارسال في الموصول او وقف في المرفوع او دخول حديث في حديث او وهم واهم، وغير ذلك من الطرق.[(١)]

والطريق إلى معرفة العلة هو جمع الأحاديث والنظر في أسانيدها ومتونها، وملاحظة الضبط والاتقان في الرواة.

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٩٢، والسيوطي، تدريب الراوي: ٢٩٤، والمامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٧٧، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٢٩٣.

النوع الثاني عشر: الحديث المُهْمَل

هو: الحديث الذي لم يكن بعض رواته مذكورين في كتب الرجال لا ذاتاً ولا وصفاً.[١]

النوع الثالث عشر: الحديث المجهول

هو: الحديث المروي عن رجل غير موثق ولا مجروح ولا ممدوح، أو غير معروف أصلاً، ومنه قولهم: عن رجل، أو عمن حدَّثه، أو عمّن ذكره، أو عن غير واحد، ونحو ذلك.[٢]

النوع الرابع عشر: الحديث الموضوع

هو:" المكذوب المُختلق المصنوع، معنى أن واضعه اختلقه وصنعه"[٣]، وهو شر أقسام الضعيف ولا تحل روايته للعالِم – سواء الأحكام أم المواعظ أم القصص – إلا مُبيِّناً لحاله من كونه موضوعاً بخلاف غيره من الضعيف المحتمل الصدق، إذ جوَّزوا روايته في الترغيب والترهيب.

إن أغلب التعريفات المذكورة للوضع ترجع إلى تعريفين، هما:

---

(١) ينظر: الداماد، الرواشح السماوية: ٦٠، والمامقاني، مقباس الهداية ١: ٣٩٧.

(٢) ينظر: حسين عبد الصمد، وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: ١٠٢، السبحاني، أصول الحديث وأحكامه: ١٠٥.

(٣) ابن الصلاح، علوم الحديث: ٩٩.

١. كل ما أُسند إلى النبي (صلى الله عليه وآله) مما لم يقله أو يفعله او يقرّه، سواء كان ذلك عمداً أو خطأً.
٢. الحديث المختلق المصنوع المكذوب على أهل البيت (عليهم السلام) عمداً أو خطأً.

لذا فإن الحديث الموضوع هو كل كلام مصنوع وكاذب ينسبه إلى النبي (صلى الله عليه وآله) شخص آخر لم يقله، والحديث الموضوع في مصادر أهل السنة هو الكلام المكذوب المنسوب إلى الرسول (صلى الله عليه وآله)، أما عند الشيعة الإمامية فهو يشمل الكذب على الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمة (عليهم السلام).

تنبيه:

إن اطلاق الحديث على الموضوع هو من باب المسامحة في التعبير؛ لأن الحديث في الاصطلاح هو: قول وفعل وتقرير المعصوم (عليه السلام)، أما الذي لم يقله المعصوم فلا يمكن اطلاق الحديث عليه، ولعل سبب هذه التسمية يرجع إلى الأمور الآتية:

١. اطلاق الحديث على الكلام الكاذب هو إطلاق بزعم الواضع والمُدعي؛ لأنه يَدعي أن هذا الكلام هو كلام المعصوم (عليه السلام) وينسبه إليه.
٢. إن معنى الحديث في اللغة هو الكلام والخبر، أما صفة الموضوع فهي: نفي نسبة هذا الكلام إلى المعصوم (عليه السلام)، فالحديث الموضوع يعني الكلام المختَلَق والمزور.
٣. إطلاق الحديث على الكلام المزور واندراجه في كتب الحديث من جهة أن علماء الحديث قاموا بدراسة سنده ومتنه بأسلوب مشابه لدراسة سائر الأحاديث.

ولا يخفى أن تشخيص الحديث الموضوع من غير الموضوع يقع على عاتق المختصين في علوم الحديث الشريف، لذا لابد من الاجتناب عن إبداء الرأي غير العلمي في هذه المسائل من دون الاستناد إلى دليل علمي، ومن الواضح فإن وجود راوٍ ضعيف في سند الحديث لا يدل بمفرده على أنه حديث موضوع وغير معتبر؛ لأن الكذّاب قد ينقل الأحاديث الصحيحة في بعض الأحيان، بل ربما يقوم بمثل هذا العمل – نقل الأحاديث المعتبرة – من أجل كسب الثقة والاعتماد عليه.

اولاً: معرفة الوضع

توجد بعض القرائن التي يمكن من خلالها التعرف على الحديث بأنه موضوع، منها:

١. إقرار الوَضّاع بوضع الحديث، فقد ورد في بعض الكتب أن بعض الوضّاعين اعترفوا بوضع الحديث لأسباب مختلفة، فالزنادقة – وهم الذين كانوا يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام – كانوا يدسون الأكاذيب والأباطيل على رسول الله ﴿ﷺ﴾ قاصدين بذلك تشويه صورة الإسلام الناصعة في عقائده وعباداته ومقاصده، فقد وضعوا أحاديث تتعلق بذات الله وصفاته تتناقض مع عقيدة الإسلام الصحيحة.

فقد روى العقيلي عن حماد بن يزيد، قال:" وضعت الزنادقة على رسول الله ﴿ﷺ﴾ أربعة عشر ألف حديث"[(١)]، ومنهم عبد الكريم أبي العوجاء الذي قتل وصلب في زمان المهدي بن المنصور، قال ابن عدي:

---

(١) العقيلي، محمد بن عمرو، ضعفاء العقيلي ١: ١٤.

لما أُخذ لتضرب عنقه، قال: وضعت فيكم أربعة آلاف حديث، أحرم فيها حلال الله، وأحلل الحرام"[١].

٢. وجود قرينة في الراوي أو الرواية، مثل ركاكة ألفاظها ومعانيها.

٣. أن يكون مخالفاً لدلالة الكتاب القطعية أو مخالفاً لدلالة السنة المتواترة أو مخالفاً للإجماع أو مخالفاً للعقل، بحيث لا يقبل التأويل.

٤. الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعيد العظيم على الفعل الحقير.

٥. كون الراوي على غير المذهب الإمامي ويروي الحديث عن الخلفاء الثلاثة أو بني أمية أو بني العباس.

٦. نقد الصحابة للروايات، ففي تاريخ الصحابة والأئمة المعصومين ﴿عليهم السلام﴾ موارد متعددة في نقد الروايات، فقد كانوا يستنكرون بعض الروايات المنقولة، من قبيل ما روي عن مسروق أنه دخل على عائشة وسألها:" هل رأى محمد ربّه؟ فاستنكرت عائشة هذا الامر بشدة وقالت: مَنْ حدَّثك أن محمداً رأى ربّه فقد أعظم الفرية على الله"[٢].

ثانياً: المؤلفات في الموضوعات

ألَّف علماء الحديث كتباً جمعوا فيها الأحاديث الموضوعة؛ ليتمكن الناس من الوقوف عليها ويحذروها، ومن هذه المؤلفات:

---

(١) الذهبي، محمد بن أحمد، المغني في الضعفاء ٢: ٥.

(٢) الترمذي، سنن الترمذي ٤: ٣٢٨.

١. الموضوعات: لأبي سعيد محمد بن علي بن عمرو النقاش الأصبهاني (ت ٤١٤هـ).

٢. تذكرة الموضوعات: لأبي الفضل محمد بن طاهر المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧هـ).

٣. كتاب الأباطيل "الموضوعات من الأحاديث المرفوعات": لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني (٥٤٣ هـ).

٤. تذكرة الموضوعات : لمحمد بن طاهر المقدسي (٥٧٢هـ).

٥. الموضوعات: لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩٧ هـ).

٦. العقيدة الصحيحة في الموضوعات الصريحة لأبي حفص عمر ابن بدر الموصلي (ت ٦٢٢هـ).

٧. الموضوعات لأبى الفضل الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني (ت ٦٥٠هـ).

٨. النكت البديعات في الأحاديث الموضوعات: للحافظ السيوطي (٩١١ هـ).

٩. اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للحافظ السيوطي (٩١١ هـ).

١٠. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: لمحمد بن يوسف بن علي الشامي صاحب السيرة الحلبية (ت ٩٤٢هـ).

١١. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: للحافظ أبو الحسن على بن محمد بن عراق الكناني (٩٦٣ هـ) .

١٢. تذكرة الموضوعات: لمحمد بن طاهر الفتني (ت ٩٨٦هـ).

١٣. المصنوع في معرفة الحديث الموضوع: للعلامة على القاري الهروي المكي (١٠١٤ هـ).
١٤. الأسرار المرفوعة في الأحاديث الموضوعة: للعلامة علي القاري الهروي (ت ١٠١٤هـ).
١٥. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة: للإمام الشوكاني أبو عبد الله محمد بن علي الشوكاني اليماني (١٢٥٥ هـ) .
١٦. الموضوعات في الآثار والأخبار: لهاشم معروف الحسني (١٤٠٣هـ).
١٧. الأخبار الدخيلة: لمحمد تقي التستري (١٤٠٥هـ).
١٨. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: لمحمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠هـ).

ثالثاً: بداية الكذب في الحديث

اختلف الفريقان (الشيعة والسنة) في بداية ظهور الكذب في الحديث، ومنشأ هذا الاختلاف هو فقدان النص الصريح والأدلة القطعية، ولكن الأمر المشترك المتفق عليه بين جميع هذه الآراء هو أن ظهور الأحاديث الموضوعة كان في القرن الأول الهجري، ثم توسعت هذه الظاهرة فيما بعد؛ لقلة الدواعي والأسباب الداعية للكذب والوضع في بداية القرن الهجري ثم ازدياد هذه الأسباب بمرور الزمن.

وقد ذهب جمع من أهل السنة وأغلب علماء الشيعة إلى أن بداية الكذب كان في زمن النبي (ﷺ) وإن كان قليلاً، ثم توسع بعد وفاته (ﷺ).(١)

وعلى الرغم من أن دواعي وأسباب هذه الحركة المستهجنة ضعيفة، وأن أغلب الصحابة كانوا يتوخون الأمانة والاحتياط في نقل كلام النبي (ﷺ)، ولكن لم يكن جميعهم بمستوى واحد، بل إن هناك من كان يتظاهر بالإسلام، ولم يتوان عن أي عمل حتى لو وصل الأمر إلى درجة قتل النبي (ﷺ)، فوضع الحديث وتزوير كلام النبي (ﷺ) كان بالنسبة اليهم عملاً سهلاً وعادياً.

رابعاً: أسباب وضع الحديث

إن من أهم الأسباب التي دعت إلى وضع الحديث هي:

١. المنع الرسمي للتحديث

هناك نصوص وأحاديث كثيرة تدل على مبلغ واهتمام الرسول (ﷺ) بكتابة الحديث وضبطه، فقد ورد أنه (ﷺ) أمر بكتابة الحديث، وفي بعض الأحيان أوصى بالكتابة، فمن ذلك ما روي عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) عن النبي (ﷺ) أنه قال:" أكتبوا هذا العلم"(٢)، وكذلك ما جاء

---

(١) ينظر: البهبودي، معرفة الحديث وتاريخ نشره وثقافته عند الشيعة الإمامية: ٢١٣، والشهرستاني، علي، منع تدوين الحديث ٨١، ومهداوي، محمد علي، تدوين الحديث عند الشيعة الإمامية: ٣٣.

(٢) المتقي الهندي، كنز العمال ١٠: ٢٦٢.

في حديث أبي شاه اليماني عندما طلب من رسول الله (ﷺ) أن يكتب له شيئا سمعه من خطبته عام فتح مكة وقوله (ﷺ):" أكتبوا لأبي شاه"[(١)].

وقول عبد الله بن عمر لرسول الله (ﷺ):" قلنا يا رسول الله ، إنا نسمع منك أشياء لا نحفظها، أفنكتبها؟ فقال الرسول (ﷺ): بلى، فاكتبوها"[(٢)].

والروايات التي تكشف عن السنة الفعلية والتقريرية للرسول (ﷺ) في الكتابة كثيرة، ومع ذلك فقد منع الحكام والخلفاء تدوين الحديث وكتابته ونشره بعد وفاة النبي (ﷺ)، وهددوا وعاقبوا الكثير في هذا المجال.

فمنع عمر بن الخطاب لكتابة الحديث كان له آثار سيئة كثيرة، سواء حصل ذلك بدوافع سياسية من أجل تثبيت حاكميتهم وإبعاد أهل البيت (عليهم السلام)، أو كان من أجل خدمة الإسلام وحفظ القرآن كما ادّعاه بعض العلماء من أهل السنة، ونتيجة لذلك تسربت الروايات الموضوعة في المصادر الإسلامية وراجت سوق الوضاعين بعد رفع المنع وصدور الأمر الرسمي بالكتابة بسبب عدم تدوين الروايات، وموت الكثير من الصحابة، والاعتماد على الحافظة.[(٣)]

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري ٣: ٩٥.

(٢) الخطيب البغدادي، علي بن ثابت، تقييد العلم: ٧٢.

(٣) ينظر: الجلالي، محمد رضا، تدوين السنة الشريفة: ٢١٢، والشهرستاني، علي، منع تدوين الحديث: ١١١.

ولذلك فان المنع والنهي عن نقل الحديث في السنوات الأخيرة بعد وفاة الرسول (ﷺ) أدى إلى نسيان الكثير من الروايات النبوية مسبباً انتشار ظاهرة الوضع في المجتمع الإسلامي وخصوصاً في العصر الأموي.

٢. النقل بالمعنى

من النتائج السيئة لمنع كتابة الحديث هي مسألة النقل بالمعنى، فقد مرت سنوات طويلة منذ صدور الروايات عن النبي (ﷺ) حتى أعلن رسميا السماح بالتدوين والكتابة، وقد كان الاعتماد على الحافظة والذاكرة في نقل الحديث بالمضمون، وكان نتيجة هذا العمل شيوع الخطأ واللحن في كثير من الاحاديث واستغلال بعضهم لهذه المسألة في تزوير ووضع الحديث.

٣. نظرية عدالة الصحابة

تمسك كثير من علماء أهل السنة بنظرية عدالة الصحابة كأمر مسلّم به، وذهب أصحاب هذه العقيدة في الطبقات التالية إلى حجية جميع مرويات الصحابة، ولذلك فلم يأخذوا بنظر الاعتبار دور الوضاعين والكذابين الذين كانوا يتخفون بين الصحابة الصالحين، ووجدوا الفرصة سانحة لوضع الحديث ونسبته إلى الرسول (ﷺ).(١)

٤. توسع الفتوحات وتأثير الثقافات الوافدة

لم يمر وقت طويل على رحيل النبي (ﷺ) حتى توسعت الدولة الإسلامية توسعاً كبيراً عن طريق الفتوحات التي حدثت في زمن الخلفاء،

---

(١) ينظر: الأميني، محسن، الغدير ٥: ٢٩٢.

ولم تقتصر نجاح هذه الفتوحات على توسع المنطقة الجغرافية، بل كان من لوازم ذلك التطور هو التطور الثقافي والعلمي، وقد وجد بعض المتظاهرين بالإسلام وأهل الكتاب الفرصة سانحة من أجل نشر عقائدهم وأفكارهم المنحرفة والباطلة داخل الثقافة الإسلامية الأصيلة، لذا فإن دخول القصص والأساطير وانتشار الإسرائيليات ترجع في الحقيقة إلى هذا العامل، فإنه من أكبر الأسباب في تضخم الوضع في الحديث، فاليهود والنصارى وغيرهم من أهل الديانات الأخرى أدخلوا في الاحاديث أشياء كثيرة من دياناتهم وأخبارهم، فملئت الاحاديث بما في التوراة وحواشيها، وبعض أخبار النصرانية وبعض تعاليم الشعوبية.(١)

٥. التسامح في أدلة السنن

أحد المباحث الأصولية التي كانت مورداً للبحث عند القدماء هو التساهل في أدلة الاحكام المستحبة والفضائل، فلم يُتشدد في سند مثل هذه الروايات طبقاً لهذه القاعدة، وقد أدى هذا الأمر إلى تسرب بعض الروايات في الكتب والمصادر الإسلامية.(٢)

٦. الخلاف الذي دب بين صفوف الأمة: إذ أدى هذا الخلاف إلى انشطار الأمة فكرياً وسياسياً، إذ أخذ كل فريق يسعى إلى كسب الأمة وإرضائها لتعميق وجوده فيها، وذلك بإضفاء الشرعية على مواقفه وسلوكه، مستعيناً بالنص النبوي على تحقيق ذلك.(٣)

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ١: ٢٩٦.

(٢) ينظر: الحكيم، محمد تقي، الأصول العامة للفقه المقارن: ٣١٢.

(٣) ينظر: الحكيم، حسن، مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث: ٤٧.

كما أنه كان يسعى من جهة أخرى إلى اضعاف منافسه السياسي ومحاولة تسقيطه، حتى وإن لجأ إلى وضع الأحاديث ودسها، وقد شاع هذا اللون من الأحاديث الموضوعة لأغراض سياسية في كتب الحديث، ومن أمثلة ذلك:

أ . أبو بكر يلي أمتي بعدي.

ب . الامناء ثلاثة أنا وجبرئيل ومعاوية.

٧. كثرة أعداء الاسلام والمتربصين له

فالزنادقة – وهم الذين كانوا يبطنون الكفر ويظهرون الإسلام – كانوا يدسون الأكاذيب والأباطيل على رسول الله (ﷺ) قاصدين بذلك تشويه صورة الإسلام الناصعة في عقائده وعباداته ومقاصده، فقد وضعوا أحاديث تتعلق بذات الله وصفاته تتناقض مع عقيدة الإسلام الصحيحة.

٨. وضع الحديث لطلب الدنيا أو للتقرب من الحكام: فإن أغلب رجال الدين الذين يرتادون بلاط الملوك والحكام للتزلف منهم، ما كانوا يتورعون عن وضع الأحاديث أو تحريفها، وذلك لتصحيح مواقف الحكام، أو لتبرير سلوكهم، إرضاء لأسيادهم ومداراة لدنياهم.

٩. الترغيب والترهيب لحث الناس على الخير: وذلك أعظم ضرراً لمن انتسب إلى الزهد والصلاح بغير علم، فأحتسب وضعه ليجذب بها قلوب الناس إلى الله تعالى بالترغيب والترهيب، فقبل الناس أحاديثه الموضوعة ثقة منهم بهم، وركنوا إليهم لظهور حالهم بالصلاح والزهد.(١)

---

(١) ينظر: رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ١٦٠، والعاملي، أكرم، دروس في علم الدراية: ١٠٥.

ومن ذلك ما روي عن أبي عصمة نوح ابن أبي مريم المروزي انه قيل له: من أين لك عن عكرمة، عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة، ومغازي محمد ابن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة.[١]

١٠. نصرة المذاهب والأهواء

لقد كان لمنتحلي المذاهب الفاسدة دور في الكذب على رسول الله (ﷺ) انتصارا او تعصبا للآراء التي ينتحلونها، كما ورد عن عبد الله بن يزيد المقري، أن رجلا من الخوارج رجع عن بِدعته فجعل يقول: انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه، فإنا كنا إذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا.[٢]

خامساً: الأدلة على وقوع الوضع

إن وجود ظاهرة الوضع وتسرب الاحاديث الموضوعة داخل المتون والنصوص الدينية والروائية كانت موضع اتفاق علماء المسلمين، والدليل على ذلك تدوين عشرات الكتب في معرفة الاحاديث الموضوعة والوضّاعين، فلم يناقش أحد في أصل وجود هذه الظاهرة – وإن حدث الاختلاف في بدايتها –.

إن اشتمال قسم من الاحاديث في بعض المسائل الباطلة مثل رؤية الباري والجبر والتشبيه والتجسيم وأمثال ذلك لا يُبقي أي مجال للشك

---

(١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الموضوعات ١: ٤١.

(٢) ابن حبان، محمد، المجروحين ١: ٨٢.

بأن هذه المسائل إنما أُقحمت في الأحاديث عن طريق الكذابين، ونذكر هنا بعض الشواهد على وقوع الوضع:

١. الأدلة القرآنية

لم يذكر القرآن الكريم بصورة مباشرة هذه الظاهرة، ولكن يمكن أن نفهم عن طريق بعض الآيات أن هناك من كان يشيع بعض المطالب الكاذبة، ولا يتوانى عن نسبة الكذب إلى الرسول (صلى الله عليه وآله)، ومن هذه الآيات:

أ. قوله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}[١].

ب. {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}[٢].

٢. الأدلة الروائية

أ. الرواية المشهورة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم):" من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"[٣]، وقد صرح أغلب علماء الحديث بتواتر هذه الرواية، قال الشهيد الثاني:" فقد نقله عن النبي الجم الغفير"[٤].

ب. ما رواه الكليني بسند متصل عن سليم بن قيس الهلالي، قال: قلت لأمير المؤمنين (عليه السلام):" إني سمعت من سلمان والمقداد وأبي ذر شيئاً

---

(١) سورة الأنفال: ٢٧.

(٢) سورة الحجرات: ١.

(٣) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٦٢.

(٤) الشهيد الثاني، الرعاية: ٦٩.

من تفسير القرآن وأحاديث عن نبي الله (صلى الله عليه وآله) غير ما في أيدي الناس، ثم سمعت منك تصديق ما سمعت منهم ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي الله (صلى الله عليه وآله) أنتم تخالفونهم فيها، وتزعمون أن ذلك كله باطل، أفترى الناس يكذبون على رسول الله (صلى الله عليه وآله) متعمدين، ويفسرون القرآن بآرائهم؟ قال: فأقبل علي فقال: قد سألت فافهم الجواب.

إن في أيدي الناس حقاً وباطلاً، وصدقاً وكذباً، وناسخاً ومنسوخاً، وعاماً وخاصاً، ومحكماً ومتشابهاً، وحفظاً ووهماً، وقد كُذِّب على رسول الله (صلى الله عليه وآله) على عهده حتى قام خطيباً فقال : أيها الناس قد كثرت عليَّ الكذابة فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، ثم كذب عليه من بعده"[١].

جـ. ما رواه الكشي بسند متصل عن زرارة، قال أبو عبد الله (عليه السلام):" إن أهل الكوفة قد نزل فيهم كذاب، أما المغيرة فإنه يكذب على أبي –يعني أبا جعفر (عليه السلام)– قال: حدثه أن نساء آل محمد إذا حضن قضين الصلاة، وكذب والله، عليه لعنة الله، ما كان من ذلك شيء ولا حدَّثه"[٢].

د. ما رواه الكشي بسند متصل عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال:" سمعته يقول لعن الله بنان البيان، وان بنانا لعنه الله كان يكذب على أبي، أشهد أن أبي علي بن الحسين كان عبدا صالحا"[٣].

---

(١) **الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٦٢-٦٣.**

(٢) **الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ٢: ٤٩٤.**

(٣) **م.ن ٢: ٥٩٠.**

هـ. ما رواه الكشي أيضا بسند متصل عن عبد الله بن سنان، قال: قال أبو عبد الله ﴿عليه السلام﴾:" إنا أهل بيت صادقون، لا نخلو من كذاب يكذب علينا، ويسقط صدقنا بكذبه علينا عند الناس، كان رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أصدق البرية لهجة، وكان مسيلمة يكذب عليه، وكان أمير المؤمنين ﴿عليه السلام﴾ أصدق من برأ الله بعد رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾، وكان الذي يكذب عليه، ويعمل في تكذيب صدقه بما يفتري عليه من الكذب عبد الله بن سبأ لعنه الله".(١)

سادساً: نماذج من الأحاديث الموضوعة

١. في تفسير قوله تعالى:{الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ...}(٢)، أن النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ قال لسعد بن معاذ:" يهتز عرش الرحمن لموتك"(٣).

٢. عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ قال لأبي جهل:" يا أبا جهل إن الله إنما رفع عنك العذاب لعلّة بأنه سيخرج من صلبك ذرية صالحة، عكرمة ابنك، وسيلي من أمور المسلمين ما إن أطاع الله فيه كان عند الله جليلاً، وإلا فالعذاب نازل عليك"(٤).

---

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ٢: ٥٩٣.

(٢) سورة البقرة: ٢٢.

(٣) التستري، محمد تقي، الأخبار الدخيلة: ١٦٣.

(٤) م.ن: ١٩٤.

٣. عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾ قال لأبي بكر بعد عزله عن تبليغ براءة:" أما أنت فقد عوَّضك الله بما حمَّلك من آياته وكلَّفك من طاعاته الدرجات الرفيعة والمراتب الشريفة، فأنت من خيار شيعتنا وكرام أهل بيت مودتنا"[١].

٤. عن أبي هريرة عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله﴾:" عُرج بي إلى السماء فما مررت بسماء إلا وجدت مكتوباً: محمد رسول الله وأبو بكر من خلفي"[٢].

٥. عن جابر:" إن رسول الله ﴿صلى الله عليه وآله﴾ استشار جبرئيل في استكتاب معاوية، فقال: استكتبه فإنه أمين"[٣].

٦. عن أنس مرفوعاً: الأُمناء سبعة: اللوح والقلم وإسرافيل وميكائيل وجبرائيل محمد ﴿صلى الله عليه وآله﴾ ومعاوية"[٤].

٧. الروايات الدالة على تحريف القرآن الكريم.

٨. الروايات الواردة في أسطورة الغرانيق.

٩. الروايات الدالة على جسمانية الله سبحانه وتعالى.[٥]

---

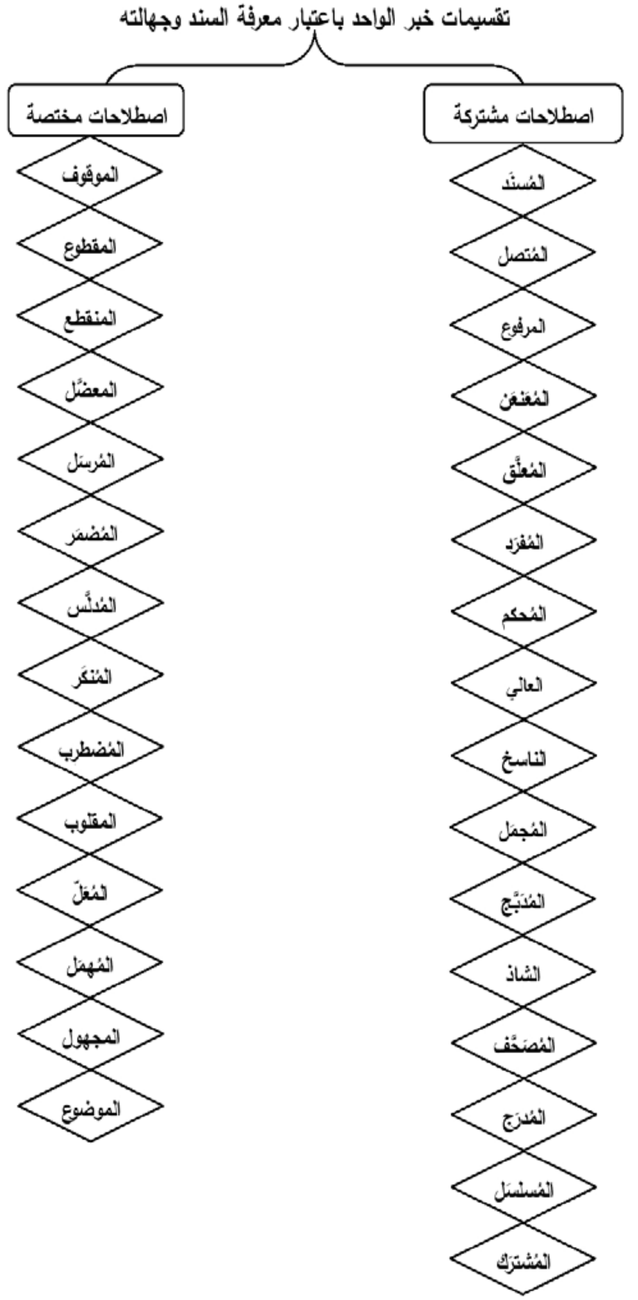
(١) الأميني، محسن، الغدير ٥: ٤٨٥.

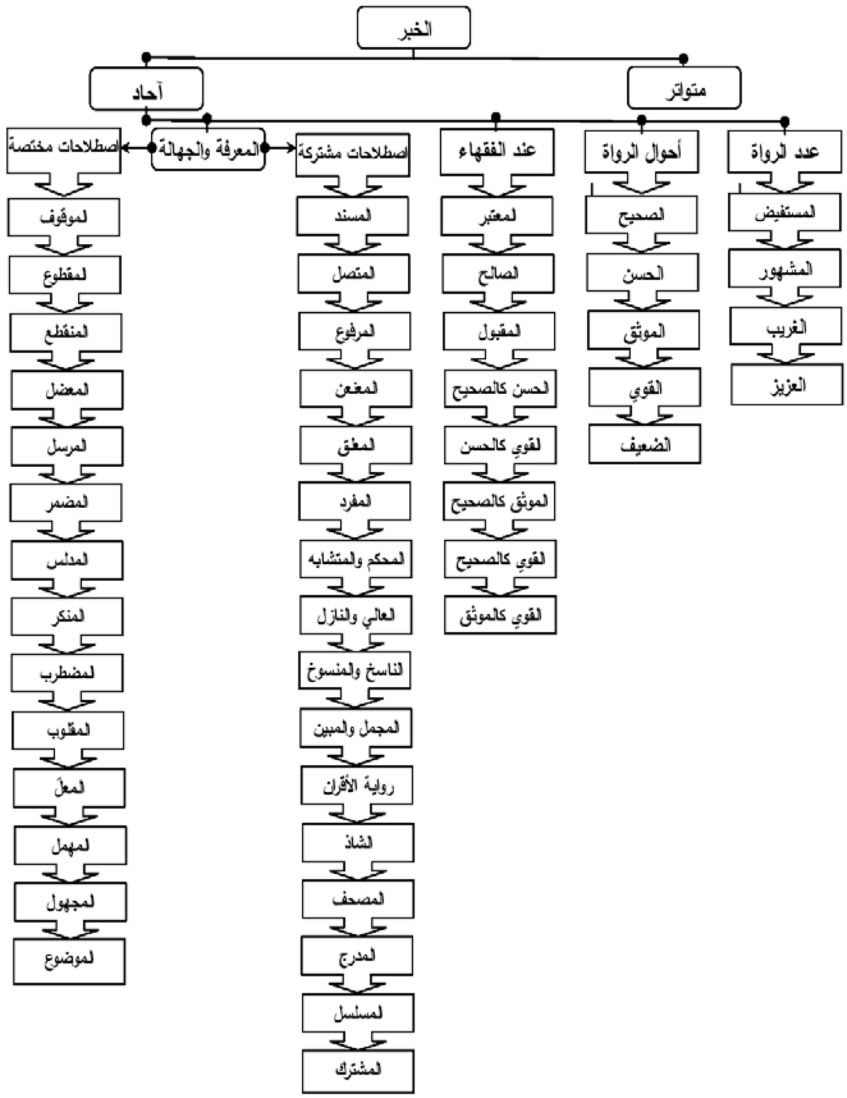
(٢) م.ن ٥: ٢٧٥.

(٣) م.ن ٥: ٢٧٧.

(٤) الذهبي، ميزان الاعتدال ٢: ١٢.

(٥) ينظر: العسكري، مرتضى، القرآن الكريم وروايات المدرستين ٣: ١١٢.


تقسيمات خبر الواحد باعتبار معرفة السند وجهالته
اصطلاحات مشتركة
المُسنَد
المُتصل
المرفوع
المُعَنعَن
المُعلَّق
المُفرَد
المُحكم
العالي
الناسخ
المُجمَل
المُدبَّج
الشاذ
المُصَحَّف
المُدرَج
المُسلسَل
المُشترَك
اصطلاحات مختصة
الموقوف
المقطوع
المنقطع
المعضَل
المُرسَل
المُضمَر
المُدلَّس
المُنكَر
المُضطرب
المقلوب
المُعَلّ
المُهمَل
المجهول
الموضوع


الخبر
متواتر
آحاد
عدد الرواة
لمستفيض
المشهور
الغريب
العزيز
أحوال الرواة
لصحيح
الحسن
الموثق
القوي
الضعيف
عند الفقهاء
لمعتبر
لصالح
لمقبول
لحسن كالصحيح
لقوي كالحسن
لموثق كالصحيح
لقوي كالصحيح
لقوي كالموثق
اصطلاحات مشتركة
لمسند
لمتصل
لمرفوع
لمعنعن
لمعلق
لمفرد
لمحكم والمتشابه
لعالي والنازل
لناسخ والمنسوخ
لمجمل والمبين
رواية الأقران
الشاذ
لمصحف
لمدرج
لمسلسل
لمشترك
المعرفة والجهالة
اصطلاحات مختصة
لموقوف
لمقطوع
لمنقطع
لمعضل
لمرسل
لمضمر
لمدلس
لمنكر
لمضطرب
لمقلوب
لمعلّ
لمهمل
لمجهول
لموضوع

تذكرة

الذي تناولناه في هذا الكتاب مجموعة من المصطلحات الحديثية والتي تتطابق مع المقررات المنهجية الذي أقرها نظام القطاعية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وهناك اصطلاحات ومواضيع أخرى يتضمنها هذا الفن نحيل الباحث والقارئ الكريم إلى مراجعتها في مضانها، وقد ذكرت في نهاية هذا الكتاب مجموعة من المصادر والمراجع التي يمكن أن تعين في الاطلاع على كل ما يتعلق بعلوم الحديث الشريف.

الفصل الثامن

طرق تحمل الحديث

المبحث الأول: **شروط من تقبل روايته**

المبحث الثاني: **طرق تحمّل الحديث**

الفصل الثامن

طرق تحمل الحديث

قبل الشروع في عرض طرق تحمّل الحديث، لابد أولا من ذكر الشروط التي يجب أن تتوفر في الراوي الذي تُقبَل روايته.

المطلب الأول: شروط من تقبل روايته

لما كانت وظيفة وغاية علم الحديث تمييز المقبول من الأخبار عن المردود منها، فقد تكفل هذا العلم ببيان الضابطة الكلية لمعرفة من تُقبل روايته ومن تُرد، ومن ثَم يأتي علم الرجال ليستفيد من هذه الضابطة ليطبقها على مواردها، فلان تحققت فيه الضابطة وفلان لم تتحقق فيه.

لذا لابد من بيان شروط من تُقبل روايته في خبر الواحد التي بها تتحقق تلك الضابطة، وهذه الشروط منها ما هي شروط عند أداء الحديث، أي حين تبليغ الحديث وروايته، ومنها شروط عند تحمُّل الحديث، أي حمله وتلقيه من الطرف الآخر.

١. الإسلام

وقد ذهب المشهور من العلماء إلى ذلك، بل نقل عن بعض العلماء اتفاق أئمة الحديث والأصول الفقهية على اشتراط إسلام الراوي حال روايته، وإن لم يكن مسلماً حال تحمله، فلا تقبل رواية الكافر وإن عُلم من دينه التحرز عن الكذب؛ لوجوب التثبت عند خبر الفاسق.

٢. البلوغ

اتفق العلماء على شرط بلوغ الراوي عند الأداء ونقل الحدث، وعدم الأخذ بحديث الصبي غير المميز، فيكون خبره غير معتبر وحجة؛ وذلك لارتفاع القلم عنه ولعدم الوثوق بخبره، أما الصبي المميز فقد ذهب

المشهور من العلماء إلى عدم قبول خبره، وذهب بعضٌ إلى قبول خبره مستدلين على ذلك ببعض الأدلة.

٣. العقل

اتفق علماء الحديث على عدم قبول خبر المجنون الذي يكون جنونه إطباقيا – وهو الذي اعتراه الجنون في جميع أحواله وأوقاته –، أما المجنون جنوناً إدوارياً – وهو الذي تعتريه حالات الجنون في أوقات من دون أوقات أخرى – فلا يمنع العلماء من قبول روايته حال إفاقته التامة، ويلحق بحكم المجنون السكران والنائم والمغمى عليه والساهي، واما السفيه فقد ذهب بعضٌ إلى قبول حديثه إذا جمع الشرائط ومنها الضبط وإلا فلا تُقبل.

٤. الإيمان

والمقصود بالإيمان هنا أن يكون الراوي اثني عشرياً، فضلاً عن الإسلام، وعدَّ هذا الشرط جملة من علماء الإمامية؛ لأن الفسق هو عدم الإيمان، وذهب بعض العلماء إلى قبول خبر الموثَّقين من غير الاثني عشري المخالف، مستدلين على ذلك بأن غير المؤمن إذا كان ثقة في مذهبه متحرزاً عن الكذب، يحصل الاطمئنان من خبره وجداناً، فجيب قبول خبره؛ لبناء العقلاء على ذلك، كما قبل بعض العلماء – كالشيخ الطوسي وغيره – أخبار رواة كثيرين ممن ينتمون إلى المذاهب المخالفة الأخرى كالكيسانية والفطحية والناووسية والواقفية والطاطريين والعامة

وغيرهم من سائر المذاهب الأخرى.[١]

٥. العدالة

يرى جمع من العلماء المتأخرين أن العدالة هي ملكة في النفس تمنعها عن فعل الكبائر، والإصرار على الصغائر ومنافيات المروءة، ومنهم من عد العدالة بأنها عبارة عن فعل الواجبات وترك المحرمات.

وقد اشترط مشهور الأعلام العدالة في قبول الرواية؛ لأن الفاسق هو من ثبت له الفسق، ولا يقبل خبر الفاسق إلا أن يرتفع عنه.

وفي مقابل المشهور اكتفى بعض العلماء كالشيخ الطوسي بكون الراوي ثقة متحرزاً من الكذب في الرواية، وإن كان فاسقاً بجوارحه؛ لأن العدالة المطلوبة في الرواية حاصلة فيه، أنما يمنع من قبول شهادته وليس بمانع من قبول خبره.

٦. الضبط

أي أن يكون الراوي حافظاً، فطناً، واعياً، متحرزاً عن التحريف والغلط، فإن من لا ضبط له قد يغلب عليه السهو في كيفية النقل ونحوها، فيزيد أو ينقص في الحديث أو يغير أو يبدل فيما يوجب اختلاف الحكم واختلاف المقصود، وقد يسهو عن الواسطة مع وجودها، وبذلك يحصل الاشتباه بين السند الصحيح والضعيف، وقد استغنى بعضهم عن قيد الضبط؛ لاندراجه تحت قيد العدالة.

---

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، العدة في أصول الفقه ١: ١٥٤، الشهيد الثاني، الرعاية: ١٨١، والمامقاني، مقباس الهداية ٢: ١٤، رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ١٩١-١٩٦.

ولا يشترط في الراوي غير ما ذكر من الأوصاف الستة، كالحرية والذكورة والفقه ونحوها؛ لأن الغرض منه الرواية لا المعرفة والدراية، وهي تتحقق بها.

بعض أحكام الرواية

أولاً: الرواية بالمعنى

وهي أن لا يروي الراوي الحديث بنفس الألفاظ التي نطق بها المعصوم (عليه السلام)، وإنما ينقل معنى الحديث عنه (عليه السلام)، وقد اختلف المحدِّثون في جواز النقل بالمعنى، من أبرزها قولان:

١. **جواز النقل بالمعنى:** إذا كان راوي الحديث عالما بحقائق الألفاظ ومجازاتها ومنطوقها ومفهومها ومقاصدها، ويعلم عدم اختلال المراد بها فيما أداه.

وقد ذهب جمهور السلف والخلف من الطوائف كلها إلى جواز الرواية بالمعنى إذا قطع بأداء المعنى بعينه؛ لأنه من المعلوم أن الصحابة وأصحاب الأئمة (عليهم السلام) ما كانوا يكتبون الأحاديث عند سماعها، ويبعد بل يستحيل عادة حفظهم جميع الألفاظ على ما هي عليه وقد سمعوها مرة واحدة، خصوصاً في الأحاديث الطويلة مع تطاول الأزمنة، ولهذا كثيراً ما يروى عنهم المعنى الواحد بألفاظ مختلفة.[١]

واستدلوا على ذلك بما رواه محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابن أبي عمير عن ابن أذينة عن محمد بن مسلم قال:

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ١٨٥.

قلت لأبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾:" أسمع الحديث منك فأزيد وأنقص، قال: إن كنت تريد معانيه فلا بأس"(١).

٢. عدم جواز النقل بالمعنى: إذا لم يكن راوي الحديث عالماً بحقائق الألفاظ ومجازاتها ومنطوقها ومفهومها ومقاصدها، غير خبير بما يخل بمعانيها، يتعين نقل اللفظ الذي سمعه من المعصوم ﴿عليه السلام﴾ إذا تحققه.

وجوز بعضهم في غير حديث النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ فقط، قال: لأنه أفصح من نطق بالضاد وفي تراكيبه أسرار ودقائق لا يوقف عليها الا بها كما هي؛ لأن لكل تركيب معنى بحسب الوصل والفصل والتقديم والتأخير وغير ذلك لو لم يراع ذلك لذهبت مقاصدها، بل لكل كلمة مع صاحبتها خاصية مستقلة كالتخصيص والاهتمام وغيرهما، وكذا الألفاظ المشتركة والمترادفة، ولو وضع كل موضع الاخر لفات المعنى المقصود .(٢)

واستدلوا على ذلك بالمروي عن النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾:" نضر الله عبداً سمع مقالتي وحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه"(٣).

ثانياً: الرواية عن المرأة

وهي: أن تُنقل امرأة معروفة بالعدالة الرواية عن طريق النساء الراويات، أو ان تقع في سلسلة السند بحيث تروي الحديث، وقد ذهب المحدّثون أنه لا يشترط في الراوي الذكورة؛ لأصالة عدم اشتراطها، فضلاً عن اطباق السلف والخلف على الرواية عن المرأة، فتقبل حينئذٍ رواية الأنثى والخنثى إذا

---

(١) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٥١.

(٢) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ٢: ٢٣١.

(٣) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ٤٠٣.

جمعت الشروط فيها، حرة كانت أو مملوكة، ولما كانت شهادتها تُقبل، فروايتها أولى بالقبول.(١)

ولذا نقرأ في كتب الرجال والتراجم والتاريخ والفهارس أسماء عدد غير قليل من النساء الراويات والمحدِّثات وصاحبات الإجازات لهن ومنهن .

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ١٨٦، وغفاري، علي أكبر، دراسات في علم الدراية: ٨٥، وحافظيان، أبو الفضل، رسائل في دراية الحديث ١: ٢١٥.

المبحث الثاني: طرق تحمّل الحديث

ويُقصد بتحمل الحديث: هي الكيفية التي يتلقى أو يلقي الراوي أو المحدِّث الحديثَ، وقد كانت هذه الطرق شائعة ومتداولة قبل تدوين الجوامع الحديثية وانتشار نسخها، والهدف من دراسة هذه الطرق هو التعرف على كيفية نقل الحديث بين المحدِّثين وقيمة كلٍ من هذه الطرق؛ لأنها ليست جميعها بمنزلة واحدة من حيث الاعتبار، فإن لبعض الطرق خصوصية على غيرها من الطرق، وقد بذل المحدِّثون جهوداً كبيرة من أجل الحصول على طرق مأمونة في نقل الحديث.

وقد ذكر العلماء أن طرق التحمل للحديث سبعة عند جمعٍ، وثمانية عند آخرين، فمن عدَّها سبعة أدرج الوصية في الإعلام، ومن عدَّها ثمانية جعل الوصية قسماً مستقلاً، والطرق حسب ترتيبها من حيث الأهمية هي:

الأول: السماع

يُعد هذا الطريق من أعلى طرق التحمل وأرفع أقسامه عند جمهور المحدثين، وهو سماع الراوي عن شيخه؛ لأن الشيخ أعرف بوجوه تأدية الحديث، لأن السامع أوعى قلباً، وهذا القسم على وجوه:

١. قراءة الشيخ نفسه: وهو أعرف بوجوه ضبط الحديث وتأديته من كتاب مصحح على خصوص الراوي عنه، بأن يكون هو المخاطب الملقى إليه الكلام.

٢. قراءة الشيخ نفسه: مع كون الراوي أحد المخاطبين.

٣. قراءة الشيخ نفسه: مع كون المخاطب إلى غير الراوي عنه، فيكون الراوي عنه مستمعاً أو سامعاً صرفاً.

٤. قراءة الشيخ نفسه: مع كون قراءته على خصوص الراوي عنه، أو كون الراوي أحد المخاطبين، أو الكلام موجه إلى غير الراوي لكن الكلام من حفظ الشيخ.

وقد صرحوا بأن المتحمل بالسماع أو الاستماع من الشيخ إذا أراد أن يروي ذلك الحديث المسموع لغيره يقول:« سمعت فلاناً » أو « حدَّث فلان » أو « حدثني » أو « حدثنا » أو « أخبرنا » أو « أنبأنا » أو « روى » أو « ذكر لنا » أو « سمعته يروي » أو « يحدِّث » أو « يخبر » أو نحو ذلك.

وجعلوا عبارة:« سمعت فلاناً يقول »، أو « يحدِّث »، أو « يروي » ، أو « يخبر » أعلى العبارات في تأدية المسموع؛ لدلالته نصاً على السماع الذي هو أعلى الطرق، وتأتي بعدها في المرتبة أن يقول:« حدثني » أو « حدثنا »؛ لدلالته أيضا على قراءة الشيخ عليه.(١)

الثاني: القراءة

وتسمى عند أكثر قدماء المحدِّثين بالعرض؛ لأن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرأه كما يعرض القرآن على المقري، وهذا القسم على أنحاء:

١. قراءة الراوي على الشيخ من كتاب بيده، وفي يد الشيخ أيضاً مثله مع الصحة، ثم يقترن بالموافقة وبكونه روايته.

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ١٣٢، والسيوطي، تدريب الراوي: ٤١٤، والصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٨٨.

٢. قراءة الراوي على الشيخ من كتاب بيده، والشيخ يستمع من حفظه ثم يقر بصحته.

٣. قراءة الراوي لما يحفظه والأصل بيد الشيخ فيسمع فيقر بصحة ما حفظه.

٤. قراءة الراوي من حفظه واستماع الشيخ أيضاً عن حفظه وإقراره بصحته.

٥. قراءة الراوي من كتاب بيده والأصل بيد ثقة غيره فيسمع الشيخ ويقر بصحته.

٦. قراءة غيره من كتاب بيده لما يحفظه الراوي، فيسمع الشيخ من كتاب بيده ويقر بصحته.

٧. هو السادس مع سماع الشيخ حفظاً من دون أن يكون الأصل بيده أو يد ثقة.

وقد اصطلح عدد من المحدثين على التعبير فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ بقول « حدثني » بالإفراد، وفيما سمعه منه مع غيره بقول « حدثنا » بالجمع، وما قرأ عليه بنفسه « أخبرني»، وما قُرئ على المحدث بحضرته « أخبرنا ».[١]

الثالث: الإجازة

الإجازة تعني الإذن والتسويغ، فحين يقول الشيخ: أجزت لك رواية كذا، فهو بمثابة قوله: أذنت لك وسوغت لك.

---

(١) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٢٣١، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٤٤٥.

وقد وقع الخلاف في جواز تحمل الرواية بالإجازة، وجواز أدائها والعمل بها، فالمشهور بين العلماء من المحدِّثين والأصوليين الجواز، وادعى بعضهم الإجماع عليه، والإجازة تتصور على أقسام كثيرة، أهمها:

١ . أن يجيز معيناً لمعين كأجزتك، أو أجزتكم، أو أجزت فلاناً الكتاب الفلاني.

٢ . أن يجيز لمعين بغير معين كقوله: أجزتك جميع مسموعاتي، أو مروياتي وما أشبهه.

٣ . أن يجيز لغير معين كجميع المسلمين، أو كل واحد، أو مَنْ أدرك زماني وما أشبه ذلك.

٤ . أن يكون المجاز أو المجاز فيه مجهولاً كأن يجيز الشخص المعين بمروي مجهول ككتاب كذا، أو يجيز لشخص مشترك بمعين من الكتب.

٥ – الإجازة لموجود فاقد لأحد شروط أداء الرواية كالطفل المميز، إذ لا خلاف في صحة الإجازة له .

ويرى العلماء أنه إنما تستحسن الإجازة مع علم المجيز بما أجازه، وكون المجاز له من أهل العلم أيضاً؛ لأنها توسع وترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيس حاجتهم إليها.

وقد صرَّح جمع بأنه ينبغي للمجيز بالكتابة أن يتلفظ بالإجازة أيضاً ليتحقق الإخبار أو الإذن اللذين حقيقتهما التلفظ، فإن اقتصر على الكتابة ولم يتلفظ مع قصد الإجازة صحت بغير لفظ كما صحت الرواية بالقراءة على الشيخ مع أنه لم يتلفظ بما قُرئ عليه.[١]

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ١٥١، والمامقاني، مقباس الهداية ٢: ٣١١.

الرابع: المناولة

وهي أن يناول الشيخُ الطالبَ كتاباً، وهي على نوعين:

١. **المناولة المقرونة بالإجازة**، وهي على أنواع:

أ. أن يدفع الشيخ إلى الطالب تمليكاً أو عارية لنسخ أصل سماعه، أو فرعاً مقابلاً به، ويقول له: هذا سماعي من فلان، أو روايتي عنه، فاروه عني أو أجزت لك روايته عني، ثم يملّكه إياه، أو يقول: خذه وانسخه وقابل به ثم رده إلي، ونحو هذا، ويسمى هذا (عرض المناولة) في مقابل عرض القراءة، وهذه المرتبة أعلى مراتب المناولة.

ب. أن يدفع الطالب إلى الشيخ سماع الشيخ أصلاً أو مقابلاً به فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ، ثم يعيده إلى الطالب ويقول له: هو، حدثني أو روايتي عن فلان أو عمن ذكر فيه فاروه عني أو أجزت لك روايته عني.

جـ. أن يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه، ثم يسترجعه الشيخ ويمسكه عنده ولا يبقيه عند الطالب، فيرويه الطالب عنه إذا وجده وظفر به، أو ما قوبل به على وجه يثق معه بموافقته لما تناولته الإجازة على ما هو معتبر في الإجازات المجردة عن المناولة، وهذه المرتبة أدنى مما سبق؛ لعدم احتواء الطالب على ما تحمله، وغيبته عنه.

د. أن يأتي الطالبُ الشيخَ بكتاب ويقول: هذه روايتك فناولنيه وأجز لي روايته، فيجيبه إليه اعتماداً عليه من دون نظر فيه ولا تحقق لروايته له، وقد صرح غير واحد ببطلان هذا القسم إلا أن يكون الطالب ثقة معتمداً عليه متيقظاً.

٢. المناولة المجردة عن الإجازة

بأن يناول الشيخُ الطالبَ كتاباً ويقول: هذا سماعي أو روايتي أو حديثي، مقتصراً عليه من غير أن يقول:« اروه عني » ولا « أجزت لك روايته عني »، وهذه مناولة مختلفة، وقد وقع الخلاف في جواز الرواية بها.

ومن ألفاظ الأداء لمن تحمل بالإجازة والمناولة أن يقول:« حدثنا فلان مناولة » أو « أخبرنا مناولة ».[١]

الخامس: الكتابة

وهي أن يكتب الشيخ مسموعه أو شيئاً من حديثه لحاضر عنده أو لغائب عنه، أو يأذن لثقة يعرف خطه بكتبه له أو يكتب مجهول الخط بأمره ويكتب الشيخ بعده ما يدل على أمره بكتابته، والكتابة نوعان:

١ . الكتابة المقرونة بالإجازة، وهي في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالإجازة.

٢ . الكتابة المجردة عن الإجازة، وقد وقع الخلاف في جواز الرواية بها، غير أن الأكثر أجازوها.

والكتابة أنزل من السماع؛ لكون السماع أبعد عن الاشتباه، ولذا يرجَّح ما روي بالسماع على ما روي بالكتابة مع تساويهما في الصحة.[٢]

(١) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي: ٤٥٥، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٤٥٤.

(٢) ينظر: الشهيد الثاني، الرعاية: ٢٨٧-٣٠٣.

السادس: الإعلام

وهو أن يُعلم الشيخُ شخصاً أو أشخاصاً بقوله الصريح أو الظاهر أو المقدَّر أو الإشارة أو الكتابة أن هذا الكتاب أو هذا الحديث روايته أو سماعه من فلان، مقتصراً عليه من غير أن يأذن في روايته عنه، ويقول: اروه عني أو أذنت لك في روايته، ونحوه.

السابع: الوصية

وهي أن يوصي الشيخُ عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه ذلك الشيخ، وقد جوَّزها بعض كونها نوعاً من الإذن وشبها من العرض والمناولة، وأنها قريبة من الإعلام، وأنها أرفع رتبة من الوجادة بلا خلاف، وهي معمولة بها عند جمع، ومنعه الأكثر؛ لبعد هذا الضرب جداً عن الإذن، وتشبيهه بالعرض والمناولة اشتباه.[١]

الثامن: الوَجادة

هو أن يجد إنسانٌ كتاباً أو حديثاً بخط راوٍ سواء كان معاصراً أم غير معاصر له، وسواء لقيه أم لم يلقه، ولكن لم يسمع منه هذا الواجد ولا له منه إجازة ولا نحوها، فله أن يقول:« وجدت أو قرأت بخط فلان أو في كتاب فلان بخطه:حدثنا فلان»، ويسوق باقي الإسناد والمتن، أو يقول:« وجدت بخط فلان عن فلان» إلى آخره.

---

(١) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي: ٤٨٦.

وهذا الذي استمر عليه العمل قديماً وحديثاً، وهو منقطع مرسل، ولكن فيه شوب اتصال لقوله: وجدت بخط فلان.

ولا خلاف بين العلماء في منع الرواية بالوجادة المجردة؛ لفقد الإخبار فيها الذي هو المدار في صحة الرواية عن شخص، أما لو اقترنت بالإجازة بأن كان الموجود خطه حياً وأجازه أو أجازه غيره عنه ولو بوسائط، فلا إشكال في جواز الرواية؛ لأن الإجازة إخبار إجمالي فتكون الكتابة بعد لحوقها بمنزلة القول، نظير ما ذكروا في الوصية والإقرار من أن كتابة الموصي والمقر ليست وصية ولا إقراراً إلا إذا لحق بها قوله: هذه وصيتي وإقراري.

فقول المجيز: أجزت لك أن تروي عني كتابي هذا أو الكتب الفلانية معناه أن هذه رواياتي اروها عني.[١]

---

(١) ينظر: الصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ١٠١.

الفصل التاسع

الاصطلأحات المتعلقة بالكنى والألقاب

المبحث الأول: الألقاب المختصة بالمعصومين (عليهم السلام)

المبحث الثاني: ألقاب غير المعصومين

المبحث الثالث: اصطلاحات شائعة بين المحدِّثين

الفصل التاسع

الاصطلاحات المتعلقة بالكنى والألقاب

ذكر العلماء جملة من الكلمات والاصطلاحات الشائعة بين المحدّثين تتعلق بكنى المعصومين ﴿عليهم السلام﴾ والتي جاء ذكرها في الروايات الشريفة، وكذلك ما يتعلق بغير المعصومين، وهي كما يأتي:

المبحث الأول: الألقاب المختصة بالمعصومين ﴿عليهم السلام﴾

١. ألقاب الرسول ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾: أبو القاسم، أبو إبراهيم.

٢. ألقاب الإمام علي ﴿عليه السلام﴾: أمير المؤمنين، أبو تراب،

٣. الإمام الحسن ﴿عليه السلام﴾ المجتبى: أبو محمد.

٣. ألقاب الإمام الحسين الشهيد ﴿عليه السلام﴾: أبو عبد الله.

٤. ألقاب الإمام علي بن الحسين السجاد﴿عليه السلام﴾: أبو محمد، أبو الحسن، أبو بكر.

٥. ألقاب الإمام محمد بن علي الباقر ﴿عليه السلام﴾: أبو جعفر إذا جاء بشكل مطلق، أبو جعفر الأول، عبارة: عن أحدهما.

٦. ألقاب الإمام جعفر بن محمد الصادق ﴿عليه السلام﴾: أبو عبد الله، أبو إسحاق، الفقيه، العالِم، عبارة: عن أحدهما.

٧. ألقاب الإمام موسى بن جعفر الكاظِم﴿عليه السلام﴾: أبو الحسن، أبو الحسن الأول، أبو الحسن الماضي، أبو إبراهيم، العبد الصالح، الشيخ، العالِم، عبارة: عن أحدهما.

٨. ألقاب الإمام علي بن موسى الرضا ﴿عليه السلام﴾: أبو الحسن الثاني، عبارة: عن أحدهما.

٩. ألقاب الإمام محمد بن علي الجواد (عليه السلام): أبو جعفر الثاني، عبارة: عن أحدهما.

١٠. ألقاب الإمام علي بن محمد الهادي (عليه السلام): أبو الحسن الثالث، عبارة: عن أحدهما.

١١. ألقاب الإمام الحسن بن علي العسكري (عليه السلام): أبو محمد، الفقيه، النقي، الماضي، صاحب العسكر، رجل، عبارة: عن أحدهما.

١٢. ألقاب الإمام الحجة المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف): أبو القاسم: إذا جاء اللقب بصورة مطلقة، الصاحب، صاحب الدار، صاحب الناحية، الناحية المقدَّسة، الهادي، المهدي، العليل، الغريب.(١)

---

(١) ينظر: الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ١: ١٢٩، والصدوق، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه ١: ١٥٠، والمجلسي، محمد تقي، روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه ١٤: ٥٠١.

المبحث الثاني: ألقاب غير المعصومين

الأول: المحمدون الثلاثة

١. المحمدون الثلاثة (الأوائل)

إذا جاء هذا الاسم مقيداً بلفظ الأول أو الأوائل، فالمقصود بهم هم أصحاب الكتب الأربعة، أي أصحاب الجوامع الحديثية المتقدمة الأولية، وهم:

أ. محمد بن يعقوب الكليني (٣٢٩هـ)، صاحب كتاب (الكافي).

ب. محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الملقب بالصدوق (٣٨١هـ)، صاحب كتاب (مَنْ لا يحضره الفقيه).

جـ. محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ)، صاحب كتابي (تهذيب الأحكام) و (الاستبصار فيما اختلف من الأخبار).

٢. المحمودون الثلاثة (الأواخر)

إذا ورد هذا الاسم مقيداً بلفظ الآخِر أو الأواخِر أو المتأخرين، فالمقصود بهم هم أصحاب الجوامع الحديثية المتأخرة، وهم:

أ. محمد المحسن بن الشاه الملقب بالفيض الكاشاني (١٠٩١هـ)، صاحب كتاب (الوافي).

ب. محمد بن الحسن الحر العاملي (١١٠٤)، صاحب كتاب (تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة).

جـ. محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (١١١١هـ)، صاحب كتاب (بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار).

الثاني: النوَّاب الأربعة

ويقصد بهم أولئك الذين كانوا واسطة بين الناس والإمام ﴿عجل الله تعالى فرجه الشريف﴾، وهم طائفة من أصحاب الإمام الحجة ﴿عجل الله تعالى فرجه الشريف﴾، وقد نقلوا بعض الروايات عن طريق الإمام، وهم:

١. أبو عمرو، عثمان بن سعيد العمري (٢٦٥هـ).
٢. أبو جعفر محمد بن عثمان العمري (٣٠٥هـ).
٣. أبو القاسم حسين بن روح النوبختي (٣٢٦هـ).
٤. علي بن محمد السمري (٣٢٩هـ).

الثالث: ألقاب الرواة بحسب ضبطهم

ذكر المحدِّثون بعض الألقاب التي تتعلق بالرواة بحسب ضبطهم للحديث بحسب المراتب والدرجات العلمية، إذ خصّوا كل واحد منها بلقب، وهذه الألقاب هي:

١ . **طالب الحديث**: وهو من شرع بطلب الحديث، وهو أول مرتبة العلم عند العلماء.

٢. **المُسنِد**: وهو من يروي الحديث بإسناده، سواء كان عنده علم له أم ليس له إلا مجرد الرواية.

٣. المُحدِّث: وهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه واشتهر فيه ضبطه، كما أنها تطلق ويراد بها بعض أصحاب الكتب الروائية، مثل: المحدِّث الكليني والمحدِّث النوري.

٤ . **الحـافِظ:** وهو من اجتمعت فيه صفات المحدث وضم إليها كثرة الحفظ وجمع الطرق، وكذلك المعرفة بطبقات الشيوخ.

٥ . **الحُجّـة:** ويطلق على الحافظ من حيث الإتقان، فان كان الحافظ عظيم الإتقان والتدقيق فيما يحفظ من الأسانيد والمتون لقب بالحجة.

٦ . **الحـاكِم:** وهو من أحاط علما بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا اليسير.

٧. **المولى:** يطلق هذا اللقب في بعض الروايات ويراد به معاني عدة:

أ. **السيد:** مثل: مولانا أمير المؤمنين ﴿عليه السلام﴾ أو مولانا صاحب الزمان عج.

ب. **العبد:** كما هو الحال في عكرمة مولى ابن عباس.

جـ. **المُعاهَد والمُحالَف:** مثل مالك مولى تيم.

٨. **المُخرِج أو المُخَرِّج:** هو الراوي الذي يذكر الأحاديث في كتابه، مثل الكليني والصدوق، وعبارة أخرجه فلان أو خرَّجه فلا تعني أن هذا الشخص قد ذكر الحديث في كتابه.

٩. **المُملي، المُستملي والمُعيد:** في بعض الحالات يطلب الراوي من شيخه إملاء وكتابة حديثه، وفي هذه الحالة يطلق على الشيخ (المُملي)، وعلى التلميذ (المُستملي)، وبعد سماع الراوي الحديث من الشيخ وأعاد روايته إلى الآخرين يسمى (مُعيد).

١٠. **المُخضرِم:** وهو الراوي الذي أدرك الجاهلية والإسلام، ولكنه لم يلق النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ خلافاً للصحابي، سواء كان إسلامه في زمان النبي ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ أو بعده.[1]

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٣٣٨، والسيوطي، تدريب الراوي: ٧٨٠، والشهيد الثاني، الرعاية: ٣٤٨، والحسني، هاشم معروف، دراسات في الحديث والمحدثين: ٥٢، وغفاري، علي أكبر، دراسات في علم الدراية: ٢٠٣، وحافظيان، أبو الفضل، رسائل في دراية الحديث ١: ٢٤١.

المبحث الثالث: اصطلاحات شائعة بين المحدِّثين

هناك بعض الاصطلاحات التي شاعت بين المحدِّثين، وهي:

الأول: الطبقة

وهي:" عبارة عن جماعة من الرواة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ"(١)، كالصحابيين: ابن مسعود وأُبي بن كعب، وكمحمد بن مسلم وزرارة.

ويُعد علم الطبقات من العلوم المهمة التي يمكن من خلالها معرفة طبقة الرواة، أي معرفة أن الراوي عمن روى ومن روى عنه، ويفيد زوال اللبس والإبهام ومعرفة التدليس في الحديث.

ويمكن تشخيص طبقة الراوي عن طريق ولادته أو وفاته، أو عن طريق الرواة الذين يروون عنه، أو من تكرار اللفظ ومراجعة الأسانيد والتأمل فيها، إذ ترد الأسماء مفصَّلة ومجملة، وهذا أمر يحتاج إلى تخصص وخبرة في معرفتها.

وهناك طرق متنوعة عند العلماء في تعين الطبقات، ومن الكتب المُصنَّفة في هذا المجال:

أ – تسمية من شهد مع أمير المؤمنين من أصحاب الرسول ﴿صلى الله عليه وآله﴾ (الجمل، صفين، النهروان): لعبيد الله بن أبي رافع كاتب أمير المؤمنين علي ﴿عليه السلام﴾ (ق١).

ب – من شهد صفين مع علي من الصحابة (البدريين – الأنصار): لهشام بن محمد السائب (٢٠٦ هـ).

---

(١) الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٣٤٢.

جـ- كتاب الطبقات: للواقدي (٢٠٧ هـ).

د - طبقات الشيعة: لعبد العزيز بن إسحاق (ق٣).

هـ - طبقات الرجال: لأحمد بن خالد البرقي (٢٨٠ هـ).

و - كتاب الطبقات: لأحمد بن محمد القمي (٣٥٠ هـ) .

ز - كتب المصابيح فيمن روى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو خمسة عشر مصباحا، وكتاب الرجال المختارين من أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): للشيخ الصدوق (٣٨١ هـ).

ح - كتاب الرجال: للشيخ الطوسي وهو مرتب على طبقات (٤٦٠ هـ).

٢- من الجمهور:

الطبقات الكبرى: لابن سعد (٢٣٠ هـ).

طبقات خليفة: لخليفة بن الخياط (٢٤٠هـ).

الثاني: الأصل، الكتاب، المُصنَّف والنوادر

يقصد بالأصل هو: ما جُمع من الروايات المنقولة عن الإمام (عليه السلام) بلا واسطة، أو مع الواسطة، لكن لا عن كتاب؛ لأجل الضبط والتحفّظ عن الضياع والنسيان ونحوه؛ ليرجع الجامع وغيره في مقام الحاجة، كما يسمى أصلاً بمعنى أنه يؤخذ منه وهو ليس مأخوذاً من كتاب آخر، فالمجموع أولاً من كتاب، بل من الصدور بالرواية بلا واسطة أو معها كذلك فهو الأصل، كما يُطلق الأصل على الأصول الأربعمائة التي جمعت الروايات في عهد الإمام الصادق أو الباقر (عليهما السلام).[1]

---

(١) ينظر: المامقاني، مقباس الهداية ٢: ٢٠.

أما الكتاب فهو أعم من الأصل، إذ الغرض منه أمور: كتحقيق الحال في مسألة، وكسهولة الأمر على الراجع إليه في مقام العمل، فيأخذ منه ما يحتاج إليه، ولذا يُنقل فيه من كتاب أو أصل آخر ما يتعلق بذلك، ويُبوَّب ويُفصَّل، ويذكر فيه من كلام الجامع ما يتعلق بردٍّ وإثبات وتقييد وتخصيص وتوضيح وبيان وغير ذلك، وقد يطلق على الكتاب بأنه أصل.

أما المُصَنَّف فهو: الكتاب المُؤلف، المرتب على عناوين وأبواب، رواه الراوي بلا واسطة أو مع واسطة، ولو من أصل من الأصول أو من كتاب.[١]

أما النوادر فهي: الأخبار المتفرقة لا يجمعها باب، ولا يمكن لكل منها ذكر باب لقلّته، بأن يكون واحداً أو متعدداً، لكن يكون قليلاً جداً، ومن هذا قولهم في الكتب المتداولة: نوادر الصلاة ونوادر الزكاة وأمثال ذلك، وربما يطلق النادر على الرواية التي يرويها الراوي عن طريق غير معروف ومشهور وهو ما يسمى بالحديث الشاذ.[٢]

الثالث: المَشْيَخَة والمَشيِخَة

يقصد بالمَشْيَخَةَ: جمع الشيخ كالشيوخ والأشياخ والمشايخ، وهم شيوخ الراوي وناقل الحديث، إذ يقوم الراوي بنقل مروياته عن طريقهم، ولذلك فإن

---

(١) ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٥٢٩.

(٢) ينظر: البهائي، الوجيزة في علم الدراية: ٤٣١، والجيلاني، رفيع بن علي، رسائل في علم الدراية: ٣٠٥، والمامقاني، مقباس الهداية ٢: ٣١، وغفاري، علي أكبر، دراسات في علم الدراية: ١٦١.

المقصود من مشيخة الصدوق: هم الرواة الذين يروي الشيخ الصدوق رواياته عن طريقهم.

أما المَشيِخَة: فهي اسم المكان من الشيخ والشيخوخة، أي الموضع الذي يذكر فيه كل راوٍ شيوخه.[١]

الرابع: المُسنَد، الإسناد والسنن

يطلق المُسنَد ويراد به: مجموعة من الأحاديث التي تهدف إلى جمع الروايات على أسماء الرواة في طبقة الصحابة، مثل: مُسنَد أحمد بن حنبل، إذ جاءت الروايات فيه على أساس أسماء الصحابة المعروفين، ومُسنَد أبي حنيفة ومُسنَد الإمام علي (عليه السلام) ومُسنَد الإمام الرضا (عليه السلام).[٢]

أما الإسناد فهو: رفع الحديث إلى قائله سواء كان معصوما أم غير معصوم.[٣]

وأما السنن فهي: مجموعة من الأحاديث المُصَنَّفة على أساس الموضوعات وليس على طبق أسماء الرواة، مثل: سنن النسائي وسنن ابن ماجة وسنن الترمذي وسنن ابن داود.[٤]

---

(١) ينظر: المامقاني، محمد رضا، مستدركات مقباس الهداية ٦: ٢٥٥.

(٢) م.ن ٦: ٢٥٧.

(٣) الشهيد الثاني، الرعاية: ٥٣.

(٤) ينظر: رضا مؤدب، دروس في علم الدراية: ١٨٦.

الخامس: المُستَدرك

وهو: كل كتاب يتعلق بالحديث قد دُوِّنَ لغرض إتمام وتكميل كتاب آخر، وعلى غرار الكتاب الآخر من حيث الأسلوب والموضوع، والهدف من تأليف المُستَدرك هو زيادة المعلومات في هذا المجال العلمي، كما هو الحال في كتاب (مُستَدرك الصحيحين) للحاكم النيسابوري، وأيضاً كتاب (مُستَدرك الوسائل) الذي جمع فيه المُحدِّث النوري الروايات الفقهية.[١]

---

(١) ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث: ٣٨٦، والسيوطي، تدريب الراوي: ٤٨٠، والصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه: ٧٣.

الفصل العاشر

فوائد حول الكتب الحديثية

المبحث الأول: كتاب الكافي

المبحث الثاني: كتاب مَنْ لا يحضره الفقيه

المبحث الثالث: كتاب تهذيب الأحكام والاستبصار

فيما اختلف من الأخبار

الفصل العاشر

فوائد حول الكتب الحديثية

المبحث الأول: كتاب الكافي

١. وصف الكتاب

يُعد كتاب الكافي المنهل العذب الصافي، وقد جمع هذا الكتاب من الأحاديث الشرعية والاسرار الدينية ما لم يوجد في غيره، فهو الكتاب الجامع للأحاديث في جميع فنون العقائد والأخلاق والآداب والفقه من أوله إلى آخره مما لم يوجد في كتب أحاديث العامة.

وقد قيل عنه: إنه كتاب جليل، عظيم النفع، عديم النظير، فائق على جميع كتب الحديث بحسن الترتيب، وزيادة الضبط والتهذيب، وجمعه الأصول والفروع، واشتماله على أكثر الأخبار الواردة عن الأئمة الأطهار ﴿عليهم السلام﴾.

بلغ عدد أخبار الكافي (١٦١٩٩) حديثاً، صنَّفه مؤلفه في (٣٤) كتاباً و(٣٢٦) باباً، وهو على ثلاثة أقسام: الأول الأصول: وهو خاص في أحاديث الاعتقاد وهو يقع في جزئين، والثاني: الفروع: الذي يتضمن أحاديث الفقه، وهو في خمسة أجزاء، والثالث الروضة: في جزء واحد، ويقال إن هذا الكتاب عرض على القائم ﴿عجل الله تعالى فرجه الشريف﴾ فاستحسنه.

وإن كتاب الكافي يزيد على ما في الصحاح الستة، وجملة ما في البخاري (٧٢٧٥) حديثاً بالمكررة وبحذف المكررة (٤) آلاف، وصحيح مسلم بإسقاط المكررة نحو (٤) آلاف، وموطأ مالك مختصر جداً، وهو مع صحيحي الترمذي والنسائي لا يبلغان عدد صحيح مسلم.

وقال بعض العلماء: إن جميع أحاديث الكافي، حصرت في (١٦١٩٩) حديثاً: الصحيح منها على اصطلاح من تأخر (٥٠٧٢) حديثاً، والموثق (١١١٨) حديثاً، والقوي منها (٣٠٢) حديثاً، والضعيف منها (٩٤٨٥) حديثاً.[١]

٢. مؤلف الكتاب

هو ثقة الاسلام أبو جعفر، محمد بن يعقوب الكليني، نسبة إلى كلين، قرية بالري، فيها قبر والده الشيخ يعقوب الرازي.

قال عنه العلماء: شيخ أصحابنا في وقته بالري، ووجههم، ثقة مقبول طوائف الأنام، ممدوح الخاص والعام، محمد بن يعقوب الكليني، حشره الله تعالى مع الأئمة الكرام، لأنه كان من أضبط الأصول.[٢]

ولد في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري، وكانت حياته في زمن وكلاء الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف)، عثمان بن سعيد العمري، وولده أبي جعفر محمد، وأبي القاسم الحسين بن روح ، وعلي بن محمد السمري، وتوفي محمد بن يعقوب في بغداد في شهر شعبان سنة (٣٢٩هـ) قبل وفاة علي بن محمد السمري.[٣]

---

(١) ينظر: الخوانساري، روضات الجنات ٦: ١١٤، والقمي، عباس، الكنى والألقاب ٢: ١٠٣.

(٢) النجاشي، أحمد بن علي، رجال النجاشي: ٣٧٧.

(٣) ينظر: النجاشي، أحمد بن علي، رجال النجاشي: ٢٩٢، والطوسي، محمد بن الحسن، الفهرست: ١٦١، وابن شهر آشوب، معالم العلماء: ٩٩.

وقال ابن الأثير في جامع الأصول:" أبو جعفر محمد بن يعقوب الرازي، الامام على مذهب أهل البيت، عالم في مذهبهم، كبير، فاضل عندهم مشهور، وله ذكر فيمن كانوا على رأس المائة الثالثة"(١).

٣. مميزات الكتاب.

يمتاز كتاب الكافي بالأمور الآتية:

١. إنه أُلِّفَ في زمن السفراء، ووكلاء الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف).

٢. إنه لم يصنف مثله كتاباً جامعاً لجميع فنون العلوم الإلهية، أصولاً وفروعاً، وإنه من أضبط الأصول وأحسنها وأجمعها، وأحسن مؤلفات الإمامية وأعظمها.

٣. إن الكليني ألَّفه وبذل جهده في عشرين سنة، وسافر إلى البلدان والأقطار في جمعه، وحرص في جمع آثار الأئمة (عليهم السلام)، وقرب عصره إلى الأصول الأربعمائة، والكتب المعول عليها، وكثرة ملاقاته ومصاحبته مع شيوخ الإجازات، والماهرين في معرفة الأحاديث، ونهاية شهرته في ترويج المذهب وتأسيسه، ولم يورد في الكافي جميع ما صححه وعمل به غيره من المشايخ وغيرهم، وكذلك الصدوق، لم يورد جميع ما صححه الكليني والشيخ وغيرهما، مع أن الكافي كان عنده، وربما كان يأخذ منه، ولم يأخذ الكل.(٢)

٤. اشتماله على الثلاثيات، فإنه يروي عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه، عن أبي جعفر الجواد (عليه السلام) حديث الخمس، وعن الهادي

---

(١) ابن الأثير، جامع الأصول ١١: ٣٣٣.

(٢) ينظر: الحسني، هاشم معروف، دراسات في الحديث والمحدثين: ١٤٠.

﴿عليه السلام﴾ والعسكري ﴿عليه السلام﴾ كثيراً، ويروي عن محمد بن محبوب، عن محمد بن أحمد العلوي، عن علي بن الإمام أبي عبد الله الصادق ﴿عليه السلام﴾، عن أخيه الكاظم ﴿عليه السلام﴾، بل لم يزد الصدوق على رواية سبعة أحاديث عن الكليني، كما يستفاد من شرح المشيخة للتقي المجلسي.[١]

٥. إنه التزم أن يذكر في كل حديث إلا نادراً جميع سلسلة السند بينه وبين المعصوم ﴿عليه السلام﴾، وقد يحيل بعض السند على ذكره قريباً، وهذا في حكم المذكور، مثاله: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة ومحمد بن سنان، عن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله ﴿عليه السلام﴾، ويذكر الحديث، ثم يقول بعده، وبهذا الإسناد عن أبيه، والضمير لأحمد بن محمد البرقي، وهذا في الحقيقة كالمذكور، وهي طريقة معروفة بين القدماء.[٢]

٦.إنه غالباً ما يورد الاخبار المعارضة، بل يقتصر على ما يدل على الباب الذي عنونه، وربما دل ذلك على ترجيحه لما ذكر على ما لم يذكر.

٧. إن طريقة الكليني، وضع الأحاديث المخرجة على الأبواب على الترتيب بحسب الصحة والوضوح، ولذلك أحاديث أواخر الأبواب في الأغلب لا تخلو من إجمال وخفاء، مثل ما يرويه الشيخ محمد بن يعقوب الكليني في الكافي بقوله:(محمد بن يحيى) مثلاً، فالمراد حدثنا محمد بن يحيى أو أخبرنا قراءة أو إجازة ونحو ذلك، أو المراد رويت عن محمد بن

---

(١) ينظر: الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث ١: ٤٣.

(٢) ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٥٤٠.

يحيى بنوع من أنواع الرواية، فإذا قال بعد ذلك:(عن فلان) فكأنه قال:(إن محمداً – مثلاً – قال: رويت عن فلان بنوع من أنواع الرواية)، فحذف القول ومقوله وبقى متعلق المقول اختصاراً.

المبحث الثاني: كتاب مَنْ لا يحضره الفقيه

١. وصف الكتاب

يُعد كتاب مَنْ لا يحضره الفقيه من الكتب الحديثية المهمة في التراث الشيعي، والذي يأتي بعد كتاب الكافي للمُحدّث الكليني، إذ جمع الشيخ الصدوق الأحاديث المروية عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام)؛ كي يُرجع إليه في المسائل والأحكام الشرعية، وكان تأليفه لهذا الكتاب القيِّم على غرار كتاب (مَنْ لا يحضره الطبيب) لمحمد بن زكريا الرازي؛ ليكون شافياً ووافياً ويكون إليه المرجع وعليه المُعوَّل والمُعتمَد.

وقد اشتمل هذا الكتاب على (٢٤٥) كتاباً، وقام مُؤلفه بحذف الإسناد؛ لئلا تكثر طرقه وإن كثرت فوائده، ولم يقصد فيه المُصَنِّف قصد المُصَنِّفين الآخرين في إيراد جميع ما رووه، بل قصد إلى إيراد ما يفتي به، ويحكم بصحته، إذ كان يعتقد فيه أنه حجة فيما بينه وبين ربه.(١)

وجميع ما في هذا الكتاب استخرجه من كتب مشهورة، عليها المعول، واليها المرجع، مثل: كتاب حريز بن عبد الله السجستاني، وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي، وكتب علي بن مهزيار الأهوازي، وكتب الحسين بن سعيد، ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى، وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله، وجامع – شيخ الصدوق – محمد بن الحسن بن الوليد، ونوادر محمد بن أبي عمير، وكتب المحاسن لأحمد بن أبي عبد

---

(١) ينظر: الصدوق، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه: ٣.

الله البرقي، ورسالة أبيه إليه، وغيرها من الأصول والمصنفات التي كانت له طرق معروفة إليها في فهرس كتبه التي رواها عن مشايخه وأسلافه.[١]

٢. مؤلف الكتاب.

هو الشيخ الأجل رئيس المُحدِّثين، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المشتهر بالصدوق، أحد اعلام الامامية الاثني عشرية في القرن الرابع الهجري، وُلِدَ الشيخ الصدوق بقم المقدسة عام (٣٠٦هـ)، ونشأ بها وتتلمذ على أساتذتها، ثم غادرها إلى الري بالتماس من أهلها فسطع بها بدره وعلا صيته مع أنه في حداثة من سنه وباكورة من عمره، فأقام بها مدة ثم استأذن الملك ركن الدولة البويهي في زيارة مشهد الرضا ﴿عليه السلام﴾، فأذن له وسافر إليها ثم سافر إلى مشهد الإمام الرضا ﴿عليه السلام﴾، ونزل بعد ذلك نيشابور – وهي يومئذ تَحِّفُ بالفطاحل – فاجتمع عليه العظماء والأكابر فأكبروا شأنه وتبركوا بقدومه وأقبلوا على استيضاح غرة فضله والاستصباح بأنواره، فأفاد لهم بإثارة من علمه الغزير وأنموذج من فضله الكثير، وسافر أيضاً إلى بغداد والكوفة ومكة ليتعرَّف على كبار علماء الحديث وطرقهم في الحديث.[٢]

وقد ذكر العلماء أن الشيخ الصدوق وُلِد ببركة الإمام المهدي ﴿عجل الله تعالى فرجه الشريف﴾ قبل أن يولد، إذ روى الشيخ الصدوق عن أبيه في كتابه كمال الدين وإتمام النعمة، قال:" حدثنا أبو جعفر محمد بن علي الأسود، قال: سألني علي بن الحسين بن بابويه أن أسأل أبا القاسم الحسين بن روح

---

(١) ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٥٥٠.

(٢) ينظر: الخونساري، روضات الجنات ٦: ١٣٢.

(رحمه الله) أن يسأل مولانا صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يدعو الله عز وجل أن يرزقه ولدا ذكراً قال: فسألته، فأنهى ذلك، ثم أخبرني بعد ذلك بثلاثة أيام أنه قد دعى لعلي بن الحسين، وأنه سيولد له ولد مبارك ينفع الله عز وجل به، وبعده أولاد ... قال: فولد لعلي بن الحسين في تلك السنة ابنه محمد، وبعده أولاد"(١).

له مرجعية واسعة في الفتيا، كما أن له مباحثات وأجوبة شافية في مناصرة المذهب الحق ومناجزة الباطل منها ما وقع بحضرة ركن الدولة البويهي، وعمدة الكلام في تلك المجالس إثبات مذهب الإمامية ولا سيما مسألة الغيبة، وذلك لأن الشيعة – الفرقة الاثني عشرية – بعد أن فقدت راعيها تفرقت وارتابت ووقعت في الحيرة لخفاء الأمر عليها، وكان أمر الصاحب (عجل الله تعالى فرجه الشريف) منذ أيام السفراء المحمودين إلى أواسط القرن الرابع في ضمير الغيب، لا يكاد يسمع إلا همساً أو من وراء حجاب، فكانوا يعبرون عنه في نواديهم تارة بالصاحب وأخرى بالغريم، وثالثة بالرجل أو القائم.(٢)

جمع الشيخ الصدوق فضلاً عن غزارة العلم وكمال العقل وجودة الفهم وشدة الحفظ وحسن الذكاء، علو الهمة فسافر من مسقط رأسه إلى بلاد عديدة، أخذ عن جم غفير من المشايخ والحفاظ في أرجاء العالم تبلغ عددهم (٢٦٠) شيخاً من أئمة الحديث وغيرهم، وروى عنه أكثر من

---

(١) الصدوق، محمد بن علي، كمال الدين وتمام النعمة: ٥٠٢.

(٢) الصدوق، محمد بن علي، كمال الدين وتمام النعمة: ١٠.

عشرين رجلا من رواد العلم، توفى الشيخ الصدوق طاب ثراه بالري سنة (٣٨١هـ).[١]

وللشيخ الصدوق مؤلفات كثير غير هذا الكتاب في فنون الحديث ما تقارب (٣٠٠) مُصَنَّف، وقال عنه الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ):" شيخنا، وفقيهنا، ووجه الطائفة بخراسان، وكان ورد بغداد سنة خمس وخمسين وثلاثمائة، وسمع منه شيوخ الطائفة وهو حدث السن... ووالده شيخ القميّين في عصره، ومتقدمهم، وفقيههم، وثقتهم"[٢]، وقال عنه الشيخ الطوسي:" كان محمد بن علي بن الحسين حافظاً للأحاديث، بصيراً بالفقه والرجال، ناقداً للأخبار، لم يُرَ في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه"[٣].

٣. مميزات الكتاب

بلغت عدد روايات مَنْ لا يحضره الفقيه (٥٩٦٣) حديثاً، كان منها (٢٠٥٠) حديثاً مرسلاً، وعدد أبوابه الموزعة على أجزاء الكتاب (٥٦٦) باباً.

وقد روى الشيخ الصدوق في الفقيه ما يقرب من خمسمائة وعشرة رجال، وعمل في آخر الكتاب فهرساً ممن روى عنهم فيه، وأوصل إسناده ممن روى عنه، فخرج الحديث بذلك عن الارسال، ودخل في المسانيد، لكن بقي من مراسيل الفقيه نوعان:

---

(١) ينظر: النجاشي، رجال النجاشي: ٢٧٧.

(٢) النجاشي، رجال النجاشي: ٣٨٩.

(٣) الطوسي، محمد بن الحسن، الفهرست: ٢٣٧.

١. أحاديث من روى عنهم فيه ولم يذكرهم في الفهرس حتى يعلم اتصال إسناده، فيبقى الحديث على إرساله، وهم يزيدون على (١١٠) رجلاً، وإن أحاديثهم تبلغ (٣٠٠) حديث.

٢. وهم الذين أرسل عنهم، أو ذكر الخبر مرسلاً عن المعصوم (عليه السلام).[١]

---

(١) ينظر: العاملي، حسن بن زين الدين، منتقى الجمان ١: ٢١، والصدر، حسن، نهاية الدراية: ٥٥٢.

المبحث الثالث: كتاب تهذيب الأحكام وكتاب الاستبصار فيما اختلف من الأخبار

١. وصف الكتابين

أ. كتاب تهذيب الاحكام

تبلغ عدد أحاديث كتاب التهذيب (١٣٥٩٠) حديثاً، موزعة على (٣٩٣) باباً، إذ جمع فيه أحاديث الفقه على أساس تبويب المقنعة للشيخ المفيد، وهو أول مؤلفات الشيخ الطوسي، إذ كتبه في مرحلة مبكرة من حياته، وقد كرَّس هذا الكتاب لشرح كتاب المقنعة وتوضيح مسائلها، وتقريب قضاياها إلى المستفيدين، وقد ابتدأ فيه بتعداد سلسلة مؤلفاته الأخرى.

وقد أورد الأحاديث الموافقة والمخالفة في كل موضوع فقهي، وجعل الأحاديث الأولى في كل باب ما كان له اعتبار أكثر من غيره، وأورد في ذيل الأحاديث رأيه العلمي في الجمع بينهما، وذكر أحياناً سند الأحاديث، وأحياناً أحال إلى مشيخة الكتاب، وقد اكتفى الشيخ الطوسي في شرح المقنعة بمباحث الفروع الفقهية ولم يُفصِّل في الأصول.

ب. كتاب الاستبصار فيما اختلف من الأخبار

يقع كتاب الاستبصار في ثلاثة أجزاء: جزءان منه في العبادات، والثالث في بقية أبواب الفقه من العقود والإيقاعات والأحكام والحدود والديات، وهو يختص بذكر الأخبار المتخالفة وطرق الجمع بينها.

٢. مؤلف الكتابين

هو أبو جعفر، محمد بن الحسن بن علي الطوسي، وُلِدَ في مدينة طوس عام (٣٨٥هـ)، درس فيها الفقه والأصول والأدب وعلوم اللغة والحديث وعلم الكلام وغيرها من العلوم، هاجر إلى مدينة بغداد في سن الثالثة والعشرين عام (٤٠٨هـ)، وقد تتلمذ على يد الشيخ المفيد (٤١٣هـ) مدة (٥) سنوات.

وقد أفاد من محيط بغداد العلمي الشي الكثير، وذلك لاختلاطه بالعلماء ودور العلم والمكتبات، ولأجل المكانة التي حظي بها من قِبل الشريف المرتضى (٤٣٦هـ) فقد قلَّده زعامة الإمامية بعد وفاة الشيخ المفيد، وبعد وفاة السيد المرتضى، وقد كان يُلقب بالإمام الأعظم عند الشيعة، حتى بلغ حضور مجلسه أكثر من (٣٠٠) تلميذ من مختلف المذاهب الإسلامية، بقي في بغداد بعد وفاة أستاذه السيد المرتضى (١٢) سنة مستقلاً بالزعامة ثم غادرها بعد ذلك إلى النجف الأشرف سنة (٤٤٨هـ) وهو أول من أسس الحوزة العلمية بها وإليه يرجع الفضل في تأسيسها.[١]

يقول عنه الشيخ النجاشي المعاصر له:" جليل في أصحابنا، ثقة، عين، من تلامذة شيخنا أبي عبد الله – يعني المفيد رحمه الله –"[٢].

وقال العلامة الحلي بعد ذكر اسمه الشريف:" هو شيخ الامامية، رئيس الطائفة، جليل القدر، عظيم المنزلة، ثقة، صدوق، عين، عارف

---

(١) ينظر: الحكيم، حسن، الشيخ الطوسي: ٦٩.

(٢) النجاشي، رجال النجاشي: ٤٠٣.

بالأخبار والرجال والفقه والأصول والكلام والأدب، وجميع الفضائل تنسب إليه، صنَّف في كل فنون الاسلام، وهو المهذب للعقائد في الأصول والفروع، والجامع لكلمات النفس في العلم والعمل"[١].

وقال السيد بحر العلوم بعد ذكر اسمه الشريف:" محقق الأصول والفروع، ومهذب فنون المعقول والمسموع، شيخ الطائفة على الاطلاق، ورئيسها الذي تلوى إليه الأعناق، صنَّف في جميع علوم الإسلام"[٢].

٣. مميزات الكتابين

يُعد كتاب التهذيب والاستبصار مدار فقه الاحكام في هذه الاعصار، وفيهما الغنية عن جميع كتب الاخبار، إذ هما من أحسن تأليفات شيخ الطائفة المحقة، له تأليفات أخرى سواهما في فنون العلم من التفسير والأصول والفروع وغيرها لا نظير لها أيضاً في كتب علماء الاسلام، إلا أن لهذين الأصلين المزية الظاهرة باستقصاء ما يتعلق بالفروع من الاخبار، وخصوصا التهذيب، فإنه كان للفقيه فيما يبتغيه من روايات الاحكام عما سواه في الغالب، ولا يغني عنه غيره في هذا المرام، فضلاً عما اشتمل عليه الكتابان من الفقه والاستدلال، والتنبيه على الأصول والرجال، والتوفيق بين الاخبار، والجمع بينها بشاهدي النقل والاعتبار.[٣]

---

(١) العلامة الحلي، الحسن بن يوسف، خلاصة الأقوال: ١٤٨.

(٢) بحر العلوم، مهدي، الفوائد الرجالية ١: ١١٨.

(٣) ينظر: الصدر، حسن، نهاية الدراية: ٥٨٥.

أما مسلكه في التهذيب: فقد اقتصر فيه من إيراد الخبر على الابتداء بذكر المصنف الذي أخذ الحديث من كتابه أو صاحب الأصل الذي أخذ الحديث من أصله، ثم قال: وحيث وفق الله تعالى الفراغ من هذا الكتاب فنحن نذكر الطرق التي بها نتوصل إلى رواية هذه الأصول والمصنفات ونذكرها على غاية ما يمكن، لتخرج الاخبار بذلك عن حد المراسيل وتلحق بباب المسندات.

ثم أخذ في ذكر مشيخته ثم قال في آخر المشيخة:" وقد أوردت جملاً من الطرق إلى هذه المصنفات والأصول".[١]

وإما مسلكه في الاستبصار: فقد ذكره في أول مشيخته، وذكر فيه ترتيب هذا الكتاب، وذكر أسانيده، وعدد أبوابه ومسائله، قال قدس سره:" قد أجبتكم – أيدكم الله تعالى – إلى ما سألته من تجريد الاخبار المختلفة وترتيبها على ترتيب كتب الفقه التي أولها كتاب الطهارة وآخرها كتاب الديات، وأفردت كل باب منه بما يخصه، وأوردت ما فيه، ولم أخل بشيء قدرت عليه، وبذلت سعي وطاقتي في ذلك.

وأنا أرجو من الله تعالى ألا أكون أخللت بأحاديث مختلفة تعرف إلا وقد أوردت ألا شاذاً نادراً، فإني لا ادعي إني أحيط العلم بجميعه ما روي في هذا الفن؛ لأن كتب أصحابنا رضي الله عنهم المصنفة، والأصول المدونة في هذا الباب كثيرة جداً، وربما يكون شذ منها شيء لم أظفر به، فإن وقع عليها إنسان لم ينسبني إلى التقصير أو التعمد، فإن على كل إنسان ما يقدر عليه ويبلغ جهده وطاقته وقدرته، وقد أوردت في

---

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام ١٠: ٨٨.

كل باب عقدته إما جميع ما روي فيه إن كانت الأحاديث قليلة، وإن كان ما يتعلق بذلك الباب كثيراً، فقد أوردت منه طرقا مقنعا ، وأحلت الباقي على الكتاب الكبير .

وكنت سلكت في أول الكتاب إيراد الأحاديث بأسانيدها، وعلى ذلك اعتمدت في الجزء الأول والثاني، ثم اختصرت في الجزء الثالث، وعولت على الابتداء بذكر الراوي الذي أخذت الحديث من كتابه أو أصله، على أن أورد عند الفراغ من الكتاب جملة من الأسانيد يتوصل بها إلى هذه الكتب والأصول حسب ما عملته في كتاب تهذيب الأحكام"[١].

---

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار ٤: ٣٠٤.

المصادر والمراجع

المصادر:

- خير ما يُبتدأ به القرآن الكريم.

➢ **الأبطحي، محمد علي الموحد (٣٦٨هـ):**

١. تاريخ آل زرارة، د.ط.، مطبعة رباني، قم، ١٣٩٩هـ.

➢ **الأبطحي، محمد علي:**

٢. تهذيب المقال، ط٢، مطبعة نگارش، قم، ١٤١٧هـ.

➢ **إبن النديم، محمد بن اسحاق (ت ٣٨٥هـ):**

٣. الفهرست. د.ط.، منشورات دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢٨هـ.

➢ **ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن (٦٤٣هـ):**

٤. علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، ط٣، دار الفكر، دمشق، ١٩٩٨م.

➢ **إبن طاووس، علي بن موسى بن جعفر الحسني (ت ٦٦٤هـ):**

٥. الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، ط١، مطبعة الخيام، قم المقدسة، ١٣٩٩هـ.

٦. فرج الهموم، د.ط.، مطبعة أمير، قم المقدسة، ١٣٦٣ش.

٧. محاسبة النفس، ط٤، مطبعة حيدري، إيران، ١٣٧٦ش.

➢ **إبن عساكر، علي بن الحسن ابن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١هـ):**

٨. تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: علي شيري، د.ط.، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥هـ.

- **إبن قولويه، جعفر بن محمد(٣٦٧هـ):**

٩. كامل الزيارات، ط١، تحقيق: جواد القيومي، لجنة التحقيق، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.

- **إبن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ):**

١٠. لسان العرب، د.ط.، قم، ١٤٠٥هـ.

- **أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ):**

١١. معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، د.ط.، مكتبة الإعلام الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤هـ.

- **الاربلي،علي بن عيسى بن ابي الفتح (ت٦٩٢هـ):**

١٢. كشف الغمة في معرفة الائمة (عليهم السلام)، د. ط.، تحقيق: علي آل كوثر، مطبعة ليلى، قم، ١٤٢٦هـ.

- **الأردبيلي، محمد بن علي الغروي (ت ١١٠١هـ):**

١٣. جامع الرواة. د.ط.، مكتبة المحمدي، قم، ١٤٢٢هـ.

- **الإسترابادي، محمد بن علي (ت ١٠٢٨هـ):**

١٤. منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال، د.ط.، تحقيق: مؤسسة أهل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، قم، ١٤٢٢هـ.

- **الأشعري، أحمد بن محمد (ق٣هـ):**

١٥. النوادر، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي (عليه السلام)، ط١، مطبعة أمير، قم المقدسة، ١٤٠٨هـ.

- **الأصفهاني، علي الفاني:**

١٦. بحوث في فقه الرجال، (تقريرات علي حسين مكي)، ط٢، مؤسسة العروة الوثقى، بيروت، ١٤١٤هـ.

➢ **الأعظمي، محمد مصطفى:**

١٧. منهج النقد عند المحدثين، ط٢، مكتبة الكوثر، ١٤١٠هـ.

➢ **الإيرواني، محمد باقر:**

١٨. دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، ط١، مطبعة سرور، قم المقدسة، ١٤٢٦هـ.

➢ **بابلي، أبو حافظيان:**

١٩. رسائل في دراية الحديث، ط١، دار الحديث، قم، ١٤٢٤ - ١٣٨٢ش.

➢ **بحر العلوم، محمد مهدي بن مرتضى الطباطبائي (ت ١٢١٢هـ):**

٢٠. الفوائد الرجالية، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، حسين بحر العلوم، ط١، مطبعة آفتاب، قم، ١٣٦٣ش.

➢ **البحراني، أحمد آل طعان (١٣١٥هـ):**

٢١. الرسائل الأحمدية، تحقيق: دار المصطفى ﴿صلى الله عليه وآله وسلم﴾ لإحياء التراث، ط١، مطبعة أمين، ١٤١٩هـ.

➢ **البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت ٢٥٦هـ):**

٢٢. صحيح البخاري، د.ط.، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠١هـ.

➢ **بدوي محمد:**

٢٣. المنهجية في البحوث والدراسات الأدبية، د. ط.، دار الطباعة للمعارف والنشر، تونس، ١٤٢٨هـ.

➢ **البرقي، أحمد بن محمد بن خالد (ت ٢٧٤هـ):**

٢٤. المحاسن، د.ط.، دار الكتب الإسلامية، طهران،١٣٧٠هـ.

- **البروجردي، علي أصغر محمد (ت ١٣١٣هـ):**

٢٥. طرائف المقال، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مطبعة بهمن، قم المقدسة، ١٤١٠هـ.

- **البري، عبد المنعم:**

٢٦. الشيعة الاثني عشرية في دائرة الضوء، ط١، القاهرة، دار السلام، ١٤١٠ هـ.

- **بن قولويه، جعفر بن محمد (ت ٣٦٧هـ):**

٢٧. كامل الزيارات، تحقيق: جواد القيومي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.

- **البهائي، محمد بن حسين عبد الصمد (ت ١٠٣١هـ):**

٢٨. مشرق الشمسين، د.ط، منشورات مكتبة بصيرتي، قم، ١٣٦٦ش.

- **البيضاني، قاسم:**

٢٩. مباني نقد متن الحديث ، ط ١، مطبعة توحيد، قم المقدسة، ١٤٢٧هـ .

- **التستري، محمد تقي:**

٣٠. قاموس الرجال، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٢هـ.

- **التفرشي، مصطفى بن حسين (ت ق١١):**

٣١. نقد الرجال، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، د.ط.، قم، مطبعة ستارة، ١٤١٨هـ.

➢ **الجرجاني، عبد الله بن عدي (٣٦٥هـ):**

٣٢. الكامل في ضعفاء الرجال، ط٣، ١٤٠٩هـ.

➢ **الجوهري، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ):**

٣٣. الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧هـ.

➢ **الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله (٤٠٥هـ):**

٣٤. المستدرك على الصحيحين، د.ط، دار المعرفة، بيروت، د. ت. .

➢ **الحر العاملي، محمد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ):**

٣٥. أمل الآمل، تحقيق: أحمد الحسيني، د.ط.، مطبعة الآداب، النجف الأشرف.

٣٦. الفصول المهمة في أصول الأئمة (عليهم السلام)، تحقيق: محمد بن محمد الحسين القائيني، ط١، مطبعة نگين، قم المقدسة، ١٤١٨هـ.

٣٧. الفوائد الطوسية، د.ط.، المطبعة العلمية، قم، ١٤٠٣هـ.

٣٨. وسائل الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط٢، مطبعة مهر، قم المقدسة، ١٤١٤هـ.

٣٩. هداية الأُمّة إلى أحكام الأئمة (عليهم السلام)، تحقيق: قسم الحديث في مجمع البحوث الإسلامية، ط١، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة، قم، ١٤١٢هـ.

➢ **الحرّاني، محمد بن الحسن (ق٤هـ):**

٤٠. تحف العقول، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط٢، مؤسسة

النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، ١٤٠٤هـ.

➢ **حسين حسن:**

٤١. نقد الحديث في علم الرواية وعلم الدراية، ط١، مؤسسة الوفاء، لبنان، ١٤٠٥هـ.

➢ **حسين سامي عبد الصاحب:**

٤٢. القواعد المنهجية لنقد متن الحديث، ط١، دار الضياء للطباعة والتصميم، النجف الأشرف، ١٤٢٨هـ.

➢ **الحكيم، حسن عيسى:**

٤٣. مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث، د.ط.، مطبعة المناهل، النجف الأشرف، ١٤٢٧هـ.

➢ **الحلي، الحسن بن علي (ت ٧٠٧هـ):**

٤٤. رجال ابن داود، تحقيق: محمد صادق آل بحر العلوم، د.ط.، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٩٢هـ.

➢ **الحلي، حسين بن سليمان (ت ق٨):**

٤٥. المحتضر، تحقيق:علي أشرف، د.ط.، مطبعة شريعت، قم، ١٤٢٤هـ.

٤٦. مختصر بصائر الدرجات، تحقيق: مشتاق المظفر، ط١، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٧٠هـ.

➢ **الحميري القمي، عبد الله بن جعفر (ت ٣٠٠هـ):**

٤٧. قرب الإسناد، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط١، مطبعة مهر، قم المقدسة، ١٤١٣هـ.

➢ **الخوئي، علي أكبر الموسوي (ت ١٤١١هـ):**

٤٨. معجم رجال الحديث، ط٥، ١٤١٣هـ.

- **الدارمي، عبد الله بن الرحمن (٢٥٥هـ):**

٤٩. سنن الدرامي، د.ط.، مطبعة الاعتدال، دمشق، ١٣٤٩هـ.

- **الداماد، محمد باقر بن محمد (ت ١٠٤١هـ):**

٥٠. الرواشح السماوية، تحقيق: غلام حسين قيصريه‌ها، نعمة الله الجليلي، ط١، دار الحديث، قم، ١٤٢٢هـ.

- **الداوري، مسلم:**

٥١. أصول علم الرجال، (تقريرات محمد علي صالح المعلم)، ط٢، مطبعة الكوثر، قم المقدسة، ١٤٢٦هـ.

- **الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ):**

٥٢. ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٨٢هـ.

- **الرازي، علي الخليلي (ت ١٢٩٧هـ):**

٥٣. سبيل الهداية في علم الدراية، تحقيق: محمود المقدس الغريفي، ط١، منشورات الفجر، بيروت، ١٤٣٠هـ.

- **الرحيمي، محمد علي محراب علي:**

٥٤. محاضرات في علم الحديث المقارن، تقريرات بحث محمد صادق الخرسان، ط١، مطبعة الكلمة الطيبة، النجف الأشرف، ١٤٣٦هـ.

- **رضا مؤدب:**

٥٥. دروس في علم الدراية، ط١، مطبعة أميران، قم المقدسة، ١٤٢٦هـ.

➢ **الزبيدي، محمد مرتضى (ت ١٢٠٥هـ):**

٥٦. تاج العروس في جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، د.ط.، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.،

➢ **السبحاني، جعفر:**

٥٧. أصول الحديث وأحكامه، تحقيق: مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)، ط٥، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٠هـ.

➢ **السلامي، محمد جواد كاظم:**

٥٨. المنهج الغائي في تصحيح الحديث عند الإمامية، ط١، دار الرافدين، بيروت، ١٤٣٣هـ.

➢ **سلطان العكايلة:**

٥٩. نقد الحديث بالعرض على الوقائع والمعلومات التاريخية، ط١، دار الحديث، بيروت، ١٤٢٤هـ.

➢ **السند، محمد:**

٦٠. بحوث مباني في علم الرجال، ط٢، مطبعة سرور، قم المقدسة، ١٤٢٩هـ.

➢ **السيوطي، جلال الدين (٩١١هـ):**

٦١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، ط٢، مكتبة الكوثر، الرياض، ١٤١٥هـ.

➢ **الشاكري، حسين:**

٦٢. تدوين الحديث وتاريخ الفقه، ط١، مطبعة ستارة، قم، ١٤١٨.

➢ **الشبوط، إبراهيم:**

٦٣. دراسات في مشيخة الفقيه، ط١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٢٧هـ.

- **الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (ت ٥٤٨هـ):**

٦٤. الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، د.ط.، دار المعرفة، بيروت، د. ت.

- **الشهيد الثاني، زين الدين بن علي العاملي(ت ٩٦٦هـ):**

٦٥. الرعاية في علم الدراية، تحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، ط٢، بهمن، قم المقدسة، ١٤٠٨هـ.

- **الصالح، صبحي:**

٦٦. علوم الحديث ومصطلحه، ط١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٥٩م.

- **الصدر، حسن بن هادي (ت ١٣٥١هـ):**

٦٧. نهاية الدراية، تحقيق: ماجد الغرباوي، د.ط.، مطبعة اعتماد، قم المقدسة، ١٣٦٦ش.

- **الصدر، علي الحسيني:**

٦٨. الفوائد الرجالية، ط١، مطبعة أمين، قم المقدسة، ١٤٢٠هـ.

- **الصدوق القمي، محمد بن علي (ت ٣٨١هـ):**

٦٩. من لا يحضره الفقيه، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط٢، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، د. ت.

- **الصفار، محمد بن الحسن بن فروخ (ت ٢٩٠ هـ):**

٧٠. بصائر الدرجات، تحقيق: حسن كوچه باغي، د.ط.،

مطبعة الأحمدي، طهران، ١٤٠٤هـ.

➢ **الطبرسي، أحمد بن علي بن أبي طالب (ت ٥٤٨هـ):**

٧١. الاحتجاج، د.ط.، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، ١٣٨٦هـ.

➢ **الطريحي، فخر الدين بن محمد بن علي بن أحمد (ت ١٠٨٥هـ):**

٧٢. مجمع البحرين، تحقيق: أحمد الحسيني، ط٢، مكتب النشر الثقافة الإسلامية، طهران، ١٤٠٨هـ.

➢ **الطوسي، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ):**

٧٣. اختيار معرفة الرجال، تحقيق: ميرداماد الأسترابادي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مطبعة بعثت، قم المقدسة، ١٤٠٤هـ.

٧٤. الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، تحقيق: حسن الموسوي الخرسان، ط٤، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٣ش.

٧٥. تهذيب الأحكام، تحقيق: حسن الموسوي الخرسان، ط٣، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٤ ش.

٧٦. رجال الطوسي (الأبواب)، تحقيق: جواد القيومي الإصفهاني، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٥هـ.

٧٧. عدة الأصول، تحقيق: محمد مهدي نجف، د. ط.، مؤسسة آل البيت ﴿عليهم السلام﴾ للطباعة والنشر، قم، ١٣٦٦ش.

٧٨. الفهرست، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.

➢ **العاملي، أكرم بركات:**

٧٩. دروس في علم الدراية، ط١، دار الصفوة، بيروت، ١٤٣٠هـ.

➢ **العاملي، حسن زين الدين (ت ١٠١١هـ):**

٨٠. التحرير الطاووسي، تحقيق: فاضل الجواهري، ط١، سيد الشهداء (عليه السلام)، قم المقدسة، ١٤١١هـ.

٨١. منتقى الجمان، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط١، المطبعة الإسلامية، قم ١٣٦٢ ش.

➢ **عدة محدثين (ق٢هـ):**

٨٢. الأصول الستة عشر، ط٢، مطبعة مهددية، قم، ١٤٠٥هـ.

➢ **عرفانيان، غلام رضا:**

٨٣. مشايخ الثقات، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.

➢ **العلامة الحلي، الحسن بن يوسف (ت ٧٢٦هـ):**

٨٤. خلاصة الأقوال، تحقيق: جواد القيومي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.

٨٥. رجال العلامة، ط٢، المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٨٢هـ.

➢ **علي خضير حجي:**

٨٦. المبادئ العامة لعلم مصطلح الحديث المقارن، ط١، مطبعة دار الأمير، النجف الأشرف، ١٤٣٨هـ.

➢ **الغريفي، محي الدين:**

٨٧. قواعد الحديث، تحقيق: محمد رضا محي الدين الغريفي، ط٥، مطبعة ثامن الحجج، سوريا، ١٤٢٩هـ.

➢ **الغفار، عبد الرسول:**

٨٨. الكليني والكافي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٦هـ.

➢ **غفاري، علي أكبر:**

٨٩. دراسات في علم الدراية، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط١، مطبعة تابش، طهران، ١٣٦٩ ش.

➢ **الفضلي، عبد الهادي:**

٩٠. أصول علم الرجال، ط١، دار النصر للطباعة، القاهرة، ١٩٩٣م.

➢ **الفيض الكاشاني، محمد محسن بن الشاه (ت ١٠٩١هـ):**

٩١. الوافي، تحقيق: ضياء الدين الحسيني الأصفهاني، ط١، منشورات مكتبة الامام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) العامة، أصفهان، ١٤٠٦ هـ.

➢ **القمي، عباس (ت ١٣٥٩هـ):**

٩٢. الكنى والألقاب، د.ط.، مكتبة الصدر، طهران، ١٣٦٦ش.

➢ **الكاظمي، عبد النبي بن علي بن أحمد (ت ١٢٥٦هـ):**

٩٣. تكملة الرجال، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ١٣٩٢هـ.

➢ **الكاظمي، محسن بن الحسن الأعرجي (ت ١٢٢٧هـ):**

٩٤. عدة الرجال، تحقيق: مؤسسة الهداية لإحياء التراث، ط١، مطبعة إسماعيليان، قم، ١٤١٥هـ.

➢ **الكرباسي، محمد جعفر بن محمد طاهر (ت ١١٧٥هـ):**

٩٥. إكليل المنهج في تحقيق المطلب، تحقيق: جعفر الحسيني الأشكوري، ط١، مطبعة دار الحديث، قم المقدسة، ١٤٢٥هـ.

➢ **الكلباسي، أبو هدى محمد إبراهيم (ت ١٣٥٦هـ):**

٩٦. سماء المقال في علم الرجال، تحقيق: محمد الحسيني القزويني، ط١، مطبعة أمير، قم المقدسة، ١٤١٩هـ.

➢ **الكلباسي، محمد بن محمد إبراهيم (ت ١٣١٥هـ):**

٩٧. الرسائل الرجالية، تحقيق: محمد حسين الدرايتي، ط١، مطبعة سرور، قم، ١٤٢٢هـ.

➢ **الكليني، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٩هـ):**

٩٨. الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط٥، مطبعة حيدري، قم، ١٣٦٣ش.

➢ **الكني، علي بن قربان بن قاسم الآملي (ت ١٣٠٦هـ):**

٩٩. توضيح المقال في عم الرجال، تحقيق محمد حسين مولوي، ط١، مطبعة سرور، ١٤٢١هـ.

➢ **الكوجري، مهدي (ت ١٢٩٣هـ):**

١٠٠. الفوائد الرجالية، تحقيق: محمد كاظم رحمان ستايش، ط١، دار الحديث، قم، ١٤٢٤ – ١٣٨٢ش.

➢ **المازندراني، علي اكبر سيفي:**

١٠١. مقياس الرواة في كليات علم الرجال، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، ١٤٢٢هـ.

➢ **المازندراني، محمد بن إسماعيل (ت ١٢١٦هـ):**

١٠٢. منتهى المقال في أحوال الرجال، د.ط.، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، بيروت، ١٤١٩هـ.

➢ **المازندراني، محمد صالح السروي (ت ١٠٨١هـ):**

١٠٣. شرح أصول الكافي، تحقيق: أبو الحسن الشعراني، ط١، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢١هـ.

➢ **المامقاني، عبد الله بن محمد حسن بن عبد الله (ت ١٣٥١هـ):**

١٠٤. تنقيح المقال في علم الرجال، د.ط.، المطبعة المرتضوية، النجف الأشرف، ١٣٥٢هـ.

١٠٥. مقباس الهداية، تحقيق: محمد رضا المامقاني، ط١، مطبعة مهر، قم المقدسة، ١٤١١هـ.

➢ **المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي بن عبد المقصود (ت ١١١١هـ):**

١٠٦. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط٢، مؤسسة الوفاء، بيروت، ١٩٨٣م.

١٠٧. مرآة العقول في شرح أخبار الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، ط٢، دار الكتب العلمية، طهران، ١٣٦٣ش.

١٠٨. ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار، تحقيق: مهدي الرجائي، ط١، مطبعة الخيام، قم، ١٤٠٦هـ.

١٠٩. الوجيزة في علم الرجال، ط١، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ١٤١٥هـ.

- **المجلسي، محمد تقي بن مقصود علي الأصفهاني (ت ١٠٧٠هـ):**

١١٠. روضة المتقين، تحقيق: دار الكتاب الإسلامي، ط١، مطبعة ستاره، قم، ١٤٢٩هـ.

- **المحدث النوري، حسين (ت ١٣٢٠هـ):**

١١١. خاتمة المستدرك، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث، ط١، ستارة، قم المقدسة، ١٤١٥هـ.

- **محمد رضا جديدي:**

١١٢. معجم مصطلحات الرجال والدراية، تحقيق: محمد كاظم رحمن ستايش، ط٢، دار الحديث، قم، ١٤٢٤هـ.

- **محمد ضاري هادي:**

١١٣. الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية، ط١، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ٢٠٠٨م.

- **المحمودي، تحقيق ضياء الدين:**

١١٤. الأصول الستة عشر من الأصول الأولية، تحقيق: مهدي غلام علي، ط١، دار الحديث، قم، ١٤٢٣هـ.

- **المغربي، القاضي النعمان (٣٦٣هـ):**

١١٥. شرح الأخبار، تحقيق: محمد الحسيني الجلالي، ط٢، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، إيران، ١٤١٤هـ.

- **المفيد، محمد بن محمد بن النعمان العكبري (ت ٤١٣هـ):**

١١٦. الإرشاد، تحقيق: مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لتحقيق

التراث، ط٢، دار المفيد، بيروت، ١٤١٤هـ.
- **النجاشي، أحمد بن علي بن أحمد بن العباس (ت ٤٥٠هـ):**
١١٧. رجال النجاشي، ط٥، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٦هـ.
- **النراقي، نجم الدين بن محمد بن أحمد (ت١٣١٩هـ):**
١١٨. شعب المقال في أحوال الرجال، ط٢، مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، ١٤٢٢هـ.
- **النوبختي، الحسن بن موسى (ق٤هـ):**
١١٩. فرق الشيعة، ط١، دار الرشاد، القاهرة، ١٤١٢هـ،
- **نور الدين عتر:**
١٢٠. منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
- **النيسابوري، مسلم بن الحجاج ابن مسلم القشيري (ت ٢٦١هـ):**
١٢١. صحيح مسلم، د.ط.، دار الفكر، بيروت، د. ت. .
- **هاشمي، علي حسن مطر:**
١٢٢. إثبات صدور الحديث، ط٢، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤٣٢هـ.
- **الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧هـ):**
١٢٣. مجمع الزوائد، د.ط.، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- **الوحيد البهبهاني، محمد باقر بن محمد (ت ١٢٠٥هـ):**
١٢٤. الفوائد الرجالية، ط١، مطبعة باقري، قم، ١٤١٥هـ.

المحتويات

الإطار النظري للتأصيل لعلم الحديث

(الاصطلاحات المختصة)



الترميز الدولي

ISBN:978-9922-9044-0-5

دار الفرات للثقافة والإعلام – العراق – بابل
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٣٦٩٥) لسنة ٢٠١٨م
Al-Furat House for Education and Information
Iraq – Babylon